

دكتور عامر البخار

الإباضية

ومدى صلتها بالخوارج



دار المعارف

الإباضية

ومدى صلتها بالخوارج

تأليف
دكتور عامر النجار

الطبعة الأولى
١٩٩٣



الناشر : دار المعارف - ١١١٩ كهرنيس النيل - القاهرة ج ٠ م ٠ ع ٠

الإهداء :

إلى روح المفكر الإسلامى مالك بن نبي

أهدى هذا الكتاب

راجيا من المولى عز وجل أن يجعل هذا العمل متقبلا عنده إنه سميع قريب

عامر النجار

بسم الله الرحمن الرحيم

موضوع الإباضية من الموضوعات التي شغلت بال كثير من العلماء . ويرى كثير منهم صلتهم الوثيقة بالخوارج وهذه دراسة حول الإباضية وفرقها وكان لابد لنا - في البداية - من التعرف على الخوارج . وأهم مبادئهم قبل أن نخرج على الإباضية وفرقها حتى يتضح لنا في النهاية مدى صلة الإباضية بالخوارج .

وكل ما أرجوه من الله عز وجل إن كان في العمر بقية أن يسر لي أمر إخراج دراسة عميقة كبيرة حول الفرق الكلامية القديمة والمعاصرة كما أرجو أن يكون عملي هذا مقبلاً عند الله سبحانه وتعالى ، وأن يكون هذا الكتاب من العلم الذي ينتفع به .

إنه نعم السميع المجيب

العبد الفقير إلى الله

عامر النجار

الباب الأول الخوارج

المبحث الأول

مدخل وتمهيد

١ - اختلاف المسلمين وأسبابه

٢ - كيف افرقت الأمة الإسلامية

أولاً : اختلاف المسلمين وأسبابه :

بداية نستطيع أن نقول إن المسلمين وقد اختلفوا في اعتقاداتهم وسياساتهم وأمورهم الفقهية إلا أن هذه الاختلافات لم تكن في أمر من أمور الدين معلوماً بالضرورة كتحريم الخمر ولحم الخنزير وأكل الميتة ، ولم يمس هذا الاختلاف من قريب أو بعيد جوهر الدين الحنيف ، فجميع المسلمين لا يختلفون في أن الله واحد أحد فرد صمد فلا يشكون في وحدانية الله تعالى وشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ (١) ولا يشكون في أن القرآن هو معجزة الرسول ﷺ وأنه وحى الله المنزل إلى نبيه المصطفى ﷺ ولا يختلفون في أصول الفرائض كالصلاة والزكاة والحج والصوم ، وإنما الاختلاف في أمور لا تمس أركان الدين وأصوله العامة .

وكان رسول الله ﷺ كان يتنبأ بما سيقع للمسلمين من اختلاف وذلك لون من ألوان الإعجاز الحديث الشريف . فقد روى «البخارى» عن «زينب بنت جحش» زوج الرسول ﷺ أنها قالت :

استيقظ النبي ﷺ محمراً وجهه يقول : « لا إله إلا الله ويل للعرب من شرٍ قد اقترَب » وفي هذا القول إشارة نبوية شريفة إلى ما جرى بين المسلمين من اختلاف بعده (٢) .

(١) لا تعد السبائية من الفرق الإسلامية لأنها من الطوائف الذين عملوا على هدم قواعد الإسلام كما سنبين بإذن الله .

(٢) ينبغي أن نلاحظ أنه إذا كان الاختلاف في الأمور العقيدية شراً إلا أن الاختلاف الفقهى والاجتهاد في غير ما جاء به نص من الكتاب والسنة لم يكن شراً ولم يكن افتراقاً بل كان خلافاً في النظر ، يقول عمر بن عبد العزيز «ما أحب أن أصحاب رسول الله ﷺ لا يختلفون ، لأنه لو كان قولاً واحداً لكان الناس في ضيق وأنهم أنما يقتدى بهم ، فلو أخذ رجل بقول أحدهم لكان سنة» الاعتصام للشاطبي ج ٣ ص ١١ .

ويرى أن النبي ﷺ قال :

«افتترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، وافتترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة ، وستفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة» .

ولقد تكلم العلماء فى صحة هذا الحديث الذى روى بعدة طرق وروايات متعددة وقال المقبلى فى كتابه العلم الشامخ « وحديث افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة رواياته كثيرة ، يشد بعضها بعضاً بحيث لا تبقى ريبة فى حاصل معناه ... ولفظ حديث عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال : «ليأتين على أمتى ما أتى على بنى إسرائيل . تفرق بنو إسرائيل على اثنتين وسبعين ملة وستفترق أمتى على ثلاث وسبعين ملة تزيد عليهم ملة ، كلهن فى النار إلا ملة واحدة» . قالوا يا رسول الله ، من الملة الواحدة ؟ ... قال : «ما أنا عليه وأصحابى»^(١) وفى تفسير الفخر الرازى^(٢) روى عن رسول الله ﷺ أنه قال «تفرقت بنو إسرائيل على إحدى وسبعين فرقة فهلكت سبعون وخلصت فرقة ، وإن أمتى ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة فهلك إحدى وسبعون فرقة وتخلص فرقة واحدة» قالوا يا رسول الله من تلك الفرقة الناجية ؟ قال : «الجماعة الجماعة الجماعة ...» فتبين بهذا الخبر أن المراد بقوله تعالى : (وأن هذه أمتكم) الجماعة المتمسكة بما بينه الله تعالى فى هذه السورة من التوحيد والنبوات وأن فى قول الرسول ﷺ فى الناجية إنها الجماعة إشارة إلى أن هذه أشار بها إلى أمة الإيمان وإلا كان قوله فى تعريف الفرقة الناجية إنها الجماعة لغواً إذ لا فرقة تمسكت بباطل أو بحق إلا وهى جماعة من حيث العدد . وطعن بعضهم فى صحة هذا الخبر ، فقال إن أراد بالاثنتين والسبعين فرقة أصول الأديان فلم يبلغ هذا القدر ، وإن أراد الفروع فإنها تتجاوز هذا القدر إلى أضعاف ذلك ، وقيل أيضاً قد روى ضد ذلك ، وهو أنها كلها ناجية إلا فرقة واحدة . والجواب - كما يرى الرازى - المراد ستفترق أمتى فى حال ما وليس فيه دلالة على

(١) نلاحظ أن كتاب الفرق الإسلامية مثل البغدادى والشهرستانى كافحوا بطريقة غريبة عجيبة حتى يجعلوا عدد فرق الإسلام مثل العدد المنصوص عليه فى الحديث .

(٢) اشتبه فى صحة هذا الحديث الإمام فخر الدين الرازى ١٢٠٩ م فى تفسيره «مفاتيح الغيب» ج ٢٢ : ٢١٨ فى تفسير سورة الأنبياء الآيتين ٩٢ : ٩٣ (إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ريكم فاعبدون . وتقطعوا أمرهم بينهم كل إلينا راجعون) .

افتراقها في سائر الأحوال لا يجوز أن يزيد وينقص (١) .

وإننا نرى أيضاً أن فرق المسلمين الاثنتين والسبعين ليسوا كفاراً فالرسول ﷺ يقول : «وتفترق أمتي» وهذا يعني أن هذه الفرقة من أمة محمد ﷺ لم يخرجوا عن أمته وإن فسقوا وانحرفوا وضلوا عن الصراط ولذلك فهم ليسوا مخلصين في النار كالكافرين والمشركين ... أما من كفر من هذه الأمة كفراً صريحاً بواحا وخالف قواعد الدين وأركانها فهو كافر بما أنزل على محمد وخرج من الفرقة الاثنتين والسبعين وخرج من أمة محمد . ومن أمثال هؤلاء الخارجين النصيرية [العلوية] والقرامطة والإسماعيلية والنروز والقاديانية والبهائية والبابية ومن الفرق الباطنية الكافرة المعاصرة في أمريكا وتنسب إلى الإسلام بهتاناً وزوراً فرق تسمى الأليجية والفرهخمانية و«جمعية أنصار الله» . ومن الخوارج اليزيدية والميمونية .

أهم أسباب الاختلاف بين المسلمين بعد النبي ﷺ :

هناك أسباب عديدة لاختلاف المسلمين بعد النبي ﷺ منها كما يرى مولانا الشيخ

(١) المرجع السابق ص ٢١٩ ج ٢٢ تفسير الرازي طبعة إحياء التراث العربي .
يقول فيليب حتى «والعلماء العصريين نظريات في أصل هذا الحديث وكيفية نشوئه . فمنهم «بالجريف» Palgrave الذي أرجع فرق النصاري الاثنتين والسبعين إلى تلامذة المسيح الاثنتين - والسبعين المنصوص عليهم في العهد الجديد . وشتنشنيدر Steinschneider في مجلة المستشرقين الألمانية ZDMG مجلد ٤ ص ١٤٧ الذي رد القول بفرق اليهود الإحدى والسبعين إلى رواية العهد القديم بشأن انتخاب موسى سبعين رجلاً من بني إسرائيل . وجولد زهير Goldzilrer .
Le Dog me et la loi de l'islam : page 157. Revue de l'histoire de Religions: part 26. page 129.

أن الحديث في وضعه الأصح إنما هو الحديث الوارد للمرة الأولى في صحيح البخاري ١ : ٨ «الإيمان بضع وستون شعبة والحياة شعبة من الإيمان» وأنه بتوالي الأعوام أسى . فهم المقصود من «شعبة» فصيلة وحرف الحديث بحيث أصبح ما هو عليه .

فيليب حتى هامش [مختصر كتاب الفرق بين الفرق «الرستقي»] . ص ١٥ .
والحقيقة أن هذه وجهة نظر مستشرقين غير موضوعيين فحديث «افتراق الأمة على ثلاث وسبعين له أسانيد كثيرة وطرق متعددة . وقد رواه عن النبي ﷺ عدة من الصحابة كأتس بن مالك . وأبي هريرة وأبي الرداء . وجابر . وأبي سعيد الخدري . وأبي بن كعب وعبد الله بن عمرو بن العاص . وغيرهم . وكلهم متفقون على رواية الحديث .

محمد أبوزهرة^(١) «العصبية العربية» مع أن الإسلام حارب العصبية فيقول تعالى : (يأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا) والرسول ﷺ يقول «ليس منا من دعا إلى عصبية». ويقول «لكم لادم ، وأدم من تراب ، لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى» .

وقد اختفت العصبية في عصر النبي ﷺ بهذه البيانات الواضحات واستمر اختفاؤها إلى عصر الخليفة الشهيد «عثمان بن عفان» ، ثم انبعثت في آخر عهده قوة عنيفة ، وكان انبعائها له أثر في الاختلاف بين «الأمويين» و«الهامشين أولاً» ، ثم الاختلاف بين «الخوارج» من القبائل «الرُبَيعية» ، لا من القبائل «المُضَرِّية» ، والنزاع بين الرُبَيعيين والمُضَرِّيين معروف في العصر الجاهلي ، فلما جاء الإسلام أخفاه ، حتى ظهر في نحلة الخوارج .

ومنها التنازع على الخلافة :

وقد انبعث ذلك النوع من الخلاف عقب وفاة النبي ﷺ مباشرة ، فقد قال الأنصار نحن أوتينا ونصرنا فنحن أحق بالخلافة . وقال المهاجرون . نحن أسبق إلى الإسلام ، فنحن أحق . ولكن قوة إيمان «الأنصار» حسمت الخلاف ، ولم يظهر له أى أثر ، وقد اشتدت الخلافات بعد ذلك حول الخلافة . من يكون أحق بها ؟ أ يكون من «قريش» جمعاء ، أم يكون من أولاد على خاصة ، أم يكون من المسلمين أجمعين : لا فرق بين قبيل وقبيل ، وبيت وبيت فالجميع أمام الله تعالى سواء ، والله يقول : (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) والنبي ﷺ يقول «لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى» .

وهكذا انقسم المسلمون إلى «خوارج» و«شيعة» وجماعات أخر .

وأيضاً من أسباب اختلاف المسلمين ، مجاورتهم لكثيرين من أهل الديانات القديمة ودخول بعضهم في الإسلام .

فقد دخل في الإسلام يهود ونصارى ومجوس ، وكان بعضهم يفكر في الحقائق الإسلامية على ضوء اعتقاداتهم القديمة فآثار بين المسلمين ما كان يثار في ديانتهم من

(١) في كتابه تاريخ المذاهب الإسلامية ج ١ في السياسة والعقائد ص ١١ وما بعدها باختصار .

الكلام فى الجبر والاختيار ، وصفات الله تعالى . أهى شىء غير الذات أم هى والذات شىء واحد .

وهناك أيضاً من دخل الإسلام ظاهراً وأبطن الكفر وما كان دخوله الإسلام إلا ليفسد على المسلمين أمور دينهم الحنيف ، ويبت فيه الأفكار المنحرفة ويقول فى هذا المقام ابن حزم فى كتابه الفصل (١) .

«والأصل فى خروج أكثر هذه الطوائف عن ديانة الإسلام ، أن الفرس كانوا من سعة الملك ، وعلو اليد على جميع الأمم ، وجلالة النظر فى أنفسهم حتى كأنهم كانوا يسمون أنفسهم الأحرار والأبناء ، وكانوا يعدون جميع الناس عبيداً لهم ، فلما امتحنوا بزوال النولة عنهم على أيدي العرب ، وكانت العرب أقل الأمم عند الفرس خطراً ، تعاظمت الأمور ، وتضاعفت لديهم المصيبة وراموا كيد الإسلام بالمحاربة فى أوقات كثيرة ، ففى كل ذلك كان يظهر الله الحق ... فأظهر قوم منهم الإسلام ، واستمالوا أهل التشيع بإظهار محبة آل البيت ، واستشناع ظلم على رضى الله عنه حتى أخرجوهم عن الإسلام .

وهذا الكلام وإن كان قد اقتصر فى المثال على التشيع كما يقوم المرحول الشيخ أبو زهرة ، كالذى كان يفعله السبئية ، فإنه أيضاً ينطبق على كثير من الطوائف الأخرى ، ففى كل فرقة كان من هؤلاء ، كابن الراوندى فى المعتزلة ، والمشبهة ، والمجسمة فى غيرهم .

وأيضاً من أسباب الاختلاف ورود المتشابه فى القرآن .

يقول تعالى : (هو الذى أنزل عليك الكتاب ، منه آيات محكمات ، هن أم الكتاب ، وأخر متشابهات ، فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيبتعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة ، وابتغاء تأويله ، وما يعلم تأويله إلا الله ، والراسخون فى العلم يقولون آمنا به ، كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولوا الألباب) آل عمران : ٧ .

بهذه الآية ثبت ورود المتشابه فى القرآن الكريم ليختبر الله سبحانه وتعالى قوة الإيمان فى المؤمنين ، وقد كان وروده سبباً فى اختلاف العلماء فى مواضع المتشابهات من

القرآن الكريم ، وحاول كثيرون من نوى الأفهام تأويله ، والوصول إلى إدراك حقيقة معناه ، فاختلّفوا في التّأويل اختلافاً يَبيناً ، ومن العلماء من أرادوا أن يجعلوا بينها وبينهم حجاباً مستوراً ، فيما كانوا يؤولون ، بل كانوا يتوقفون ويقولون : (ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا ، وهب لنا من لدنك رحمة) .

ومن أسباب الاختلاف التعرض لبحث كثير من المسائل المختلف فيها . وذلك نتيجة شيوع التفكير الكلامي والفلسفي بين علماء المسلمين في إثبات العقائد والحجاج والدفاع عن العقيدة ، وقد جرهم ذلك إلى دراسة مسائل ليس في استطاعة العقل البشري أن يصل إلى نتائج مقررة ثابتة فيها ، كمسألة إثبات صفات الله تعالى ونفيها ، ومسألة قدرة العبد بجوار قدرة الرب ، وغير ذلك من المسائل التي تختلف فيها الأنظار وتتباين المسالك ، ويتجه كل اتجاه ما يخالف الآخر .

ثانياً : كيف اختلفت الأمة الإسلامية :

مات رسول الله ﷺ وقد ترك أمته الإسلامية على المحجة البيضاء تاركاً فيهم كتاب الله وسنته المطهرة ولو أن أمة القرآن فهمت ووعت ما في القرآن من دعوة إلى الاعتصام بحبل الله جميعاً وعدم التفرق والحذر من أعدائهم وأعداء دينهم الحنيف ، ولو أنهم ابتعدوا عن الأهواء والعصية والطامع والمآرب ما تفرقوا أبداً إلى شيع وفرق .

ولعل أول خلاف وقع بينهم هو خلافهم في موت رسول الله ﷺ فأنكر بعضهم موته وقالوا إنه لم يموت وإنما رفع إلى السماء كما رفع عيسى عليه السلام . وقد حسم هذا الخلاف حين تلا الصديق رضي الله عنه قول الله تعالى (إنك ميت وإنهم ميتون) [٣٩ : ٣١] .

وقال لهم قولته المشهورة : «من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات . ومن كان يعبد رباً محمداً فإن رب محمد حي لا يموت» .

وكان اختلاف المسلمين الثاني يدور بينهم حول موضع دفنه الشريف ﷺ . فهناك من قلّل من دفنه بمكة المكرمة حيث مولده ونشأته وصباه ومبعث رسالته الشريفة وحيث قبلة المسلمين وببيت الله الحرام وقبر جده إسماعيل ابن إبراهيم عليهما السلام . وأشار أهل المدينة بدفنه بالمدينة المنورة التي أعزت الإسلام ونصرت الرسول ﷺ . وأشارت طائفة أخرى بنقله ودفنه بالأرض المقدسة عند قبر جده إبراهيم عليه السلام . ومرة ثانية يحسم

الصديق هذا الخلاف بما رواه عن الرسول ﷺ «إن الأنبياء يدفنون حيث يُقبضون» . فدفنوا رسول الإنسانية جمعاء في حجرته الشريفة .

ثم كان هناك أضخم وأخطر مشكل واجه الإسلام بل ظل يواجهه في سائر عصوره وهو مشكل الإمامة . فبعد وفاته ﷺ قال القرشيون إن الإمامة لا تكون إلا في قريش . وقال الأنصار نحن الذين ناصرنا الرسول وأيدناه ودعوا إلى مبايعة سعد بن عبادَةَ الأنصاري . فلما سمع الأنصار قول الرسول ﷺ من حديثه الشريف «الأنمة من قريش» سلموا الأمر للمهاجرين وبايعوا الصديق التيمي القرشي . والصديق هو الذي قال فيه الرسول «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً» وهو صاحبه في الهجرة وهو الذي نصر الرسول والإسلام في مواقف كثيرة ، وهو الذي أنابه عنه في الصلاة في مرضه الأخير .

ولم يكن «على» حاضراً هذا الاجتماع الذي تم فيه اختيار الصديق أميراً للمؤمنين وذلك لانشغاله وأهل بيته في الإعداد لدفن رسول الله ﷺ فلما بلغه خبر البيعة تأثر بعض الوقت لأنه كان يرى بالذات أنه أولى بالإمارة لأنه أول من أسلم وهو صبي ، وأقرب الناس رحماً لرسول الله ﷺ وزوج ابنته فاطمة الزهراء ولجهاذه المعروف في سبيل الإسلام .

وقد قيل إن علياً سأل عما حدث في سقيفة بني ساعدة فقالوا له : احتجت قريش أنها شجرة الرسول ﷺ فقال عليّ «احتجوا بالشجرة ، وأضاعوا الثمرة» .

ولم يبايع الإمام عليّ أبا بكر الصديق إلا بعد وفاة السيدة فاطمة الزهراء . وقيل في رواية أخرى أنه بايع بعد أربعين يوماً^(١) ومن المحتمل أن يكون السبب في ذلك موضوع

(١) ومن الروايات الشهيرة في تخلف عليّ وبنو هاشم عن المبايعة لأبي بكر ما أورده ابن قتيبة في كتابه «الإمامة والسياسة» وذكره الدكتور محمد حسين هيكل في كتابه عن أبي بكر الصديق ج ١ ص ٦٢ و ٦٤ : باختصار تقول الرواية أن عمر بن الخطاب ذهب في عصاية إلى بني هاشم بعد أن تمت البيعة لأبي بكر ، وطلب إليهم أن يخرجوا فيبايعوا كما بايع الناس ، وكان بنو هاشم في بيت علي . وقد أبوا وأبى من كان معهم أن يجيبوا دعوة عمر ، بل خرج الزبير بن العوام إلى عمر وأصحابه بالسيف . قال عمر لأصحابه : عليكم بالرجل فنحنه ، فأخذوا السيف من يده ، فانطلق فيبايع . وقيل لعلي بن أبي طالب : بايع أبا بكر ، فقال : «لا أبايعكم وأنا أحق بهذا الأمر منكم وأنتم أولى بالبيعة لي . أخذتم هذا الأمر من الأنصار واحتججتم عليه بالقرابة من النبي وتأخذونه منا أهل البيت غصباً . أستم زعمتم للأنصار أنكم أولى بهذا الأمر منهم لما كان محمد منكم ، فأعطوكم المقادة وسلموا إليكم الإمارة . فإذا احتج عليكم بمنزل ما احتججتم على الأنصار . ونحن أولى برسول الله حياً وميتاً ، فلتصفوننا إن كنتم تؤمنون ، وإلا فبؤروا بالظلم وأنتم تعلمون» . قال عمر : «إني لست متروكاً حتى تبايع» .

«فَدَك» ذلك أن فاطمة الزهراء رضى الله عنها والعباس عم رسول الله ﷺ أتيا أبا بكر بعد استخلافه يطلبان ميراثهما من رسول الله ﷺ في أرض فدك وفي سهمه من خير فقال لهما أبو بكر : «أما إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة . إنما يأكل أهل محمد في هذا المال . وإنني والله لا أدع أمراً رأيته رسول الله يصنعه إلا صنعته» . ففضبت فاطمة لذلك وهجرت أبا بكر . وقد مكثت فاطمة ستة أشهر بعد وفاة أبيها . وكان عليّ يغاضب أبا بكر غضباً لفاطمة زوجه . فلما ماتت مال إلى مصالحته وصالحه .

أما الذين ينفون التخلف عن بيعة أبي بكر فيرون أن روايات هذا التخلف مختلفة

= وأجاب على في حرارة وقوة : «أحلبُ حلباً لك شطره ، وشدُّ له اليوم يردده عليك غدا ، والله يا عمر لا أقبلُ قولك ولا أبياعه» . وخشى أبو بكر أن يبلغ الحوار بينهما العنف ، فتنخل بين الرجلين وقال : «فإن لم يتابع فلا أكرهه» . وتوجه أبو عبيدة بن الجراح إلي عليّ متلطفاً فقال : «يا ابن عم ، إنك حديث السن ، وهؤلاء مشيخة قومك ، ليس لك مثل تجربتهم ومعرفتهم بالأمور ، ولا أرى أبا بكر إلا أقوى على هذا الأمر منك ، وأشد احتمالاً واستطلاعاً ، فسلم لأبي بكر هذا الأمر ، فإنك إن تعش ويطل بك بقاء فانت لهذا الأمر خليف وحقيق في فضلك ودينك وعلمك وفهمك وسابقتك ونسبك وصهرك» .

هنا ثار على وقال : «والله يا معشر المهاجرين ! لا تخرجوا سلطان محمد في العرب من داره ومقربيته إلى دوركم وقعر بيوتكم ، وتدفعوا أهله عن مقامه في الناس وحقه . فوالله يا معشر المهاجرين ، لنحن أحق الناس به لأننا أهل البيت . ونحن أحق بهذا الأمر منكم ما كان فينا القارئ لكتاب الله ، الفقيه في دين الله ، العالم بسنن رسول الله ، المضطلع بأمر الرعية ، الدافع عنهم الأمور السيئة ، القاسم بينهم بالسوية . والله إنه لفينا ، فلا تتبعوا الهوى فتضلوا عن سبيل الله فتزدادوا من الحق بعداً» هذا وينكر بعض المؤرخين هذا المشهور من تخلف بني هاشم أو غيرهم من المهاجرين إنكاراً صريحاً . ويذكرون أن أبا بكر بوع بعد السقيفة بإجماع لم يتوقعه أحد . روى الطبري حديثاً بإسناده أن سعيد بن زيد سئل : أشهدت وفاة رسول الله قال نعم ، قيل : فمتى بوع أبو بكر ؟ قال يوم مات رسول الله ص ، كرهوا أن يبقوا بعض يوم وليسوا في جماعة . قيل : أخالف عليه أحد ؟ قال : لا ، إلا مرتد أو من قد كاد أن يرتد لولا أن الله عز وجل تنقذهم من الانصار . قيل : فهل قعد أحد من المهاجرين ؟ قال : لا تتابع المهاجرون على بيعته من غير أن يدعوهم .

وفي رواية أن علي بن أبي طالب كان في بيته إذ جاءه من أنباء أن أبا بكر قد جلس للبيعة فخرج في قميص له ما عليه إزار ولا رداء عجلأ كراهية أن يبطيء عنها حتى يايه ، ثم جلس إليه وبعث إليّ ثوبه فاتاه فتجلله وأزم مجلسه .

وتجربى بعض الروايات في أمر علي وبيعته مجرى وسطاً . من ذلك ما قيل من أن أبا بكر صعد المنبر عقب البيعة فنظر في وجوه القوم فلم ير الزبير ، فدعا به فجاء فقال : له ابن عمه رسول الله وحواريه ، أردت أن تشق عصا المسلمين . فقال لا تثريب يا خليفة رسول الله فقام فبايعه . ثم نظر في وجوه القوم فلم ير علياً . دعا به فجاء فقال له : ابن عم رسول الله وخخته على ابنته ، أردت أن تشق عصا المسلمين فقال : لا تثريب يا خليفة رسول الله فقام فبايعه .

وموضوعة ، وضعت في عهد العباسيين لأهداف سياسية ، أما معظمهم فيرجحون أنها وضعت قبل عهد العباسيين ، ومنذ اختلف بنو هاشم وبنو أمية على الأمر إبان حروب الإمام على ومعاوية بن أبي سفيان ، هؤلاء يقولون «إن امتداد الفتح إلى العراق وفارس أدى بجماعة من الفرس لابتداع هذه الأقاويل . وقد استجمت هذه الجماعة من الفرس بعد انتصار الأمويين وأقامت في استجمامها تحين الفرص حتى تهيأت لأبي مسلم الخراساني فكان من أمره وأمر العباسيين ما كان» ... (١) .

وإذا كان المسلمون قد افترقوا عند موت النبي وعند دفته وفي مسألة الإمامة وفي مسألة ميراث الأنبياء و«فدك» ، فإنهم اختلفوا بعد ذلك في قتال مانعي الزكاة في عهد أبي بكر ثم أجمعوا أمرهم مع أبي بكر الصديق على ضرورة قتالهم حين قال قوله المشهورة : «والله لو منعوني عقلاً كانوا يؤذونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه» . وحين قال عمر ابن الخطاب : «كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فمن قالها عصم مني ماله ودمه إلا بحقها وحسابهم على الله . فرد عليه الصديق قائلاً : «والله لأقتلن من فرق بين الصلاة والزكاة . فإن الزكاة حق المال» ، وقد قال : «إلا بحقها»

ويقال إن عمر قال : «فو الله ما هو إلا أن رأيت الله شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق» .

واختلف المسلمون بعد ذلك في شأن عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وحدث في عهده فتن لها أسباب كثيرة يوضحها الإمام الشيخ محمد أبو زهرة منها (٢) .

١ - سماحه لكبار المهاجرين والمجاهدين الأولين بالذهاب إلى الأمصار فإن أولئك انسابوا في الأقاليم الإسلامية بعد أن كان «عمر» رضي الله عنه قد منعهم من الخروج من المدينة إلا لولاية يتولونها أو لقيادة جيش يقودونه ، وكان منعه لهم سببه أنه يريد أن ينتفع بهم ، وخشية أن يفتن الناس بهم ، وأن ينقلوا الحكم بما لهم من سابقة ، فأبقاهم عنده لينتفع هو ببقائهم .

(١) الصديق أبو بكر لهيكل ص ٦٧ .

(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية ج ١ للشيخ محمد أبو زهرة ص ٢٧ ، ٣٠ باختصار .

فلما أذن لهم عثمان رضى الله عنه كان منهم نقد للخليفة ، ونقد للحكام وانظر إلى ما كان يقوله «أبو زر الغفارى» ، فإنه يروى أنه كان يقول بالشام : «والله لقد حدثت أعمال ما أعرفها ... والله ما هى من كتاب الله ، ولا سنة نبيه ... والله إنى لأرى حقاً يطفأ ، وباطلاً يحيا وصادقاً مكنياً ، وأثرة بغير تقى ومالاً مستأثراً به» .

ولذا قال «حبيب الفهرى» لمعاوية : إن أبا زر لمفسد عليكم الشام ، فتدارك أهله إن كان لك فيه حاجة ، فشكا «معاوية» «أبا زر» إلى عثمان فأحضره إلى المدينة ، ثم نفاه إلى «الريذة» .

وإذا كان «أبو زر» قد تنورك فى الشام ، فلا شك أن غيره أثر أثره فى غير الشام ، وإن فى السامعين أقواماً حديثى عهد بكفر ، ولم تشرب قلوبهم حب الإسلام ، وفيهم من يدعون إلى الفتنة ، وفى غيرهم سماعون لهم .

٢ - ومن أسباب الفتنة فى عهد عثمان اشتهاه سيدنا عثمان رضى الله عنه بحبه لقربائه - وليس فى ذلك إثم ولا لوم - ولكنه ولأهم وقربهم وكان يستشيرهم فى كثير من شئون الدولة ، وفيهم من ليس أهلاً للثقة ، وكان بعض أقاربه يحرضون سيدنا عثمان على عدم الالتفات إلى لوم اللاتمين ، ونقد الناقدين . يروى فى ذلك أن عثمان لما أحاط به النين تألبوا عليه ، وجاءوا إليه من «مصر» و«الكوفة» استعان بعلى بن أبى طالب رضى الله عنه فى صرف المصريين ، فصرفهم ، وأشار عليه على بأن يكلم الناس بكلام يسمعونه ، يشهد الله على ما فى قلبه من النزوع والإنابة ، فتكلم بكلام ، وفَرَّقَ له الناس ، ويكى كثيرون منهم ، وارتدت القلوب الشاردة ، ولكن «مروان بن الحكم» جاء إليه ، وقال له : بأبى أنت وأمى ، والله لو بدت أن مقاتلك هذه كانت وأنت ممتنع منيع فكنت أول من رضى بها ، وأعانك عليها ، ولكتك قلت ما قلت حين بلغ الحزام الطيبين ^(١) ، وخلف السيل الزبى ^(٢) ، وحين أعطى الخطة الذليلة الذليل ، والله لإقامة على خطيئة يستغفر منها ، أجمل من توبة تخوف عليها ، وإنك إن شئت تقررت بالتوبة ، ولم تقر بالخطيئة ، وقد اجتمع إليك على الباب مثل الجبال من الناس

(١) الطيبى : يضم الطاء وكسرهما حلة الثدى ، وبلغ الحزام الطيبين مثل يضرب للشدة .

(٢) الزبى : المرتفعات من الأرض .

فقال عثمان فاخرج إليهم ، فكلهم فإبنى لأستحي أن أكلهم ، فخرج مروان بن الحكم إلى الباب ، والناس يركب بعضهم بعضاً ، فقال : ما شأنكم فقد اجتمعتم كائنكم اجتمعتم لتهب ، شامت الوجوه ، كل إنسان أخذ بأذن صاحبه ، جنتم تريدون أن تنزعوا ملكنا من أيدينا . أخرجوا عنها . والله لئن رميتونا ليمرن عليكم منا أمر لا يسركم ، ولا تحموا غب رأيكم ... ارجعوا إلى منازلكم ، فإننا والله ما نحن مغلوبين على ما فى أيدينا» (١) .

ولقد كان من نتائج هذا توليته ولاية من أقاربه ، وبعض هؤلاء لم يكونوا من نوى السبق

فى الإسلام وبه ضمه كان النبى ﷺ قد أباح دمه ، إذ ارتد بعد إيمان كعبد الله بن سعد بن أبى السرح» وقد ولّاه بعد «عمرو بن العاص» وقد أخذ هذا يؤلب الناس على عثمان بسبب ذلك حتى كان يقول : «والله إن كنت لألقى الراعى فأحرضه عليه» . وانتشرت بتولية «عبد الله» حالة السوء عنه ، إذ أخذ الناس يتحدثون عنه ، وهو الرجل الذى امن ثم كفر ، ثم كذب على رسول الله ﷺ .

ولم يكن عبد الله بن أبى السرح كيساً رحيماً ، بل كان غليظاً قاسياً وجريئاً فى مخالفة عثمان . ولا شك أن فعل مثل هذا الوالى من شأنه أن يثير النقمة على أمير المؤمنين سيدنا عثمان رضى الله عنه وقد كان ، فإن المصريين كانوا أول الناس انتفاضاً ونهاباً إلى المدينة ، لمحاصرة سيدنا عثمان رضى الله عنه . فإن فعل ابن أبى السرح هذا يجعل الناس يئسسون من إقامة العدل . وفى اليأس من العدل فتح باب الشر والفتن ، والقتل والقتال ، إذ الشعور بالعدل هو الحاجز الحصين دون الفتن .

ومن أسباب الخلاف أيضاً تساهل وابن سيدنا عثمان رضى الله عنه ، فتساهله مع عماله - ولم يكن بعضهم عدلاً - جعل الناس يئسسون من عدله ، فلم يكن كعمر حازماً مع ولاته ، وخصوصاً فى معاملتهم للرعية ، وكان شعار عمر : خير لى أن أعزل كل يوم والياً ، من أن أبقي والياً ظالماً ساعة من زمان .

ولم يكن عثمان رضى الله عنه حازماً مع الذين ثاروا عليه وهاجموا داره ، وحصبوه

وهو على المنبر ، ولو أنه أخذ أولئك العصاة بالشدة عندما تحركت رؤوس بالانتفاض والفتنة ، حتى يعلموا أن الفتنة ليست وسيلة للعلاج ، ثم بعد ذلك يرد الحق إلى نصابه . ويعزل الولاة الظالمين - لأدى ذلك إلى نجاته ، وإلى استتباب أمن المسلمين وحسم الخلاف . ولقد كان عظماء الصحابة على استعداد لنصرتهم ، وكلما هموا بحمل السلاح ثبطهم ، وقد منعهم سيدنا عثمان رضى الله عنه إيثاراً للعافية . ومنعاً للقتل والقتال بين المسلمين . فكان هو رضى الله عنه أول فداء . وكان قتله ابتداء بلاء للمسلمين ، وفتح باب فتنة أخذت تموج كموج البحر .

ومن أسباب الخلاف بين المسلمين وجود طوائف من الناقمين على الإسلام الذين يكيون لأهله ، وقد دخلوا الإسلام ظاهراً وأضمروا الكفر باطناً ، فأخذوا يشيعون السوء عن ذى النورين عثمان ، ويذكرون على بن أبى طالب رضى الله عنه بالخير . وينشرون روح النعمة فى البلاد ويتخنون مما يفعله بعض الولاة ذريعة لدعايتهم ، وكان الطاغوت الأكبر لهؤلاء «عبد الله بن سبأ» ، وقد قال فيه ابن جرير الطبرى : كان «عبد الله بن سبأ» يهودياً من أهل صنعاء ، أمه أمة سوداء فأسلم زمان «عثمان» ثم تنقل فى بلدان المسلمين ، يحاول ضلالهم ، فبدأ ببلاد «الحجاز» ثم «البصرة» ثم «الشام» فلم يقدر على ما يريد عند أحد من أهل الشام ، فأخرجوه حتى أتى «مصر» فقال لهم فيما يقول : لعجب ممن يزعم أن «عيسى» يرجع ، ويكذب بأن محمداً يرجع . وقد قال الله تعالى : (إن الذى فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد) . ثم محمد أحق بالرجعة من عيسى .

ثم قال لهم بعد ذلك : إنه كان ألف نبي ولكل نبي وصى ، وكان على وصى محمد . ثم قال : خاتم النبيين محمد وعلى خاتم الأوصياء .

ثم قال بعد ذلك : إن عثمان أخذها بغير حق وهذا وصى رسول الله ﷺ ، فانهضوا فى هذا الأمر فحركوه ، وأيدوه بالطنن على أمرانكم ، وأظهروا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، لتستميلوا الناس ... فبث دعاته ، وكان ما كان ممن استفسد فى الأمصار وكاتبوه ، وبعثوا على السر إلى ما عليه رأيهم ، وأظهروا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وجعلوا يكتبون إلى الأمصار كتباً يضعونها فى عيوب ولاتهم ، ويكتبهم إخوانهم بمثل ذلك - وأوسعوا الأرض إذاعة ، وهم يريدون غير ما يظهرون ويسرون غير ما يبدون .

ومن ذلك يتضح لنا خطر عبد الله بن وهب بن سبأ على الإسلام فهو أول من أحدث

القول بوحية رسول الله ﷺ لعلي بن أبي طالب بالإمامة بالنص ، وهو أول من أحدث القول برجعة على رضى الله عنه إلى الدنيا بعد موته ويرجعة رسول الله ﷺ أيضاً .

وهو أول من أحدث القول بأن علياً رضى الله عنه لم يقتل ، وأنه لا يزال حياً ، وأنه يسكن السحاب وأن الرعد صوته ، وأن البرق سوطه وأن فيه جزءاً إلهياً وأنه لابد أن ينزل إلى الأرض فيملاها عدلاً كما ملئت جوراً ، وأثر اليهودية واضح فى هذ المسائل وهكذا استطاع عبد الله بن سبأ اليهودى أن يبيث سمومه وأفكاره الخطيرة فى الفكر الإسلامى (١) فأما الرافضة فإن السبئية منهم من قال للإمام على أنت الإله فأحرق منهم من أحرق ونفى ابن سبأ إلى ساباط المدائن . وقد افترقت الروافض بعد على رضى الله عنه إلى أربعة فرق زيدية (٢) ، وكيسانية (٣) ، وغلاة (٤) والغلاة خارجون عن الإسلام ، وأما الزيدية أو الإمامية (٥)

(١) كان لتعاليم ابن سبأ أثر كبير فى أفكار الغلاة من الرافضة والشيعة . فالإسماعيلية مثلاً يقولون بأن الإمامة محصورة فى ولد اسماعيل بن جعفر الصادق .
وبعض الإمامية يذهبون إلى القول بغيبة الإمام ورجعته إلى الدنيا بعد الموت ، وهو ما يشير إليه قول كثير عزة :

وسبى لا يذوق الموت حتى يقود الخيل يقدمها اللواء
تغيب لا يرى فيهم زماناً برضى عنده غسل وماء

(٢) الزيدية من الرافضة معظمها ثلاث فرق وهى : الجارودية والسليمانية - وقد يقال لها الجريدية والابتيرية وهذه الفرق الثلاث يجمعها القول بإمامة زيد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب فى أيام خروجه فى زمان هشام بن عبد الملك . وقد ظهرت الزيدية فى مبدأ القرن الثانى الهجرى . وكان الخليفة الأموى هشام بن عبد الملك يخشى زيدا على سلطانه بعد أن اتهمه أمير العراق بأنه يهدف إلى الخلافة . ومذهب الزيدية أقرب مذاهب الشيعة إلى الجماعة الإسلامية لأنهم لم يغفلوا فى عقائدهم ولم يكفر الأكثرين منهم أحداً من الصحابة ولم ترفع الأئمة إلى درجة النبوة أو الألوهية ومن أهم مبادئ الزيدية : الإمامة فى أولاد فاطمة دون غيرهم ويشترط أن يكون فاطمياً ورعاً تقياً سخيّاً شجاعاً يخرج داعياً الناس لنفسه . وتجب طاعته . ولا يقول بالتقية . والإمام عندهم منصوب عليه بالوصف لا بالاسم ، والإمامة عند الزيدية من المصالح العامة التى تقوض إلى المسلمين لاختيار من يروونه صالحاً لها . كما يجوز خروج إمامين فى قطرين مختلفين دون قطر واحد . كما يجوز إمامة المفضول مع وجود الأفضل فلو اختار أهل الحل والعقد إماماً لم يستوف الشروط وبايعوه صحت بيعته . وينى على صحة هذابيعة أبى بكر وعمر . وعثمان وإن كان علياً أحق وأولى منهم . ولهذا لا يمنع أن يكون المفضول إماماً والأفضل «قائم» يرجع إليه فى الأحكام ويفتى فى القضايا ، لكن لما سمعت شيعة الكوفة منه ذلك رفضوا معاوئته لما أعلن الخروج على بنى أمية فسموا بالرافضة . ولم يجد زيد حوله عند الالتحام غير قلة =

معمودون في فرق الأمة .

وهكذا أخذت أفكار ابن سبأ المسمومة تنهش في جسم الأمة الإسلامية وتعمل على

= قليلة فمات ثم صلب سنة ١٢١ هـ . وكان يقول بتخليد مرتكب الكبيرة الذي مات ولم يتب في النار يتب في النار وذلك أثر تلقاه عن واصل بن عطاء وهذا من أسباب خروج الشيعة عليه أيضاً .

(٣) الكيسانية أتباع كيسان مولى على بن أبي طالب وهم فرق كثيرة ترجع عند التحصيل إلى فرقتين : إحداهما تزعم أن محمد بن الحنفية حي لم يموت ، وهم على انتظاره ، ويزعمون أنه المهدي المنتظر ، والفرقة الثانية مقرّون بإمامته ويموتونه وينقلون الإمامة بعده إلى غيره .

(٤) فمن الغلاة من زعموا أن روح الله دارت في الأنبياء حتى صارت في (بيان بن إسماعيل التميمي) وأصحاب هذا الرأي يسمون (اليبانية) ويزعمون أن الإمامة صارت إلى (بيان) بعد (ابن الحنفية) بوهية منه فيقولون بتناسخ روح الله تعالى دون أرواح العباد ، وقد صلب خالد بن عبد الله القسري ، وإلى العراق (بياناً) هذا . ومنهم (الجناحية) أتباع (عبد الله بن معاوية ذي الجناحين) كانوا يعتقدون أن روح الله دارت في الأنبياء كما كانت في علي وأولاده وزعموا أن كل ما في القرآن الكريم من تحریم الميتة والخمر ولحم الخنزير كناية عن قوم من أعداء علي . ومنهم أيضاً (المفوضة) ينسب إليهم القول بأن الله خلق محمداً عليه السلام وفوض إليه خلق العالم وتدبيره وقال بعضهم بل كان التفويض إلى «علي» كرم الله وجهه .

وغلاة الشيعة هم الذين قالوا بإلهية الأئمة وأباحوا محرمات الشريعة كالبيانية ، والجناحية ، والمفوضة وفرق أخرى عديدة منها المغيرية ، والمنصورية ، والخطابية والحلولية - فما هم من فرق الإسلام .

(٥) الإمامية : هم القائلون بأن إمامة علي ثابتة بالنص عليه بالذات من النبي نصاً ظاهراً من غير تعرض بالوصف بل إشارة بالعين . وسموا إمامية لتركيز أرائهم حول الإمامية . وهم يقولون إن النبي ﷺ نص علي تعيين علي لأنه ليس في الدين أمر أهم من تعيين الإمام حتى تكون مفارقة النبي للدنيا على فراغ قلب من أمر الأمة ، لأنه بعث لتقرير الوفاق ورفع الخلاف فلا يجوز أن يفارق ويتركهم هملأ ولهذا يستدلون على تعيين علي بن أبي طالب بقوله «من كنت مولاه فعلي مولاه» ومثل «أفضلكم علي» وغير ذلك مما يدعون صدقه ودلالته ويشك فيه بعض علماء الحديث الشريف .

فالإمامة عندهم ليست من المصالح العامة التي تفوض إلى نظر الأمة ويتعين القائم بها باختيار المسلمين . ولأنها ركن الدين وقاعدة الإسلام فلا يجوز للرسول إغفالها وإنما يجب عليه أن يعين إماماً للمسلمين يكون معصوماً من الصفات والكبائر .

والاعتراف بالإمام جزء من حقيقة الإيمان وبدونه يكون الشخص كافراً .

ولم يقتصر الإمامية على القول باستحقاق علي الخلافة دون سائر الصحابة بل حكموا على من تولى الخلافة غيره ومن يابعوه بمخالفة النصوص ووصفهم بالكفر وحكموا ببطلان خلافتهم لأنهم مفتصبون ظالمون وقد جعل «الإمامية» سلسلة الخلافة بعد علي في أولاد فاطمة ونزرة الحسين .

ومن مبادئ الإمامية القول باختفاء الأئمة ورجعتهم . ومن مبانيهم أيضاً التقية : ومعناها الإدارة والمصانعة ، والمقصود منها عند الشيعة النظام السري الذي يكتفونه عن الناس ويسيرون على تعاليمه في الدعوة إلى إمامهم المنتظر وإظهار الطاعة لمن بيده الأمر حتى يأتسوا بقوتهم فيحملوا السلاح =

تفرقتها وبذر الفرقة بينها . ونجحت في صنع الخلاف وبذر معركة أصحاب الجمل ، وصنعت في صفين معركة ، وكانت بنور سمومها واضحة في مسألة الحكيم . وهذا هو الخلاف الخطير الحقيقي في جسم الإسلام الذي أدى إلى انقسام المسلمين إلى «شيعة» على وهم الذين قالوا بخلافته نصاً وتعييناً و«خوارج» وهم الذين خرجوا على علي لرضائه بالتحكيم . فأول فرق الإسلام هم الشيعة والخوارج ثم اختلفت الخوارج فصارت نحواً من عشرين فرقة كل واحدة تكفر سائرهما .

وبين الشيعة والخوارج ظهرت فرقة جديدة هي المرجنة ^(١) وسبب نشأة هذه الطائفة أنه لما انقسم أتباع سيدنا علي بن أبي طالب ، بسبب رضائه عن التحكيم ، إلى خوارج وشيعة وكانت الخوارج يكفرون علياً وعثمان والقائلين بالتحكيم والشيعة منهم من يكفر الصديق وعمر وعثمان ، وكلاهما يكفر الأمويين . وكان ذلك سبباً في أن جماعة من الصحابة كرهوا هذا النزاع وسلوكوا طريقاً وسطاً حتى تنجلي الفتنة ولهذا امتنعوا عن الخوض في شأن المتنازعين وأرجئوا الحكم في شأنهم إلى الله سبحانه وتعالى . فلهذا سموا بالمرجنة

= في وجه الدولة القائمة .

والإمامية من فرق المسلمين لأنهم وإن خالفوا جماعة المسلمين في بعض المسائل إلا أن مخالفتهم لا تخرجهم أبداً عن ملة الإسلام لأنهم يعترفون بالعقائد الإسلامية ومبادئ الإسلام المعلومة من الدين بالضرورة .

وقد اتفق الإمامية على أن الإمام الأول عندهم علي بن أبي طالب ثم ابنه الحسن ثم أخوه الحسين ثم ابنه علي زين العابدين وليس للحسين عقب إلا منه والخامس محمد الباقر بن علي زين العابدين ثم ابنه الإمام جعفر الصادق وبعد جعفر هذا بدأ انقسام الإمامية لاختلافهم في تسلسل الأئمة إلى فرق متعددة .

فالإمامية خمس عشرة فرقة : المحمدية ، والباقرية ، والناوسية ، والشُميطية ، والعمارية ، والإسماعيلية والمباركية ، والموسوية ، والقطعية ، والاثني عشرية ، والهشامية من أتباع هشام بن الحكم أو هشام بن سالم الجواليقي ، والزارية من أتباع زرار بن أعين ، واليونسية ، من أتباع يونس القَمَر ، والشيطنانية - من أتباع شيطان الطاق . والكاملية - من أتباع أبي كامل وهو أفحصهم قولاً في علي وفي سائر الصحابة رضوان الله عليهم .

(١) كلمة المرجنة مأخوذة من أرجأ بمعنى أمهل وأخر ، سموها المرجنة لأنهم يرجئون أمر المختلفين الذين سفلوا الدماء إلى يوم القيامة فلا يقضون بحكم لا على هؤلاء ولا على هؤلاء ، وبعضهم يشتق اسمهم من أرجاء بمعنى بعت الرجاء لأنهم كانوا يقولون لا تضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة . والمرجئة خمس فرق : يونسية ، وغسانية ، وثوانية ، وتؤمنية ، ومريسية . واتفق في هذا التقسيم البغدادي والمقرئزي (ج ٢ : ٣٤٩ : ٣٥٠) .

ويقال إن أصحاب هذه الفكرة هم :

سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر ، ومحمد بن مسلمة وعمران بن الحصين وحسان بن ثابت ، وأبو بكره ، أما ابن عساكر فيقول عن المرجئة «إنهم هم الشكاك الذين شكوا وكانوا في المغازي ، فلما قدموا المدينة بعد قتل عثمان وكان عهدهم بالناس وأمرهم واحد ليس بينهم اختلاف فقالوا تركناكم وأمركم واحد ، ليس بينكم اختلاف وقدمنا عليكم وأنتم مختلفون ، فبعضكم يقول قتل عثمان مظلوماً ، وكان أولى بالعدل وأصحابه ، وبعضكم يقول كان على أولى بالحق وأصحابه كلهم ثقة ، وعندنا مصدق . فنحن لا نتبرأ منهما ولا نلعنهما ، ولا نشهد عليهما ، ونرجى أمرهما إلى الله حتى يكون الله هو الذي يحكم بينهما وهناك رأى آخر يقول إن أول من قال بالارجاء (هو الحسن بن محمد بن الحنفية) ولكنه لم يؤخر العمل عن الإيمان ، بل قال إن أداء الطاعات وترك المعاصي ليسا من الإيمان فلا يزول بزوالها (١) .

وقيل : أول من وضع الإرجاء بالبصرة (حسان بن بلال المزني) وقيل : (أبو سلت السمان المتوفى ١٥٢ هـ) (٢) .

ونلاحظ أن المرجئة يبالغون في إثبات الوعد (٣) ويرجون المغفرة لأهل المعاصي . وهم يحكمون على مرتكب الكبيرة بأن أمره مفوض لربه إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، ويقولون بأن الإيمان تصديق ومعرفة ولهذا فإنهم لا يعيرون للعمل أدنى اهتمام . وقد تغالى بعضهم فزعم أن الإيمان اعتقاد بالقلب وإن أعلن الكفر بلسانه وعبد الأصنام أو لزم اليهودية أو النصرانية في دار الإسلام ومات على ذلك فهو مؤمن . ولذا قال زيد بن علي بن الحسن : (أبرأ من المرجئة الذي أطمعوا الفساق في عفو الله) .

(١) ويظهر من ذلك أن الحسن بن محمد بن الحنفية لا يذهب بمذهب المرجئة من كل وجه .

(٢) ومن المرجئة طائفة الثويانية أتباع (ثويان) المرجئ الخارجي الذي يقول إن الإيمان هو المعرفة والإقرار

ثم يقول إن الإيمان فعل ما يجب في العقل فله وهو هنا يقول بمذهب المعتزلة .

ومن المرجئة طائفة الضرارية أتباع (ضرار بن عمرو) الذي مع قوله بالارجاء يقول إن الله تعالى يرى

في الآخرة بحاسة سابعة .

(٣) عكس المعتزلة المبالغين في إثبات الوعد .

وهكذا نلاحظ أن المرجئة كانت في أول مبدئها رأياً سياسياً له موقفه في الخلاف الذي نشأ حول الخلافة ، ثم تطورت المرجئة إلى فرقة كلامية تبحث في مسائل الإيمان والكفر ورأت أن الأعمال الظاهرة ليست جزءاً من الإيمان ^(١) .

وقالت المرجئة بأن لله وعداً ووعداً وأن وعده لا يتخلف لأن الثواب الذي وعد الله به فضل منه ، ولا بد من أن يفى الله بوعده ، على حين أن وعيد الله قد يتخلف ، لأنه العقاب الذي توعد الله به عدل ، والله أن يتصرف في عدله كما يشاء ^(٢) .

وهكذا تفرق المسلمون طوائف واستطاع بعض الحاقدين على الإسلام وأعدائه أن ينجحوا في تفريق المسلمين وبخاصة ذلك اليهودي الخبيث عبد الله بن سبأ .

وإذا كان عبد الله بن سبأ اليهودي له دوره الخطير في اختلاف المسلمين فإن رجلاً آخر نصرانياً من أهل العراق يقال له سوسن كان له هو الآخر دور في اختلاف المسلمين فقد أظهر سوسن الإسلام وصحب معبد بن عبد الله الجهني البصري ، وعلمه القول بالقدر ^(٣) ، فكان معبد هذا أول رجل قال بالقدر في الملة المحمدية ^(٤) ، وقدم مدينة الرسول ﷺ فأفسد عقول بعض الناس ، فاشتغل أهل زمانه بتحذير الناس منه ، وقد روى أن مسلم بن يسار كان يجلس إلى سارية في المسجد يقول : إن معبداً يقول بقول النصاري ، وما زال كذلك حتى أخذه عبد الملك بن مروان في سنة ثمانين فقتله وصلبه بدمشق ^(٥) .

(١) وهذا مخالف لما قالت به الخوارج من أن الإيمان هو معرفة الله ورسوله وأداء الفرائض والامتناع عن الكبائر .

(٢) وهذا مخالف لما قالت به المعتزلة الذين يبالغون في إثبات الوعيد كما قلنا .

(٣) اختلفت القدرية إلى عشرين فرقة : واصلية ، وعمرية ، والبهزلية ، والنظامية ، والأسوارية ، والمعمرية ، والإسكافية ، والجمعورية ، والبشرية ، والمردية والشامية ، والتمامية ، الجاحظية ، وأصحاب صالح ، والمونسية ، والكمبية ، والجبائية ، والشحامية ، والبهشمية أو الهشيمية (المنسوبة إلى أبي هاشم بن الجبائي) والخطاطية ، والحاطلية ، والحمارية . فهذه ثنتان وعشرون فرقة ، ثنتان منهما ليستا من فرق الإسلام وهما الحاطلية والحمارية .

(٤) يروى أن معبد بن خالد الجهني سمع من يتعلل في المعصية بالقدر ، فقال في الرد عليه : « لا قدر والأمر أنف ، أي أن الأمور يستأنف العلم بها ، وتستأنف بالتالي إرادتها ، وكأنه بذلك نفى الإرادة الأزلية ، ونفى العلم الأزلي القديم ، وذلك ليخرج فعل الإنسان عن نطاق قدرة الخالق سبحانه وتعالى . فالقدرية قالوا بحرية الإرادة وقدرة الإنسان على أعماله . وقد ردوا هذا بالشام والعراق والقدرية ضد الجبرية وقد مهدوا للمعتزلة وتلاشوا فيهم ، بل إن المعتزلة يسموا أحياناً بالقدرية .

(٥) الكامل لابن الأثير ج ٤ ص ١٨٩

وقد أخذ عن معبد الجهنى غيلان بن مروان (أو ابن مسلم) الدمشقى فقال بالقدر خيره وشره : إنه من العبد ، وقال فى الإمامة : «إنها تصلح فى غير قریش ، وإن كل من كان قائماً بالكتاب والسنة كان مستحقاً لها ، وإنها لا تثبت إلا بإجماع الأمة» .

وغيلان الدمشقى ظل داعياً للقدرية بالشام ، وقد ناقشه عمر بن عبد العزيز ، وكتب هو إليه كتاباً يدعو فيه إلى التمسك بالعدل ، ومن هذه الكتب كتاب أرسله إلى عمر جاء فيه

«أبصرت يا عمر وما كدت ، ونظرت وما كدت ، أعلم يا عمر أنك أدركت من الإسلام خلقاً بالياً ، ورساً عافياً ، فيا ميت بين الأموات ، لا ترى أثراً فتتبع . ولا تسمع صوتاً فتنتفع ، طغى على السنة ، وظهرت البدعة ، أخيف العالم فلا يتكلم ، ولا يعطى الجاهل فيسأل وربما نجت الأمة بالإمام ، وربما هلكت بالإمام . فانظر أى الإمامين أنت فإنه تعالى يقول : (وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا) فهذا إمام هدى هو ومن اتبعه شريكان . وأما الآخر ، فقال تعالى : (وجعلناهم أئمة يدعون إلى النار ، ويوم القيامة لا ينصرون) ولن تجد داعياً يقول : «تعالوا إلى النار ، إذن لا يتبعه أحد ، ولكن الدعاة إلى النار هم الدعاة إلى معاصى الله سبحانه وتعالى فهل وجدت يا عمر حكيماً يعيب ما يصنع ، أو يصنع ما يعيب ، أو يعذب على ما قضى ، أو يقضى على ما يعذب عليه . أم هل وجدت رحيماً يكلف العباد فوق الطاقة ، أو يعذبهم على الطاعة ، أم هل وجدت عدلاً يحمل الناس على الظلم والتظالم ، وهل وجدت صادقاً يحمل الناس على الكذب والتكاذب ، كفى ببيان هذا بياناً ، وبالعنى عنه عنى» (١) . وروى أن عمر بن عبد العزيز دعاه وناقشه فى نحلته ، وقطع حجته . فقال غيلان له : يا أمير المؤمنين . لقد جئتكم ضالاً فهديتنى ، وأعمى فأبصرتنى ، وجاهلاً فعلمتتى ، والله لا أتكلم فى شيء من هذا الأمر ، ولكن يظهر أنه عاد إلى دعوته بعد موت أمير المؤمنين ويقال إن عمر بن عبد العزيز قال لغيلان أعنى على ما أنا فيه ، فقال له غيلان ولنى بيع الخزائن ورد المظالم فولاه ، فكان يبيعها وينادى عليها قائلاً : «تعالوا إلى متاع الخونة ، تعالوا إلى متاع الظلمة ، تعالوا إلى متاع من خلف رسول الله ﷺ فى أمته بغير سنته وسيرته» (٢) .

(١) المنية والأمل لابن المرتضى ص ١٤٤ ، تحقيق محمد جواد مشكور طبعة دار الندى بدمشق ١٩٩٠ .

(٢) المرجع السابق ص ١٤٥ .

وبعد موت عمر بن عبد العزيز عاد غيلان إلى دعوته حتى جاء عهد هشام بن عبد الملك وأحس هشام بخطر هذه الأفكار فوجدنا واليه بخراسان يقتل الجعد بن درهم لقوله إن القرآن مخلوق ، وتتبع هشام أفكار غيلان ، ولكنه يريد أن يقتله بحجة وبرهان ولهذا دعاه إلى مناقشة فقيه الشام الإمام الأوزاعي ، فناقشه حتى قطعه كما جاء في العقد الفريد وهذه هي المناقشة كما ذكرها صاحب «محاسن المساعي في مناقب أبي عمر الأوزاعي» .

«كان على عهد هشام بن عبد الملك رجل قدرى [يقصد غيلان] ، فبعث هشام إليه فقال له : قد كثرت كلام الناس فيك ، قال : نعم يا أمير المؤمنين ، ادع من شئت فيجادلنى ، فإن أدركت على بذلك فقد أمكنتك من علاوتى [أى رقبتي ونفسي] ، فقال هشام قد أنصفت فبعث إلى الأوزاعي ، فلما حضر قال له هشام : يا أبا عمر ناظر لنا هذا القدرى . فقال الأوزاعي مخاطباً غيلان اختر : إن شئت ثلاث كلمات وإن شئت أربع كلمات ، وإن شئت واحدة .

فقال القدرى (غيلان) : بل ثلاث كلمات .

فقال الأوزاعي : أخبرنى عن الله عز وجل هل قضى على ما نهى ؟

فقال القدرى غيلان : ليس عندى فى هذا شيء .

فقال الأوزاعي : هذه واحدة من ثم قال : أخبرنى عن الله عز وجل أحال دون ما أمر

فقال القدرى : هذه أشد من الأولى ، ما عندى فى هذا شيء .

فقال الأوزاعي : هذه اثنتان يا أمير المؤمنين ، ثم قال أخبرنى عن الله عز وجل : هل

أعان على ما حرم ؟

فقال القدرى غيلان : هذه أشد من الأولى والثانية ، ما عندى فى هذا شيء .

فقال الأوزاعي : يا أمير المؤمنين هذه ثلاث كلمات . فأمر هشام فضربت عنقه .

ثم قال هشام للأوزاعي : فسر لنا هذه الكلمات الثلاث ما هي ؟ قال : نعم يا أمير المؤمنين ، أما تعلم يا أمير المؤمنين أن الله تعالى قضى على ما نهى ، نهى آدم عن الأكل من الشجرة ثم قضى عليه بآكلها ، فآكلها يا أمير المؤمنين .

أما تعلم أن الله حال دون ما أمر ؟ أمر إبليس بالسجود لآدم ثم حال بينه وبين السجود .

أما تعلم يا أمير المؤمنين أن الله تعالى أعان على ما حرم حرم الميتة والدم وحم الخنزير ، ثم أعان عليها بالاضطرار ...

فقال هشام أخبرني عن الواحدة ما كنت تقول له ؟ قال كنت أقول له : أخبرني عن الله عز وجل حيث خلقك ، خلقك كما شاء ، أو كما شئت ؟ فإنه يقول : كما شاء . فأقول له : أخبرني عن الله عز وجل ، أيتوفاك ، إذا شئت ، أو إذا شاء ، فإنه يقول إذا شاء ، فأقول له : أخبرني عن الله عز وجل ، إذا توفاك أين تصير ، أحيث شئت أم حيث شاء ، فإنه كان يقول حيث شاء يا أمير المؤمنين ، من لم يمكنه أن يحسن خلقه ولا يزيد في رزقه ، ولا يؤخر أجله ، ولا يصير نفسه حيث شاء . فأى شيء في يده من المشيئة يا أمير المؤمنين ، إن القدرة ما رضوا بقول الله تعالى ، ولا بقول الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، ولا بقول أهل الجنة ولا بقول أهل النار ، ولا بقول الملائكة ، ولا بقول أخيه إبليس . فأما قول الله تعالى : (فاجتبه ربه ، فجعله من الصالحين) .

وأما قول الملائكة فهو (لا علم لنا إلا ما علمتنا)

وأما قول الأنبياء فقال شعيب عليه السلام (وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب) .

وقال إبراهيم عليه السلام : (لئن لم يهتدي ربى لأكونن من القوم الضالين) .

وقال نوح عليه السلام : (ولا ينفعكم نصحي إن أردت أن أنصح لكم إن كان الله يريد أن يغويكم هوربكم) .

وأما قول أهل الجنة ، فإنهم قالوا : (الحمد لله الذي هدانا لهذا ، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله) .

وأما قول أهل النار فهو (لو هدانا الله لهديناكم) .

وأما قول إبليس فهو (رب بما أغويتني) .

وإننى أتفق مع مولانا الشيخ أبو زهرة فى قوله «وإن رواية هذه المناظرة إذا صحت (ولا مانع عندنا من قبولها) ليست مناظرة تساوى الطرفان فيها ، بل كان أحدهما حراً طليقاً فى إلقاء الأسئلة» والآخر ليس إلا أن يجيب من غير استفساره ، فإما الإجابة وإما السيف ، ويظهر من سياق القول أن الحكم بالإعدام ، سبقها ، فكانت تبريراً للإعدام أمام الناس ، ولم تكن سببه وباعثه ، ومثله كمثل من يحكم ثم يسمع الشهادة لأجل تنفيذ الحكم . لا لأجل إصدار الحكم . ثم إن الأسئلة كلها تتجه نحو غاية واحدة تبلغ من الإبهام حدَّ الإلغاز ، حتى إن هشاماً لم يفهم السؤال فى الأصل ، ولو كان يريد الحق لاستفسر عن المعنى قبل أن يقتل ، فكانت أشبه بالأحاجى منها بالأسئلة ، ولم تكن إذن مناقشة . بل كانت تعلقة تتخذ ذريعة للقتل الذى تقرر قبلها .

ومهما يكن الأمر فى هذه المناقشة ، فإنها بلا ريب تدل على علم الأوزاعى الدقيق بالقرآن الكريم ، وعلى أنه كان على استعداد لهذه المناقشة قبل وقوعها ، وأنه أخذ الأهبة ، وقد ساق فيها آيات قرآنية كريمة تدل بظاهرها على ما ينافى القدرية» (١) .

وعلى العكس من القدرية نجد طائفة الجبرية وكان جهنم بن صفوان «ت ٧٤٥م» أول دعاة الجبرية ، فذهب إلى أن أعمال الإنسان يخلقها الله . وكان يقول إن الإنسان مجبور لا اختيار له ولا قدرة ، وإن الله قدر عليه أعمالاً لا بد أن تصدر منه ، فإله يخلق فيه الأفعال كما يخلق فى الجماد وتنسب هذه الأفعال إلى الإنسان مجازاً كما تنسب إلى الجمادات . والثواب والعقاب جبر ، كما أن الأفعال جبر ، والله قدر لفلان فعل كذا وقدر له أن يشأ ، وقدر على إنسان آخر فعل المعصية وقدر أن يعاقب فالجبرية أتباع جهنم بن صفوان (٢) يغالون فى نفى الاستطاعة عن الإنسان ويجعلونه كالريشة فى مهب الريح أو كأغصان الشجرة بينما المعتزلة يغالون فى إثبات الكسب للإنسان ومذهب أهل السنة وسط بين المذهبين .

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية للشيخ أبو زهرة ج ١ ص ١٢٩ .

(٢) جهنم بن صفوان الترمذى من أهل خراسان من الموالى وأقام بالكوفة وكان خطيباً مفوهاً فصيحاً . وقد قتل فى سنة ١٣١ هـ . آخر الدولة الأموية .

وقال جهنم بن صفوان ينفي صفات الله ذلك أنه وردت في القرآن آيات كثيرة تدل على أن لله صفات من سمع وبصر وكلام . فنفي جهنم أن يكون لله صفات غير ذاته ، وقال إن ما ورد في القرآن مثل سميع وبصير ليس على ظاهره ، بل هو مؤول لأن ظاهره يدل على التشبيه بالمخلوق وهو مستحيل على الله ، فيجب تأويل ذلك ، وقال لا يصح وصف الله بصفة يوصف بها خلقه لأن ذلك يقتضي التشبيه ، وقال إن القرآن مخلوق خلقه الله ، وكان ذلك نتيجة طبيعية لنفيه الصفات فإذا كان الله لا يتكلم فليس القرآن كلام الله القديم إلا على سبيل التأويل ، وإنما خلقه الله ، وأنكر أن الله يُرى يوم القيامة وقال «إن الجنة والنار يفتيان بعد دخول أهلها فيها ، وبعد تلذذ أهل الجنة بنعيمها ، وتآلم أهل النار بجحيمها ، إذ لا يتصور حركات لا تنتهي آخرأ كما لا يتصور حركات لا تنتهي أولاً^(١) .

ومعنى ذلك كله أن جهنم بن صفوان كان ينفي الصفات الإلهية كلها وينفي رؤية الله ويزعم أن الجنة والنار تفتيان وتتقطع حركات أهلها محتجاً بأن عدم فتانها يتعارض مع معنى قوله تعالى (وأحصى كل شيء عدداً) .

وذلك مربوط عليه .

فالفخر الرازي قال : «إن الله يعلم الشيء على ما هو عليه وكما هو في نفسه فلما لم يكن لأجزاء غير المتناهية أجزاء متناهية امتنع أن يعلم الله كونها متناهية ، يريد أن العلم بها على أنها غير متناهية هو العلم اللائق بالله تعالى ووافقه ابن حزم في ذلك وزاد عليه أن من علم الشيء على خلاف ما هو عليه فهو جاهل به مخطيء في اعتقاده ظان للباطل ، وعلم الله تعالى هو اليقين الحق .

وقد قال جهنم بن صفوان إن من عرف الله ولم ينطق بكلمة التوحيد لا يكفر لأن العلم لا يزول بالصمت ولا بالجمود^(٢) ، أي أنه يتفق مع المرجحة بأن الإيمان محله القلب . ومن قبل وجدناه نفى مع المعتزلة عن الله كل وصف يجوز إطلاقه على غيره ، كالوجود والحياة

(١) فجر الإسلام ج ١ ص ٢٤٣ أحمد أمين .

(٢) وهذا مربوط بأن الإيمان هو التصديق بالقلب بشرط الإقرار باللسان إذ الإقرار شطر منه . لقول رسول الله ﷺ «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله» .

والعلم ، وجوز وصفه فقط بما يختص به من صفات الأفعال كالخلق ، وذهب إلى أن كلام الله حادث .

ولقد ذابت القدرية والجهمية وانصهرتا في غيرهما من المذاهب الكلامية الإسلامية ولم يصبح لهما وجوداً خاصاً مستقلاً .

هكذا بينا كيف اختلفت الأمة الإسلامية إلى فرق عديدة ومذاهب كلامية متعددة ولعل الاطلاع على كتب يونان وفلسفاتهم كانت سبباً في ظهور المدارس الكلامية الإسلامية . وكانت مدرسة المعتزلة الكلامية الامتداد الطبيعي إلى حد ما للقدرية ^(١) والجهمية . والرأى الشائع والمعروف أن اسم المعتزلة جاء نتيجة لخلاف حسن البصري وواصل بن عطاء في مسألة مرتكب الكبيرة ، فالخوارج قالت بتكفير مرتكب الكبائر وقالت الجماعة بأنهم مؤمنون وفُسِّقُوا بالكبائر ، وخرج واصل بن عطاء عن رأى الفريقين وقال إن الفاسق من هذه الأمة لا مؤمن ولا كافر ، في منزلة بين المنزلتين ، فطرده الحسن من مجلسه ، فاعتزل عنه ، وجلس إليه عمرو بن عبيد فقبل لهما ولأتباعهما «معتزلون» لأنهم اعتزلوا مجلس الحسن ... وذهب البغدادي إلى أنهم سموا معتزلة لأنهم اعتزلوا قول الأمة في دعواها أن الفاسق من أمة الإسلام لا مؤمن ولا كافر .

لكن المعتزلة كانوا يسمون أنفسهم أهل العدل والتوحيد ، أما العدل فلأنهم نزهاوا الله عما يقوله خصومهم من أنه قدّر على الناس المعاصي ثم عذبهم عليها ، وقالوا إن الإنسان حر فيما يفعل ، ومن أجل هذا عُدَّ على ما يفعل وهذا عدل ، وأما التوحيد فلأنهم نفوا

(١) ذلك أن المعتزلة وافقوا القدرية في قولهم ان الإنسان قدرة تجد الفعل بانفرادها واستقلالها بون الله تعالى ، ونفوا أن تكون الأشياء بقدر الله تعالى وقضائه .

ومن العجيب أن المعتزلة أحياناً يلقبوا بالجهمية لا لأنهم وافقوا الجهمية في القدر فالجهمية جبرية ولكن لأن المعتزلة وافقوا الجهمية في نفى الصفات عن الله وفي خلق القرآن ، وقولهم إن الله لا يرى ، وقد ألف البخاري والإمام أحمد كتابين في الرد على الجهمية وعنيا بهم المعتزلة ، والمعتزلة يبرأون من تسميتهم بالقدرية أو الجهمية ، ويقولون إن مثبت القدر أولى بالانتساب إليه عن نافية ، ويتبرأ بشر بن المعتز المعتزلي من الجهمية فيقول :

نفّيهمو عنا ولسنا منهم ولا همومنا ولا نرضاهم
وصحب عمرو ذي النقي والعلم إمامهم جهم وما لجهم

صفات الله ، وعدوا القول بها تقديراً لله تعالى .

والمعتزلة من أشهر الفرق الإسلامية استدلالاً على عقائدهم بالعقل . ولا يحد من ثقتهم بالعقل إلا احترامهم لأوامر الشرع

وبعد ... فهذا مدخل عام وصورة لاختلاف الفرق الإسلامية . وأهم أسباب الاختلاف

(١) من أهم مبادئ المعتزلة قولهم بالحسن والقبح العقليين : فالعقل عندهم يدرك حسن الأشياء وقبحها ويدرك حكم الله الحسن بطلب فعله وفي القبح بطلب تركه وينبأ أراهم في العقائد على هذا المبدأ . فطريق وجوب المعرفة العقل لا الشرع . والمعتزلة يقولون أن الإيمان تصديق وعمل وأن مرتكب الكبيرة الذي مات ولم يتب من ذنبه في منزلة بين المنزلتين . ومن مبادئهم أن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقدرة أودعها الله فيه . وأن الله تعالى لا يأمر إلا بما أراد ولا ينهى إلا عما كره فهو يريد الخير ولا يريد الشر . وصفة القدم خاصة بذات الله وصفة الواحدانية ولهذا أنكروا صفات المعاني حتى لا يتعدد القدماء والمعتزلة يقولون إنه يجب على الله تعالى تنفيذ وعده ووعيدته ، وإرسال الرسل لعباده وتأييدهم بالمعجزات ، ورعاية الصلاح والأصلح لخلقه .

وهم يقولون باستحالة رؤية الله تعالى لانتقاضها المشابهة للحوادث ، وينكرون الشفاعة لمرتكبي الكبائر ويوجبون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويؤولون التشابه من القرآن والسنة .

وقال أبو الحسن الخياط المعتزلي «وليس أحد يستحق اسم الاعتزال حتى يجمع القول بالاصول الخمسة : التوحيد والوعد والوعيد ، والمنزلة بين المنزلتين ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» .

ويقول المعتزلة إن إحدى الطائفتين من «أصحاب الجمل» و«صفين» في النار لا يعينون واحدة ، وأهل السنة يؤولون التشاجر بين الطائفتين تأديباً واحتراماً لصحبتهم للنبي ﷺ وجهادهم في سبيل الدعوة الإسلامية ويقولون : الكل مجتهد يتشدد مصلحة الإسلام والمسلمين وقال المعتزلة بخلق القرآن ، ويرد أهل السنة عليهم بقولهم إن الدلالات هي اللفاظ التي نقرؤها حادثة لأننا ننتلها بالسنتنا ونكفيها بأصواتنا وهي في حين القراءة قائمة بالحوادث ومعنى حدوثها أن الله خلقها وليس لأحد في أصل تركيبها كسب ما . وأما مدلول القرآن (وهو الصفة النفسية القائمة بذاته تعالى) فقديم بلا جدال والفرق بين القراءة والمقروء كالفرق بين الذكر والمذكور فالذكر حادث والمذكور قديم . وقد تورع كثير من العلماء ومنهم الإمام أحمد عن القول بخلق القرآن وفضلوا التعذيب على أن يقولوا بخلق القرآن حتى دلالاته لثلاث ينجر بعض الناس إلى اعتقاد خلق الصفة القديمة فإن كلام الله يطلق على الصفة القديمة القائمة بذاته تعالى ويطلق مجازاً أو بالاشتراك على القرآن الذي نقرؤه ومن هنا تورعوا عن القول بخلقه .

والحقيقة أن الخوارج يتفقون مع المعتزلة في كثير من مبادئهم فهم يتفقون معاً في وجوب الخروج على الإمام الجائر ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وبالحسن والقبح العقليين ، والقول بالوعد والوعيد وخلق القرآن وتقول المتشابه ، وينفون رؤية الله في الآخرة ، ويختلفون عنهم في صفة الإرادة التي اعتبروها بعضهم أزلية لا حادثة . ويذهب بمضهم إلى أن الله خلق أفعال العباد جميعها ، وليس لهم إلا مجرد اكتسابها . ومن الخوارج من يرون حرية الإرادة وقدرة الإنسان على خلق عمله وحرية .

المبحث الثاني

الخوارج فى السنة المطهرة

يبدو الإعجاز النبوى وإعجاز السنة المطهرة فى إخبار النبى ﷺ عن الخوارج والإشارة والتلميح إليهم وعلاماتهم . فقد روى الإمام مسلم فى صحيحه بسنده عن زيد بن خالد الجهنى : أنه كان فى الجيش الذى كانوا مع على رضى الله عنه - الذين ساروا إلى الخوارج ... فقال على رضى الله عنه : أيها الناس ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«يخرج قوم من أمتى يقرعون القرآن ، ليس قراعتكم إلي قراعتهم بشيء ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء ، يقرعون القرآن ويحسبون أنه لهم وهو عليهم . لا تجاوز صلاتهم تراقيهم^(١) بمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية^(٢) لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضى لهم على لسان نبيهم ﷺ لا تكلوا عن العمل ... وآية ذلك أن فيهم رجلاً له عضد وليس له ذراع ، على رأس عضده مثل حلقة الشدى ، عليه شعرات بيض ... فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم فى ذرايكم وأموالكم ... والله إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم ، فإنهم قد سفكوا الدم الحرام ، وأغاروا على سرح الناس^(٣) فسيروا على اسم الله» .

قال سلمة بن كهيل : فنزلنى زيد بن وهب منزلاً حتى قال : «مررنا على قنطرة ، فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسى ... فقال لهم : القوا الرماح وسلوا سيوفكم من جفونها فإنى أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء ، فرجعوا فوحشوا^(٤) برماحهم ، وسلوا السيوف وشجرهم^(٥) الناس برماحهم ... قال :

وقتل بعضهم على بعض ، وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلان ... فقال على رضى الله عنه التمسوا فيهم المخدج^(٦) ... فالتمسوه فلم يجدوه ... فقام على بنفسه حتى أتى أناساً

(١) التراقى : جمع ترقوة ، وهو العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق ، والمراد عدم انتفاعهم بالعبادة .

(٢) أى يخرجون خروج السهم إذا نفذ فى الصيد المرمى وخرج من الناحية الأخرى .

(٣) هى الأنعام التى ترعى ومن يرعاها ولعل فيها السبب المباشر لقتالهم .

(٤) أى رموا بها عن بعد . (٥) أى طعنوهم .

(٦) الذى تقدم وصفه بقلته له عضد وليس له ذراع .

قد قتل بعضهم على بعض ؛ قال : أخرهم فوجده مما يلى الأرض فكبر ثم قال : صدق الله وبلغ رسوله ... قال : فقام إليه عبيدة السلماني فقال : يا أمير المؤمنين ... الله الذي لا إله إلا هو لسمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ فقال : أى والله الذي لا إله إلا هو ... حتى استخلفه ثلاثاً ... وهو يحلف له (١) .

وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال :

بعث على رضى الله عنه - وهو باليمن بذهبة فى تربتها إلى رسول الله ﷺ فقسمها رسول الله ﷺ بين أربعة نفر :

الأقرع بن حابس الحنظلي ، وعيينة بن بدر الفزاري ، وعلقمة بن علاثة العامري ، ثم أحد بنى كلاب ، وزيد الخير الطائي ثم أحد بنى نبهان - قال فغضبت قريش فقالوا : أيعطى صناديد نجد ويدعنا ... فقال رسول الله ﷺ إني إنما فعلت ذلك لأتلفهم (٢) ... فجاء رجل كثر اللحية ، مشرف الوجنتين ، غائر العينين ، ناتئ الجبين ، مخلوق الرأس فقال : اتق الله يا محمد ... قال : فقال رسول الله ﷺ ... فمن يطع الله إن عصيته ... أيا منننى على أهل الأرض ولا تأمنونى ؟ ... قال : ثم أدبر الرجل ... فاستأذن رجل من القوم فى قتله [يرون أنه خالد بن الوليد] . فقال رسول الله ﷺ إن من ضئضىء (٣) هذا قوماً يقرعون القرآن لا يجاوز حناجرهم ... يقتلون أهل الإسلام ، ويدعون أهل الأوثان ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية ... لنن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد ... (٤) .

وفى رواية عنه أيضاً - بعد أن ذكر قصة هذا الرجل - فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : يا رسول الله ... ائذن لى فيه أضرب عنقه ... فقال رسول الله ﷺ . ودعه فإن له أصحاباً يحقر أحدهم صلاته مع صلاتهم ، وصيامه مع صيامهم ... يقرعون القرآن لا يجاوز

(١) النووى على مسلم ج ٧١ ص ١٧١ ، ورواه أبو داود ج ٤ رقم ٤٤ ، ورقم ٤٧٦٨ . وفى البخارى بعضه بنحوه ج ٤ ص ١٦٠ وج ٩ ص ١٥ .

(٢) استميلهم إلى الإسلام بما يحبونه من المال حتى يتم تفهمهم له .

(٣) أى من عنصره ونزريته .

(٤) النووى على مسلم ج ٧ ص ١٦١ والبخارى ج ٩ ص ١٢٩ وأبو داود ج ٤ ص ٢٤٢ .

تراقيمهم - يعمرون من الإسلام كما يعمق السهم من الرمية - ينظر إلى نصيبه (١) فلا يوجد فيه شيء ، ثم ينظر إلى رصافه (٢) فلا يوجد فيه شيء - ثم ينظر إلى فضيه فلا يوجد فيه شيء - وهو القدح (٣) ثم ينظر إلى قُنْذه (٤) فلا يوجد فيه شيء - سبق الفرث (٥) والدم - آيتهم رجل أسود إحدى عضديه مثل ثدى المرأة أو مثل البضعة (٦) تدبر (٧) يخرجون على حين فرقة من الناس (٨) .

قال أبو سعيد : فأشهد أنى سمعت هذا من رسول الله ﷺ ، وأشهد أن علياً بن أبى طالب - رضى الله عنه - قاتلهم وأنا معه ، فأمر بذلك الرجل فالتبس فوجد فتى به حتى نظرت إليه على نعت رسول الله ﷺ الذى نعت (٩) .

ومن ذلك كله يتضح لنا مدى الإعجاز النبوى فى التنبية على الخوارج وجنودهم .

وحكى ابن الجوزى أن الخوارج قالوا لعبد الله بن خباب بن الارت : هل سمعت من أبيك حديثاً تحدثه عن رسول الله ﷺ تحدثناه - قال نعم - سمعت أبى يحدث عن رسول الله ﷺ أنه ذكر فتنة ، القاعد فيها خير من القائم ، والقائم خير من الماشى ، والماشى فيها خير من الساعى ، فإن أدركت ذلك فكن عبد الله المقتول (١٠) . قالوا : أنت سمعت هذا من أبيك تحدثه عن رسول الله - قال نعم - فقدموه إلى شفير النهر (١١) فضربوا عنقه فسال لمة كائنه شارك نعل (١٢) ويقرؤا بطن أم ولده عما فى بطنها وكانت حبلى (١٣) .

ولهذا قاتلهم الإمام على وأمامه الحجة والدليل على أنهم المقصوبون بالأحاديث

(١) للتصل : حديدية السهم .

(٢) القدح : السهم قبل أن يركب نصله .

(٣) الفرث : ما فى الكرش .

(٤) القُنْذ : يفتح الباء قطعة اللحم .

(٥) تدبر : تقطرب .

(٦) أى فى حالة الفرقة بين على بن أبى طالب ومعاوية رضى الله عنهما .

(٧) النبوى على مسلم ج ٧ ص ١٦٥ ، والبخارى ج ٩ ص ١٥ ، ورواه مالك فى الموطأ باختصار ص ١٤٤ ط الشعب ، وابن ماجه مختصراً ج ١ ص ٢٨ ، وأحمد بنحوه ج ٣ ص ٣٢٤ .

(٨) وفى رواية فمن استطاع أن يكون مقتولاً فلا يكون قاتلاً .

(٩) شاطيء النهر .

(١٠) أحد سيوره التى تكون على وجهه .

(١١) تلبس بإبلىق لابن الجوزى ص ٩١ .

النبوية الشريفة ولقد بينت كتب السنة الصحيحة هذا الأمر عن الخوارج ومناقشة على لهم .

فعن عبد الله بن عياض بن عمرو القارى أنه جاء عبد الله بن شداد ابن الهاد ، فدخل علي عائشة رضى الله عنها - ونحن عندها جلوس - مرجعه من العراق ليألى قتل على بن أبى طالب - رضى الله عنه - فقالت له : يا ابن شداد بن الهاد ... هل أنت صادق عما أسألك عنه ؟ حدثنى عن هؤلاء القوم الذين قتلهم على . قال : ومالى لا أضدك ؟ قالت : فحدثنى عن قصتهم ... قال : فإن علياً بن أبى طالب لما كاتب معاوية وحكم الحكماء ، خرج عليه ثمانية آلاف من قراء الناس ، فنزلوا بأرض يقال لها حروراء من جانب الكوفة ... وأنهم عيبروا عليه فقالوا : انسلخت من قميص كساكه الله ، واسم سمك الله به ^(١) .

ثم انطلقت فحكمت فى دين الله فلا حكم إلا لله ... فلما بلغ علياً ما عيبروا عليه وفارقوه عليه ... أمر مؤذناً فاذن أن لا يدخل على أمير المؤمنين إلا من قد حمل القرآن ، فلما امتلأت الدار من قراء الناس ... دعا بمصحف إمام ^(٢) عظيم فوضعه بين يديه ، فجعل يصكه بيده ^(٣) ويقول : أيها المصحف : حدث الناس ... فناداه الناس ... يا أمير المؤمنين ما تسأل عنه ؟ إنما هو مداد من ورق يتكلم بما رأينا منه فما يزيد ... قال : أصحابكم أولئك الذين خرجوا بنى وبينهم كتاب الله ^(٤) يقول الله فى كتابه فى امرأة ورجل : (وإن خفتهم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها) [النساء : ٣٥] ... فامة محمد ﷺ أعظم حرمة أو ذمة من رجل وامرأة .

ونقموا على أنى كاتب معاوية : كتبت على بن أبى طالب ... وقد جاء سهيل بن عمرو فكتب رسول الله ﷺ . بسم الله الرحمن الرحيم ... قال : لا تكتب بسم الله الرحمن الرحيم . قال وكيف نكتب ؟ قال سهيل : اكتب باسمك اللهم ... فقال رسول الله ﷺ : محمد رسول الله ... فقال لو أعلم أنك رسول الله لم أخالفك ... فكتب : هذا ما صالح عليه محمد بن عبد

(١) حيث أبى الشاميون أن يقبلوا كتابه : « هذا ما قضى عليه أمير المؤمنين على معاوية » . واشترطوا كتابة على فقط بعبارة أمير المؤمنين . قبل ذلك حقناً للدماء وأملاً فى إحلال الصفاء واقتداء بالرسول ﷺ فى الحديثية .

(٢) أى مصحف من المصاحف التى فرقها سيدنا عثمان على الأمصار وجمع عليها المسلمين .

(٣) ينقر عليه بيده .

(٤) الذين يدعون التمسك به دون سواء .

الله قريشاً ... يقول الله تعالى : (لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر) .

فبعث إليهم ابن عباس ... فخرجت معه ... حتى إذا توسطنا عسكرهم قام ابن الكواء فخطب الناس فقال : يا حملة القرآن ... هذا عبد الله بن عباس فمن لم يكن يعرفه فليعرفه ، فأتنا أعرفه من كتاب الله هذا ممن نزل فيه وفى قومه (قوم خصمون) [الزخرف : ٥٨] ، فربوه إلى صاحبه ولا تواضعوه كتاب الله ^(١) ... قال : فقام خطبائهم فقالوا : والله لنواضعنه الكتاب [أى لنوافقنه فى الاحتكام إلى كتاب الله] ، فإن جاء بالحق نعرفه لننتبعنه ... وإن جاء بالباطل لنبكتنه ^(٢) بباطل ولنردنه إلى صاحبه ... فواضعوا عبد الله ابن عباس ثلاثة أيام ... فرجع منهم أربعة آلاف تائب فيهم ابن الكواء ^(٣) حتى أدخلهم على الكوفة ، فبعث على إلى بقيتهم فقال : قد كان من أمرنا وأمر الناس ما قد رأيتم فقفوا حيث شئتم ، بيننا وبينكم أن لا تسفكوا دمأ حراماً أو تقطعوا سبيلاً ، أو تظلموا ذمة ، فإنكم إن فعلتم فقد نبذنا إليكم الحرب على سواء إن الله لا يحب الخائنين .

قال : فقالت عائشة : يا ابن شداد فقد قتلهم ... قال : فو الله ما بعث إليهم حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدماء واستحلوا الذمة ... فقالت : والله ... قال : الله الذى لا إله إلا هو لقد كان ... قالت : فما شيء بلغنى عن أهل العراق يتحدثونه يقولون : ذا الشدية مرتين ... قال : قد رأيته وقمت مع على على القتلى ... دعا الناس فقال : أتعرفون هذا - فما أكثر من جاء يقول : رأيته فى مسجد بنى فلان يصلى - ولم يأتوا فيه بثبت يعرف إلا ذاك ... قالت : فما قول على حين قام عليه كما يزعم أهل العراق ... قال سمعته يقول صدق الله ورسوله ^(٤) .

وعن أبى زميل سماك الحنفى ، حدثنا عبد الله بن عباس رضى الله عنه قال : (لما خرجت الحرورية ، اجتمعوا فى دار - وهم ستة آلاف - أتيت علياً فقلت يا أمير المؤمنين :

(١) وهذا يعنى أن ابن الكواء كان يريد أن تظل الفتنة قائمة والخلاف مشتعلاً لا ويحاول اغلاق كل محاولة للتفهم أمام ابن عباس .

(٢) التبكيث : التحقير وتقبيح الفعل .

(٣) لكن رجوع ابن الكواء لم يكن أكثر من تحايل وعدم إخلاص .

(٤) رواه الحاكم فى المستدرک ج ٢ ص ١٥٢ ، ومجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٢٥ وقال : رواه أبو يعلى ورجاله ثقات .

أُبرِدَ بالظَّهر لعلِّي أتى هؤلاء القوم فأكلهم ... قال : إني أخاف عليك ... قلت : كلا ... قال ابن عباس : فخرجت إليهم ولبست أحسن ما يكون من حلل اليمن ... قال أبو زميل : كان ابن عباس جميلاً جهوري .

قال ابن عباس : فاتيتهم وهم مجتمعون في دارهم قائلون ، فسلمت عليهم ... فقالوا : مرحباً بك يا ابن عباس ... فما هذه الحلة قال : قلت : ما تعيبون علي ؟ لقد رأيت على رسول الله ﷺ أحسن ما يكون من الحلل ونزلت (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق) الأعراف : ٣٢ . قالوا فما جاء بك ؟ قلت : أتيتكم من عند صحابة النبي ﷺ من المهاجرين والأنصار لأبلغكم ما يقولون ، فعليهم نزل القرآن ، وهم أعلم بالوحي منكم ، وفيهم أنزل ، وليس فيكم منهم أحد ^(١) ... فقال بعضهم ^(٢) : لا تخاصموا قريشاً فإن الله يقول : (بل هم قوم خصمون) .

قال ابن عباس :

وأتيت قوماً لم أر قوماً قط أشد اجتهاداً منهم ... مسهمة وجوهم من السهر كأن أيديهم وركبهم تتنى عليهم ... فقال بعضهم : لنكلمنه ولننظرن ما يقول ... قلت : أخبروني ماذا نقمتم على علي ابن عم رسول الله ﷺ وصهره والمهاجرين والأنصار ؟ قالوا : ثلاثاً . قلت : ما هن ؟ قالوا : أما إحداهن : فإنه حَكَمَ الرجال في أمر الله وقال الله تعالى (إن الحكم إلا لله) [يوسف ٤٠ ، ٦٧ . والأنعام ٥٧] .

وما للرجال وما للحكم ؟ فقلت : هذه واحدة ... قالوا : وأما : الأخرى : فإنه قاتل ولم يسب ولم يغنم ... فإن كان الذي قاتل كفاراً لقد حل سبيهم وقتالهم ... ولئن كانوا مؤمنين ما حل قتالهم ... قلت : هذه اثنتان ، فما الثالثة ؟ قالوا : إنه محا نفسه من أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين ^(٣) قلت أعندكم سوى هذا ؟ قالوا : حسبنا هذا ... فقلت لهم : أرايتم إن قرأت عليكم من كتاب الله ، ومن سنة نبيه ﷺ ما يرد قولكم ... أترضون ؟ قالوا : نعم ... قلت :

(١) وهذا دليل على أنه لم يكن فيهم صحابي واحد .

(٢) وهو كما أشرنا من قبل ابن الكواء .

(٣) لأنهم - كما نعلم - يكفرون من خالفهم .

أما قولكم حكم الرجال فى أمر الله ... فأنا أقرأ عليكم ما قد رد حكمه إلى الرجال فى ثمن ربع درهم فى أرنب ونحوها من الصيد ... فقال : يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به نوا عدل منكم ...) [المائدة : ٩٥] ... فنشدتكم الله ... أحكم الرجال فى أرنب ونحوها من الصيد أفضل ... أم حكمهم فى دما نهم وصلاح ذات بينهم ؟ وإن تعلموا أن الله لو شاء لحكم ولم يصير ذلك إلى الرجال .

وفى المرأة وزوجها - قال الله عز وجل : (وإن خفتن شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدوا إصلاحاً يوفق الله بينهما) .

فجعل الله حكم الرجال سنة مأمونة ... أخرجت عن هذه ؟ قالوا : نعم . قال : وأما قولكم : قاتل ولم يسب ولم يغنم . أتسبون أمكم عائشة ثم تستحلون منها ما يستحل من غيرها ؟ فلئن فعلتم لقد كفرتم وهى أمكم .

ولئن قتلتم ليست أمنا ، لقد كفرتم ، فإن الله تعالى يقول : (النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم) [الأحزاب : ٦] .

فأنتم تدورون بين ضلالتين - أيهما صرتم إليها صرتم إلى ضلالة ... فنظر بعضهم إلى بعض ... قلت : أخرجت عن هذه ؟ قالوا : نعم ... قلت :

وأما قولكم محاً نفسه من أمير المؤمنين فأنا أتيكم بمن ترضون [أى بما ترضون من الدليل القاطع المقنع] وأريكم ... قد سمعتم أن النبى ﷺ يوم الحديبية كاتب سهيلاً بن عمرو وأبا سفيان بن حرب ... فقال رسول الله ﷺ لأمير المؤمنين : أكتب يا على ... هذا ما اصطلى عليه محمد رسول الله ﷺ .

فقال المشركون : لا ... والله ما نعلم أنك رسول الله ... لو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك ... فقال رسول الله ﷺ . اللهم إناك تعلم أنى رسول الله ... أكتب يا على ... هذا ما اصطلى عليه محمد بن عبد الله . فوالله لرسول الله خير من على ، وما أخرجه من النبوة حين محاً نفسه ... قال عبد الله بن عباس :

فرجع من القوم ألفان وقتل سائرهم على ضلالة» (١).

ومن هذه الروايات كلها المتشابهة فى المعنى نلاحظ أنها روايات يكمل بعضها بعضاً ورجال هذه الروايات هم رجال الصحيح مما يكسب روايتهم القوة والصحة والصدق ... ولعل الاختلاف فى عدد من رجع من الخوارج وتاب يعود فى المقام الأول إلى أن بعضهم رجع عن اقتناع عقلى وقلبى ، ومنهم من رجع فى الظاهر ثم عاد إلى فكره الخارجى لأنه مذبذب العقيدة مضطرب النفس ... لكننا كما رأينا أن هذه الروايات جميعاً يكمل بعضها بعضاً .

(١) الحاكم فى المستدرک ج ٢ ص ١٥٠ واللفظه ، ومجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٤٩ . وقال رواه انطبرانى وأحمد ببعضه ، ورجاله الصحيح .

المبحث الثالث

نشأة الخوارج وأهم صفاتهم

من المعروف أن فرقة الخوارج نشأت - في أرجح الآراء - بسبب التحكيم في الخلاف بين الإمام على رضى الله عنه ومعاوية في موقعة صفين^(١) ، لما طلب معاوية وأصحابه في صفين سنة ٢٧ هـ من الإمام على أن يتحاكم الفريقان إلى القرآن الكريم تردد على كرم الله وجهه في قبول وجهة نظرهم لمعرفته بدهاء معاوية وعمرو بن العاص صاحب فكرة رفع المصاحف والتحاكم إلى القرآن الكريم ، لكن بعض أصحاب على حثه على قبول فكرة التحاكم إلى القرآن الكريم ، فقبل الطيب الكريم رضى الله عنه الفكرة ورضخ للرأى حتى لا يؤدي رفضه إلى افتراق جماعته .

روى أن الأشعث بن قيس ومسعود بن فدى التميمي وزيد بن حصين الطائي قالوا لسيدينا (على) : الناس يدعوننا إلى كتاب الله وأنت تدعوننا إلى السيف ! فلترجعن «الأشتر» [قائد جند على] عن قتال المسلمين أو لنفعلن بك ما فعلنا (بعثمان)^(٢) فأمر على «الأشتر» بالكف عن القتال بعد أن كان نصر الأشتر وشيكا .

ثم أراد على أن ينيب عنه في قضاء الحكيم عبد الله بن عباس للتحكيم فما رضى الخوارج بذلك وقالوا هو منك .

فحملوه على إرسال أبي موسى الأشعري على أن يحكم بكتاب الله ، ولما جرى الأمر على خلاف الحق ، رفض على قبول حكم الحكيم ، فخرج عليه بعض أصحابه وقالوا لماذا حكمت الرجال ؟ لا حكم إلا لله فقال الإمام على : كلمة حق يراد بها باطل ، إنما يريدون لا

(١) صفين موضع على شاطئ الفرات بقرب الرقة .

(٢) من الملاحظ أن ابن كثير يصف الثائرين على عثمان بـ «الخوارج» أثناء تعرضه للفتنة وملابساتها «البداية والنهاية» لابن كثير ج ٧ ص ١٨٩ .
ويرى الشهرستاني أن الخارجى هو كل من خرج على الإمام الحق الذى اتفقت الجماعة عليه . [الملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ١٠٥] .

إمارة ولا بد من إمارة برّة ، أو فاجرة ، ثم انحازوا إلى «حروراء»^(١) وأعلنوا بذلك خروجهم على «على» و«معاوية» و«الحكمين» وكل من رضى بالتحكيم . فكانوا هم جماعة الخوارج الأولى .

وقد يسمى الخوارج بالحرورية نسبة إلى حروراء وهى القرية التى خرجوا إليها .

وسموا بالمحكمة أى الذين يقولون لا حكم إلا لله^(٢) وسموا أنفسهم الشراة أى الذين باعوا أنفسهم لله من قوله تعالى (ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله) .

ونخلص من ذلك أن المحكمة الأولى من الخوارج هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين على عليه السلام فى صفين وأول من خرج منهم : الأشعث بن قيس الكندى ، ومسعود بن فدكى التميمى ، وزيد بن حصين الطائى .

وخرج على على يوم التحكيم : «عبد الله بن الكواء» ، وعتاب بن الأعرور ، وعبد الله بن وهب الراسبى ، وعروة بن جرير ، ويزيد بن عاصم المحاربى ، وحرقوق بن زهير البجلي المعروف بذي النديّة»^(٣) .

وهؤلاء هم المحكمة الذين قالوا لعلى رضى الله عنه لما حكم الحكمين : «إن كنت تعلم أنك الإمام حقاً فلم رضيت بحكميهما ، وإن كنت لم تعلم أنك الإمام حقاً فلم أمرتنا بالمحاربة ، ثم انفصلوا عنه لهذا السبب وكفروا علناً ومعاوية رضى الله عنهما^(٤) .

وهناك رأى لصاحب المقالات^(٥) الأشعرى يقول فيه «ويقال إن أول من حكم بصفين «عروة بن بلال بن مرداس» .

ورأى آخر يقول «إن أول من قال «لا حكم إلا لله» عروة بن حدير (ويقال ابن جرير) ،

(١) قرية قريبة من الكوفة .

(٢) سماهم المقرئى الحكمة وعرفهم بأنهم الذين خرجوا على على فى صفين وقالوا لا حكم إلا لله ولا حكم للرجال المقرئى ج ٢ ص ٣٥٤ .

(٣) الملل والنحل للشهرستانى ج ١ ص ١٠٥ .

(٤) اعتقادات الرازى ص ٤٦ .

(٥) مقالات ج ١ ص ١٩٢ .

قالها بصفتين ، وقيل يزيد «ويقال زيد» ، بن عاصم المحاربى ، قال : وكان أميرهم أول ما اعتزلوا ابن الكواء ، ثم بايعوا لعبد الله ابن وهب الراسبى .

والحق أن أقوال المتكلمين فيمن كان أول المحكمة فيها اختلاف كبير .

لكن المهم أن نقول بعد ذلك إنه كما أشرنا من قبل فإن الخوارج بعد رجوع على صفين إلى الكوفة انحازوا هم إلى حروراء وزعيمهم يومئذ عبد الله بن الكواء ، وشبث بن ربعى ، ويقول الرسعنى ^(١) «وناظرهم على فاستأمن إليه ابن الكواء مع عشرة من الفرسان ، وانحاز الباكون منهم إلى النهروان وأمروا على أنفسهم رجلين :

أحدهما عبد الله بن وهب الراسبى ، والآخر حرقوص بن زهير البجلي المعروف بذي الثنية .

ورأوا في طريقهم رجلاً هارباً منهم فقالوا له ^(٢) «مَنْ أَنْتَ» ، قال : «أنا عبد الله بن خباب بن الارت صاحب رسول الله ﷺ» . فقالوا : «حدثنا حديثاً سمعته من أبيك عن رسول الله ﷺ» . فقال : سمعت أبى يقول : قال رسول الله ﷺ : ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم ، والقائم خير من الماشى والماشى خير من الساعى . فمن استطاع أن يكون مقتولاً فلا يكون قاتلاً» . فحمل عليه رجل من الخوارج يقال له مِسْمَعٌ بسيفه فقتله . فجرى دمه فوق ماء النهر كالشراك إلى الجانب الآخر . ثم إنهم دخلوا منزله وكان منزله في القرية التي قتلوه على بابها ، فقتلوا ولده وجاريته أم ولده . ثم عسكروا بنهروان . وانتهى خبرهم إلى على عليه السلام فسار إليهم في أربعة آلاف وبين يديه عدى بن حاتم الطائى . فلما قرب منهم على عليه السلام أرسل إليهم يقول «سلموا لى قاتل عبد الله بن خباب» فأرسلوا إليه «كلنا قتله» . وإن ظفرنا بك لنقتلك» .

فتقدم إليهم «على» في جيشه وبرزوا إليه بجمعهم . فقال لهم قبل القتال «ماذا نقتمم

(١) صاحب مختصر كتاب الفرق ص ٦٨ ج ١ ص ٧٢ . والنص موجود أيضاً في كتاب الفرق بين الفرق للبغدادى ص ٧٥ : ٨١ .

(٢) أشرنا إلى هذه العائنة في المبحث السابق باختصار وهذا هو تفصيلها وتفصيل الحوار بين الخوارج والإمام على كرم الله وجهه .

منا؟ ... فأرسلوا إليه «أول شيء نقمنا منك أننا قاتلنا بين يديك يوم الجمل ، فلما انهزموا أبحت لنا ما وجدنا في عسكرهم من المال ، ومنعتنا من سبي نساءهم وذرائعهم : فكيف استحلت ما لهم دون نساءهم والذرية ؟» . فقال «إنما أبحت لكم أموالهم بدلاً عما كانوا غاروا عليه من بيت مال البصرة قبل قدمي عليهم . النساء والذرية لم يقاتلونا ، وكان لهم حكم الإسلام بحكم دار الإسلام ، ولا يجوز استرقاق من لم يكفر . ويعد فلو أبحت لكم النساء أيكم كان يأخذ عائشة في سهمه ؟» فخجل القوم من هذا .

ثم قالوا له «نقمنا عليك محوك أمير المؤمنين عن اسمك من الكتاب بينك وبين معاوية» . فقال «فعلتُ مثل ما فعل رسول الله يوم الحديبية حين قال له سهيل بن عمرو : لو علمنا أنك رسول الله لما نازعناك ولكن اكتب باسمك واسم أبيك . فكتب : هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله وسهيل بن عمرو . وأخبرني رسول الله أن لي منهم يوماً مثل ذلك» .

قالوا : «فلم حكمت الحكمين ؟ فإن كنت في شك من خلافتك فغيرك أولى بالشك» . فقال : إنما أردت بذلك النصفة لمعاوية . ولو قلت للحكمين أحكما لي بالخلافة لم يرض معاوية وقد دعا رسول الله ﷺ نصارى نجران إلى المباينة فقال (تعالوا ندع) . إلى قوله تعالى : (فنجعل لعنة الله على الكاذبين) آل عمران : ٦١ . ولو قال : نبتهل فنجعل لعنة الله عليكم لم يرض النصارى بذلك . فأنصفهم بذلك . ولم أدر غدر عمرو بن العاص . قالوا «فلم حكمت في حق كان لك ؟» قال : وجدت رسول الله ﷺ حكم سعد بن معاذ في بنى قريظة ولو شاء لم يقل . لكن حكم رسول الله ﷺ حكم بالعدل . وحكمي خدع حتى كان من الأمر ما كان . فهل عندكم من شيء سوى هذا ؟ فسكت القوم وقال أكثرهم «صدق والله» وقالوا التوبة (١) واستأمن إليه يومئذ منهم ثمانية آلاف . وانفرد منهم أربعة آلاف مع عبد الله ابن وهب وحر قوص بن زهير البجلي . وقال «علي» للذين استأمنوا إليه اعتزلوني اليوم . وقاتل الخوارج بالذين قدموا معه . وقال لأصحابه : قاتلوهم ، فوالذي نفسي بيده لا يقتل منا عشرة ، ولا ينجو عشرة منهم ، فقتل من أصحاب علي يومئذ تسعة وهم : نؤيبة بن وبرة البجلي ، وسعد بن مجالد السبيعي ، وعبد الله بن حماد الجريري ، ورفاعة بن وائل الأحمسي ، والفياض بن خليل الأزدي ، وكيسوم بن سلمة الجهني ، وعتبة بن عبيد الخولاني ، وجميع بن جشم الكنني ، وحبيب بن عاصم الأودي .

ويبرز حرقوص بن زهير ، إلى على - رضى الله عنه - وقال : يا ابن أبى طالب : لا تريد بقتلك إلا وجه الله والدار الآخرة ، وقال له على : بل مثلكم كما قال الله عز وجل : (قل تل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً . الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا) الكهف ١٠٣ - ١٠٤ . منهم أنت ورب الكعبة ، ثم حمل عليه فى أصحابه ، قتل عبد الله بن وهب فى المبارزة ، وصرع نوح الثدية عن فرسه . وقتلت الخوارج يومئذ ، فلم يفلت منهم غير تسعة أنفس ، صار منهم رجلان إلى سجستان ، ورجلان إلى اليمن ومن أتباعهما أباضية اليمن . ورجلان صارا إلى عمان ومن أتباعهما خوارج عمان ، ورجلان صارا إلى ناحية الجزيرة ومن أتباعهما كان خوارج الجزيرة ، ورجل منهم صلب إلى مكان آخر يقال له «تل مؤزن» وقال على لأصحابه يومئذ : اطلبوا ذا الثدية ، فوجدوه تحت دالية ، ورأوا تحت يده عند الأبط ، مثل ثدى المرأة ، فقال : صدق الله ورسوله ^(١) وأمر به فقتل .

فهذه قصة المحكمة الأولى ، وكان دينهم : إكفار على وعثمان وأصحاب الجمل ومعاوية وأصحابه والحكمين ومن رضى بالتحكيم ، وإكفار كل ذى ذنب ومعصية .

ثم لم تزل الخوارج تخرج على على إلى أن قُتل عليه السلام فى شهر رمضان سنة ثمان وثلاثين من الهجرة ، حيث قتله عبد الرحمن بن ملجم الخارجى ^(٢) وكان زوجاً لامرأة قُتل كثير من أفراد أسرتها فى وقعة الهروان . وبعد مقتل على خرجت الخوارج بعده على معاوية وظلوا مع الدولة الأموية فى حروب طويلة ، وفى عهد العباسيين ضعفت شوكة الخوارج وانهارت قواهم وضعف تأثيرهم وقلت جموعهم وفتروا تماماً عن الحروب .

والحقيقة أن الخوارج عرفوا بعصبيتهم العربية فقد كانت القبائل التى انتشرت فيها مذهب الخوارج من القبائل «الرُبعية» ، لا من القبائل المضرية ، والنزاع بين القبائل الربعية

(١) ذكرت من قبل فى كتاب السُّنة وبخاصة الحاكم فى المستدرک ، وأحمد . ورجاله رجال الصحيح حواراً بين ابن عباس والخوارج شبيهاً بهذا الحوار بين على والخوارج ... ويبسولى أن الذى حاور الخوارج هو ابن عباس رضى الله عنه لأن الأحاديث الخاصة به مروية عن طريق رجال الصحيح . ولكن لا مانع أيضاً أن يكون الإمام على حاورهم أيضاً لإقناعهم بسلامة رأيه وصحة اجتهاده .

(٢) يقصد أن النسي أشار إلى هذا الحدث من قبل حدوثه فقال : «سيخرج من ضئضىء هذا الرجل قوم يمرقون من الدين ، كما يمرق السهم من الرمية ، وهم الذين أولهم نوح الخويصرة ، وأخرهم نوح الثدية» .

والمضرية قديم منذ العصر الجاهلى - كما أشرنا من قبل - وقد أخفاه الإسلام قليلاً لكنه ظهر ثانية فى شكل خارجى (١) .

كان معظم الخوارج من عرب البادية الربعية وقد عرفوا بالتمصب والحماسة والاندفاع السريع فى أرائهم .

كما عرفوا بتمسكهم بظواهر الألفاظ فتمسكوا بظواهر الألفاظ القرآنية لا يتجاوزون الظاهر إلى المرمى والموضوع .

وقد عُرف عن الخوارج أيضاً التشديد فى العبادة (٢) ويرى أن عبد الله بن عباس حينما ناقشهم رأى منهم جباهاً قرحة لطول السجود ، وأيدى كثفنتا الإبل عليها قمص مرحضة (أى طاهرة) (٣) .

كما عُرف الخوارج بالإخلاص الشديد لعقيدتهم والشجاعة فى حروبهم وكانوا مصدر قلق للدولة الأموية فقد «ظلت الخوارج شوكة فى جنب الدولة الأموية يهددون بها ويحاربونها حرباً تكاد تكون متواصلة فى شدة وشجاعة نادرة ، وأشرفوا فى بعض مواقفهم على القضاء على الدولة ، وكانوا فرعين : فرعاً بالعراق وما حولها ، وكان أهم مركز لهم

(١) قال فيه أحد شعراء الخوارج الصفرية عمران بن حطان :

يا خضرية من تقى ما أراد بها إلا ليليل من ذى العرش رضواناً

إنى لأنكروه حيناً فلنصبه أوفى البرية عند الله ميزاناً

(٢) لعل ذلك أحد الأسباب النفسية التى جمعت الخوارج يقولون بجواز الإمامة فى قريش أو غيرها فقد رأوا أن الخلفاء من مُضَرٍّ . وهم لم ينسوا قط الصراع القديم بين الريعين والمضريين .

(٣) قتال أبو حمزة الخارجى فى وصف أصحابه الخوارج «شباب والله مكتهلون فى شبابهم ، غضبيضة عن الشر أعينهم ، ثقيلاً عن الباطل أرجلهم ، أنضاء عبادة ، وأطلاع سهر ، فنظر الله إليهم فى جوف الليل منحنياً أصلابهم على أجزاء القرآن ، كلما مرّ بآية من ذكر الجنة بكى شوقاً إليها ، وإذا مرّ بآية من نكر النار شهق شهقة كأن زفير جهنم بين أنفيه ، موصول كللهم بكللهم ، كلال الليل بكلال النهار ، قد أكلت الأرض ركبهم وأيديهم وأنوفهم وجباههم ، واستقلوا ذلك فى جنب الله ، حتى إذا رأوا السهام قد فوّتت ، والرماح قد أشرعت ، والسيوف قد انتضيت ، ورعدت الكتبية بصواعق الموت ووبرقت ، استخفوا بومهد الكتبية لوهد الله ، ومضى الشباب منهم قدماً حتى اختلفت رجلاه على عنق فرسه . وتخصبت بالماء محاسن وجهه ، فأسرعت إليه سباع الأرض ، وانحطت إليه طير السماء ، فكم من عين فى منقار طير بكى صاحبها فى جوف الليل من خوف الله ، وكم من كف زالت عن معاصمها طاملاً اعتمد عليها صاحبها فى جوف الليل بالسجود لله .

«البطائح» بالقرب من البصرة ، وقد استولوا على كرمان وولاية فارس وهددوا البصرة ، هؤلاء هم الذين حاربهم المهلب بن أبي صفرة ، واشتهر من رجالهم نافع بن الأزرق وقطرى بن الفجاعة .

و فرعاً بجزيرة العرب استولوا على اليمامة وحضر موت واليمن والطائف ، ومن أشهر أمرائهم فيها أبو طالبوت ونجدة بن عامر وأبو فديك .

ولم يتغلب الأمويون على هذين الفرعين إلا بعد حروب طويلة شديدة استمرت طوال عهد الدولة الأموية .

ثم كانوا كذلك فى الدولة العباسية ، ولكن لم يكن لهم من القوة ما كان لهم فى عهد الأمويين ، فقد ضعف شأنهم وانحطه^(١) .

وكان الخوارج من أشد الفرق الإسلامية جرأة وإنذفاعاً وحماسة وتهوراً فى سبيل الدفاع عن عقائدهم وإنهم بحق كما يقول الشيخ أبو زمرة^(٢) «ليشبهون فى استحواذ الألفاظ البراقة على نفوسهم واستيلائها على مداركهم اليعقوبيين الذين ارتكبوا أقسى الفظائع وأشد الشنائع فى الثورة الفرنسية ، فقد استولت على هؤلاء ألفاظ الحرية والمساواة والإخاء ، وباسمها قتلوا الناس ، وأهرقوا الدماء وأولئك استولت عليهم ألفاظ الإيمان ولا حكم إلا لله ، والتبرؤ من الظالمين ، وباسمها أباحوا دماء المسلمين وخضبوا البلاد الإسلامية بالدماء ، وشنوا الغارة فى كل مكان ، ويظهر أن الحماسة التى امتازوا بها كانت الوحدة الجامعة بينهم وبين اليعقوبيين ، وما صدر عن الفريقين من أعمال متشابهة ، كان لهذه الحماسة وقوة العاطفة ، ولقد كان الخوارج أكثر الفرق الإسلامية حماسة لأفكارهم ومبادئهم وعرفوا بالتهور والإنذفاع الشديد والاستمسك بظواهر الألفاظ ، والاستهداف للمخاطر بداع أو بدون داع قوى لذلك نتيجة تعصبهم الأعمى لمبادئهم وعقائدهم .

وكان الخوارج كثيراً ما يختلفون ولعل هذا هو السبب فى اخفاقهم فى كثير من

(١) الكامل للمبريد : ج ٢ : ص ١٤٣ .

(٢) فجر الإسلام ج ١ فى الحياة العقلية ص ٢٠٨ .

(١) تاريخ الجبل للشيخ أبو زمرة ص ١٤٧ .

المعارك رغم شجاعتهم النادرة في القتال . يقول الدكتور محمود إسماعيل عبد الرازق (١) «على أن من أهم أسباب إخفاق حركات الخوارج وفشل ثوراتهم ، نقشي الخلافات داخل جماعتهم ، وهي خلافات كان الباعث عليها في الغالب الاختلاف في المبدأ والرأي . فقد تباينت آراؤهم في مسائل عدة . وأدى ذلك إلى انقسامهم إلى فرق ... ومما زاد من خطورة هذا الانقسام أنه كان يحدث في الأوقات العصيبة إبان حروبهم فكان يحرمهم من جنى ثمار النصر ويؤدى بهم إلى الهزائم» (٢) .

ونحن نرى أن الخوارج هم أول حزب سياسى تكون في تاريخ الإسلام بعد موقعة صفين وإعلان نتيجة التحكيم بين أبى موسى الأشعرى وعمرو بن العاص .

ويرى الدكتور النشار أن المسلمين حتى مقتل الحسين كانوا مسلمين فحسب لا سنة ولا شيعه ، ولم تظهر فكرة (الوصاية أو الإمامة) فكرياً أو سياسياً إلا في فرقة الخوارج أى قبل ظهور التشيع» (٣) .

(١) في كتابه الخوارج في بلاد المغرب ص ٢٧ .

(٢) من أمثلة ذلك «خروج عبد ربه الكبير على قطرى بن الفجاءة وهو يقاتل المهلب ٧٧ هـ ٦٩٦ م ، لأن قطرى تولى فانحطاً فانفصل عنه عبد ربه بمعظم الجيش بعد أن كان النصر وشيكاً ، واتيح للمهلب سحقهما واحداً بعد الآخر» المرجع السابق ص ٢٧ .

(٣) نشأة الفكر الفلسفى ج ٢ للدكتور النشار ص ١٨ .

المبحث الرابع

مناقشة لأهم أفكار وآراء الخوارج فى ضوء الفكر الإسلامى الصحيح

عاشت مبادئ وأفكار الخوارج فى عالمنا الإسلامى ربحاً قليلاً من الزمن لأن أفكارهم اتسمت بالعنف وتكفير غيرهم .

ونستطيع أن نقند معظم آراء الخوارج حين نناقشها فى ضوء الفكر الإسلامى الصحيح .

فإذا كان من مبادئهم المعروفة حلّ قتل مخالفينهم . فإن الدين العظيم لا يحل دم مؤمن إلا بثلاثة خلال : الرجم للزانى المحصن ، أو قتل نفس عمداً فيقتل القاتل جزاءً وفاقاً ، وإذا ارتد الإنسان بعد إيمان فيقتل لارتداده .

أما مسألة ولايتهم للشيخين أبى بكر الصديق رضى الله عنه وعمر بن الخطاب رضى الله عنه . وتكفيرهم لذى النورين والإمام على كرم الله وجهه لأن عثمان ولىّ عمالاً من أقاربه فجار بعضهم وحكم بغير ما حكم الله فكفر فى رأيهم ولأن علياً حكم الحكّمين وخلع نفسه عن إمارة المؤمنين وحكم فى دين الله فكفر فى رأيهم .

فهذه قضية أشرنا من قبل إليها وعرفنا كيف رد عليهم الإمام على وابن عباس وبيننا لهم الخطأ الواضح فى رأيهم لأن الله سبحانه وتعالى قد جعل الحكم إلى عباده فى كثير من الأمور الحياتية والسياسية .

ثم أليس عثمان وعلى كانا أميرين للمؤمنين بالإجماع . قال الخوارج بل كانا أميرين للمؤمنين بإجماع ثم كفرا . « فالإجماع على إيمانها ولايتها ثابت حتى يجيء إجماع مثله فيزيل ولايتها وإيمانها » ، وثبت كفرهما ، فلا حجة لهم بعد هذا البيان فى تكفيرهما^(١) .

إن عثمان وعلى رضى الله عنهما وليا أمر المسلمين بالإجماع وما دام الأمر كذلك فلا

(١) التنبيه والرد للملطي ص ٥٠ .

يحق لأحد أن ينازعهما الأمر إلا أن يرى منهما كفراً بواحاً ظاهراً ولم يُعرف عنهما - رضى الله عنهما - أبداً ذلك ، روى عبادة بن الصامت عن رسول الله ﷺ «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة ، فى العسر واليسر ، والمنشط والمكره وعلى اثرة علينا وعلى ألا ننازع الأمر أهله وعلى أن نقول بالحق أينما كنا ولا نخاف فى الله لومة لائم» وفى رواية : «وعلى ألا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان» .

وإذا كان صاحب الكبيرة لا يجوز أن يسمى كافراً ، ولا يجوز أن يجرى عليه أحكام الكفرة فكيف يستحق الإمامان الجليلان عثمان وعلى أن يحكم عليهما الخوارج بالكفر . وهما ليسا من أصحاب الكبائر وإذا كان أصحاب الكبائر لا يحق لنا أن نطلق عليهم كفاراً فمن باب أولى من يُشراً بالجنة لا يجوز لنا أن نطلق عليهما كفاراً أو نحكم عليهما بالكفر . وهما صحابيان شريهان والرسول ﷺ يحزننا ويقول «الله الله فى أصحابي لا تتخونهم غرضاً بعدى . مَنْ أذاهم فقد أذانى ، ومن أذانى فقد أذى الله ، ومن أذى الله يوشك أن يأخذه . فأتقول الله ثم اتقوا الله» (١) .

والخوارج لم يكفروا «عثمان» و«علياً» فقط بل كفروا أصحاب الجمل ، وفيهم نفر من صحابة رسول الله ﷺ ثم إن أصحاب الجمل لم يقتلوا المؤمنين عمداً وإنما قتالهم فيه قتال البغاة وهم مؤمنون . يقول تعالى : (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ، فإن بفت إحداهما على الأخرى فقاتلتا التى تبغى حتى تفر ، إلى أمر الله) فأصحاب الجمل قاتلوا على هذا المعنى فلا يحق للخوارج أن يطلقوا عليهم لقب الكفر لأن منهم سابقون أولون للإسلام من المهاجرين والأنصار . يقول تعالى : (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار ، والذين اتبعوهم بإحسان ، رضى الله عنهم ورضوا عنه ، وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً . ذلك الفوز العظيم) التوبة : ١٠٠ وفى أصحاب الجمل من بايع تحت الشجرة . ولقد روى أبو داود والترمذى وصححه أن رسول الله ﷺ قال : «لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة» . وقال تعالى : (لقد رضى الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة ، فعلم ما فى قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم فتحاً قريباً ومغانم كثيرة يأخذونها وكان الله عزيزاً حكيماً) وقال رسول الله ﷺ . «إذا رأيتم الذين

يسبون أصحابي فقولوا لعنة الله على شرككم» (١) .

وقال الإمام أبو زرعة الرازي وهو من أجل شيوخ البخاري : إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق ، وذلك أن الرسول ﷺ حق والقرآن الكريم حق وما جاء به حق ، وإنما أدى إلينا ذلك كله الصحابة ، فمن جرحهم إنما أراد إبطال الكتاب والسنة ، فيكون الجرح بهم ألصق ، والحكم عليه بالزندقة والضلالة والكذب والفساد هو الأقوم الأحق .

وقال الإمام أحمد : إذا رأيت أحداً يذكر أصحاب رسول الله ﷺ بسوء فاتهمه على الإسلام وقال الإمام مالك : من شتم النبي ﷺ قتل ومن سب أصحابه أذب .

وقال اسحق بن راهويه : من شتم أصحاب النبي ﷺ يعاقب ويحبس .

وقال القاضي أبو يعلى : الذي عليه الفقهاء في سب الصحابة إن كان مستحلاً لذلك كفر وإن لم يكن مستحلاً فسق .

ويقول الإمام ابن حزم الأندلسي : «الصحابة كلهم من أهل الجنة قطعاً ، قال تعالى : (لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا ، وكلا وعد الله الحسنى) . وقال تعالى (إن الذين سبقوا لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون) فثبت أن جميعهم من أهل الجنة وأنه لا يدخل أحد منهم النار لأنهم المخاطبون بالآية الأولى التي أثبتت لكل منهم الحسنى وهي الجنة ، ولا يتوهم أن التقييد بالانفاق أو القتال فيها وبالإحسان في «الذين اتبعوهم بإحسان» يخرج من لم يتصف منهم لأن تلك القيود خرجت مخرج الغالب فلا مفهوم لها على أن المراد من اتصف بذلك ولو بالقوة أو العزم .

يقول تعالى : (يوم لا يُخزى الله النبي والذين آمنوا معه نورهم يسعى بين أيديهم وبأيمانهم يقولون ربنا أتمم لنا نورنا واغفر لنا إنك على كل شيء قدير) .

والله سبحانه لم يزل راضياً عنهم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها (لقد رضى الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة فعلم ما فى قلوبهم فأنزل السكينة عليهم وأثابهم

فتحاً قريباً) ومعلوم أن الرضا من الله تعالى لا يكون إلا على مَنْ علم موته على الإيمان والإسلام (السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضى الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم)

وفى شرح جوهرة التوحيد : «واختلف فى ساب الصحابى ، فقال عياض : قال يعزى وقال بعض المالكية : يقتل ، وخص بعض الشافعية ذلك بالشخصين ، الحسن ، وقاه السك ، فيمن كفر الشيخين ، وفيمن كفر من صرح الرسول ﷺ بإيمانه أو بتبشيريه بالجنة إذا تواتر الخبر به» (١) .

وقد رد على الخوارج فى مسألة تكفيرهم صاحب الكبيرة القاضى عبد الجبار المعتزلى فى شرح الأصول الخمسة فقال (٢) : «إن صاحب الكبيرة لا يسمى كافراً لأن الشرع جعل اسم الكفر على من يستحق العقاب العظيم ، ويختص بأحكام مخصوصة نحو المنع من المناكحة والمواريثة والدفن فى مقابر المسلمين ، ومعلوم أن صاحب الكبيرة ممن لا يستحق العقاب العظيم ، ولا تجرى عليه هذه الأحكام ، فلم يجز أن يسمى كافراً .

والأصل فى الكلام على الخوارج أن نحقق عليهم الخلاف ، فنقول إن هذا الخلاف إما أن يكون خلافاً من جهة اللفظ ، أو من طريق المعنى . فإن خالفتمونا من حيث اللفظ وقلتم : إن صاحب الكبيرة يسمى كافراً فلا يصح لأننا قد ذكرنا أن الكافر اسم لمن يستحق العقاب العظيم ، ويستحق أن تجرى عليه هذه الأحكام المخصوصة وليس كذلك الفاسق .

وإن خالفتمونا من جهة المعنى ، وقلتم : إنه يستحق العقاب العظيم ويستحق إجراء هذه الأحكام عليه كالكافر سواء قلنا إن هذا خلاف ما عليه الصحابة والتابعون ، فإنهم اتفقوا على أن صاحب الكبيرة لا يحرم الميراث ولا يمنع من المناكحة والدفن فى مقابر المسلمين ، هذا على الجملة .

وإذا أردت تفصيل ذلك : فعليك بسيرة أمير المؤمنين على عليه السلام فى أهل البغى . ومعلوم أنه لم يبدأ بقتالهم ولم يتبع مدبريهم ، وكذلك لم يسمهم كفرة .

(١) شرح جوهرة التوحيد ص ٣٢٥ .

(٢) شرح الأصول الخمسة للقاضى عبد الجبار ص ٧١٢ .

ولهذا فإنه لما سئل عليه السلام عنهم : أكفارهم ؟ قال : من الكفر فرؤا فقالوا : أمسلمين هم ؟ قال : لو كانوا مسلمين ما قاتلناهم ، كانوا إخواننا بالأمس بغوا علينا ، فلم يسمهم كفاراً ولا مسلمين ، وإنما سمّاهم بغاة ، وقوله عليه السلام - حجة ، غير أن الاحتجاج به على الخوارج غير ممكن ، فإنهم ربما يكفرونه ، وربما يتوقفون في إسلامه .

وأحد ما يدل على أن صاحب الكبيرة لا يجوز أن يسمى كافراً ، آية اللعان ^(١) ، فإن اللعان إنما ثبت بين الزوجين فلو كان القذف كفراً ، لكان لابد من أن يخرج أحد الزوجين بنفسه عن الإسلام فتقطع بينهما عصمة الزوجية ، فلا يحتاج إلى اللعان ، فكأنه لم يشرع بين الأجنبية ، وإنما يجري بين الزوجين .

فصح بهذه الجملة : « أن صاحب الكبيرة لا يجوز أن يسمى كافراً ، ولا يجوز أن يجري عليه أحكام الكفرة » ^(١) .

ومن المعروف أن الخوارج يعتبرون أن كل من خالفهم في عقيدتهم ومبادئهم فهو كافر بالإضافة إلى أن كل مرتكب لكبيرة فهو كافر في رأيهم قياساً على فهمهم الخاطيء لقول الله تعالى : (ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين) [المائدة : ٥] . وقوله تعالى (إنا هديناه السبيل إما شاكراً وإما كفوراً) .

وقوله (وهو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن) فلم يجعل الله بين الفكر والإيمان منزلة ثالثة في رأيهم .

يقول الخوارج «ومن كفر وحبط عمله فهو مشرك والإيمان رأس الأعمال ، وأول الفرائض في عمل ، ومن ترك ما أمره الله به فقد حبط عمله وإيمانه ، ومن حبط عمله فهو بلا إيمان ، والذي لا إيمان له مشرك كافر » ^(٢) .

(١) وهي قول الله تعالى في سورة النور (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله إنه لمن الصائقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكائنين ويدرونها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكائنين . والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصائقين) ٦ : ٩ النور .

(٢) فكيف يستحق ختتا رسول الله ﷺ (عثمان وعلي) أن يطلق عليهما أحد لفظ الكفر ومما لم يرتكبا كبيرة من الكبائر !!

يقال لهم أى : [للخوارج] ^(١) : «أخطأتم القياس وتركتكم طريق العلم ، وذلك أن الله عز وجل بين فى كتابه المحكم أن الفاسق له منزلة بين الإيمان والكفر ^(٢) بقوله : (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون) ٤ - النور ، ولم يقل : إنهم مع فسقهم مؤمنون كما قالت المرجئة ، ولا قال إنهم مع فسقهم كفار كما قلت [يقصد الخوارج] أنتم ، وأثبت لهم اسم الفسق فقط ، فهم فساق لا مؤمنون ولا كافرون كما قال الله عز وجل وأجمعت عليه الأمة ، والأمة مجمعة على اسم الفسق لأهل الكبائر وإنما هو اسم ومنزلة بين الكفر والإيمان أجمعت الأمة على ذلك ، وإنما ذهب من ذهب إلى تكفير أهل الكبائر من أهل القبلة بعد القول بفسقهم ، وكذلك المرجئة إنما سمو أهل الكبائر مؤمنين بعدما سموهم فاسقين لأن الله عز وجل سماهم فاسقين ولم يتهياً لهم أن يزيلوا اسم الفسق عنهم ، فاجتمعوا على فسقهم ، ثم افترقوا إلى غير ذلك .

ويقال للخوارج أيضاً : «لما صيرتم الكبائر والصغائر شيئاً واحداً والله عز وجل قد فرق بين الصغائر والكبائر بقوله : (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريماً) ٣١ : النساء ، يعنى من لم يعمل الكبائر ، فإن حاولوا حجة فى تكفير الأمة لم يجزوا . وإن جعلوا الذنوب كلها كبائر لم يجزوا إلى الحجة سبيلاً من عقل ولا سمع» ^(٣) .

ومن ذلك كله يتضح لنا مدى خطأ الخوارج فى تكفيرهم الأمة وتكفيرهم من قبل عثمان وعلى وأصحاب الجمل . وفى تكفيرهم مرتكبى الكبائر لأن العمل بآوامر الدين جزء من الإيمان عند الخوارج وليس الإيمان الاعتقاد وحده ، فمن اعتقد عندهم أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ثم لم يعمل بفروض الدين وارتكب الكبائر فهو عند الخوارج كافر . ولذلك نلاحظ أن الخوارج يعتبرون أن من ارتكب معصية خرج من الإسلام إلى الكفر إلا إذا تاب مستندين فى ذلك إلى فهم خاطئ لقول الله تعالى (ومن لم يحكم بما أنزل الله ، فأولئك هم الكافرون) المائدة ٤٤ ، وبالنسبة للكية يقول الإمام الفخر الرازى ^(٤) . فى قوله تعالى :

(١) (٢ ، ١) الملقى : الرد والتنبية ص ٩٩ وص ٥٠ .

(٢) وفى ذلك تلحظ اتجاه الملقى هنا إلى رأى المعتزلة فى القول بالمنزلة بين المنزلتين .

(٤) التفسير الكبير للرازى ج ١٢ ص ٥٠ ، وص ٦ .

(ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) فيه مسألتان ...

الأولى : المقصود من هذا الكلام تهديد اليهود في إقدامهم على تحريف حكم الله تعالى في حد الزاني المحصن ، يعنى أنهم لما أنكروا حكم الله المنصوص عليه في التوراة وقالوا : إنه غير واجب ، فهم كافرون على الإطلاق ، لا يستحقون اسم الإيمان لا بموسى والتوراة ولا بمحمد والقرآن .

المسألة الثانية : قال الخوارج : كل من عصى الله فهو كافر . وقال جمهور الأئمة : ليس الأمر كذلك ، أما الخوارج فقد احتجوا بهذه الآية وقالوا : إنها تنص في أن كل من حكم بغير ما أنزل الله فهو كافر ، وكل من أذنب فقد حكم بغير ما أنزل الله ، فوجب أن يكون كافرا .

وذكر المتكلمون والمفسرون أجوبة عن هذه الشبهة :

الأول : أن هذه الآية نزلت في اليهود فتكون مختصة بهم ، وهذا ضعيف لأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، ومنهم من حاول دفع هذا السؤال فقال : المراد ومن لم يحكم من هؤلاء الذين سبق ذكرهم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ، وهذا أيضاً ضعيف لأن قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله) كلام أدخل فيه كلمة «من» في معرض الشرط ، فيكون للعموم . وقول من يقول : المراد ومن لم يحكم بما أنزل الله من الذين سبق ذكرهم فهو زيادة في النص وذلك غير جائز .

الثاني : قال عطاء : هو كفر دون كفر ، وقال طاوس : ليس بكفر ينقل عن الملة كمن يكفر بالله واليوم الآخر ، فكأنهم حملوا الآية على كفر النعمة لا على كفر الدين ، وهو أيضاً ضعيف ، لأن لفظ الكفر إذا أطلق انصرف إلى الكفر من الدين .

والثالث : قال الأنباري : يجوز أن يكون المعنى : ومن لم يحكم بما أنزل الله فقد فعل فعلاً يضاهاى أفعال الكفار ، ويشبه من أجل ذلك الكافرين ، وهذا ضعيف أيضاً لأنه عدول عن الظاهر .

والرابع : قال عبد العزيز بن يحيى الكنانى : قوله (بما أنزل الله) صيغة عموم ،

فقلوه : (ومن لم يحكم بما أنزل الله) معناه من أتى بضد حكم الله تعالى في كل ما أنزل الله فأولئك هم الكافرون ، وهذا حق لأن الكافر هو الذى أتى بضد حكم الله تعالى في كل ما أنزل الله تعالى ، أما الفاسق ، فإنه لم يأت بضد حكم الله إلا في القليل ، وهو العمل ، أما في الاعتقاد والإقرار فهو موافق وهذا أيضاً ضعيف ، لأنه لو كانت هذه الآية وعيداً مخصوصاً بمن خالف حكم الله تعالى في كل ما أنزل الله تعالى لم يتناول هذا الوعيد اليهود بسبب مخالفتهم حكم الله في الرجم ، وأجمع المفسرون على أن هذا الوعيد يتناول اليهود بسبب مخالفتهم حكم الله تعالى في واقعة الرجم ، فيدل على سقوط هذا الجواب .

والخامس : قال عكرمة : قوله : (ومن لم يحكم بما أنزل الله) إنما يتناول من أنكر بقلبه وجحد بلسانه ، أما من عرف بقلبه كونه حكم الله وأقر بلسانه كونه حكم الله ، إلا أنه أتى بما يضاده فهو حاكم بما أنزل الله تعالى . ولكنه تارك له ، فلا يلزم دخوله تحت هذه الآية . وهذا هو الجواب الصحيح عند الفخر الرازى .

وقال الإمام الطبرى في تفسيره ^(١) «وقد اختلف أهل التأويل في تأويل الكفر في هذا الموضع فقال بعضهم بنحو ما قلنا في ذلك من أنه عني به اليهود الذين حرفوا كتاب الله وبدلوا أحكامه» عن البراء بن عازب عن النبي ﷺ في قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) وقوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) . في الكافرين كلها . وعن الضحاك نزلت هؤلاء الآيات في أهل الكتاب وقيل ليست في أهل الإسلام منها شيء ، إنما هي في الكفار إلا أن يفعل أهل الإسلام ذلك استخفافاً أو استحلالاً أو جحداً .

ومن هنا فإننا نرى أن المسلم العاصى مرتكب الكبيرة عند الخوارج لا يصح تكفيره كما يرى الخوارج . فتكفير المؤمن لا يصح لأنه كان بتأويل منهم غير صحيح . وإن موقف القاضى عبد الجبار المعتزلى في مسألة مرتكب الكبيرة واضح وعميق فيقول : ^(٢) «هذه المسألة تُلَقَّبُ بمسألة الأسماء والأحكام . وقد اختلف الناس فيها ، فذهب الخوارج إلى أن

(١) المجلد الرابع ج ٦ ص ١٦٢ باختصار

(٢) شرح الأصول ، الخمسة : ص ١٢٧ : ص ١٤١ باختصار

صاحب الكبيرة كافر . وذهب المرجئة إلى أنه : مؤمن ، وذهب الحسن البصري إلى أنه ليس بمؤمن ولا كافر ، وإنما يكون منافقاً ، إلى هذا ذهب عمرو بن عبيد المعتزلى . وذهب وأصل بن عطاء المعتزلى إلى أن صاحب الكبيرة : لا يكون مؤمناً ولا كافراً ولا منافقاً ، بل يكون فاسقاً . وهذا المذهب أخذَه عن أبي هاشم الجبائى : عبد الله بن محمد بن الحنفية ، وكان من أصحابه ويقول القاضى عبد الجبار : والمخالف فى هذا الباب لا يخلو ، إما أن يقول : إن صاحب الكبيرة : منافق . وذلك لا وجه له ، لأن المنافق اسم لمن يبطن الكفر ويظهر الإسلام ، وليس هذا حال صاحب الكبيرة ، أو يقول : إنه كافر على ما تقوله الخوارج . والكلام عليه أن نقول : ما تعنى به ؟ أتريد أن حكمه حكم الكافر حتى لا يتكح ولا يورث ولا يدفن فى مقابر المسلمين ، أو تريد أنه يسمى كافراً وإن لم تجر عليه هذه الأحكام ؟ فإن أردت به الأول فذلك ساقط ، لأننا نعلم ضرورة من دين الأمة : أن صاحب الكبيرة ، لا تجرى عليه هذه الأحكام .

وإن أردت به الثانى فذلك لا يصح أيضاً لأن الكفر صار بالشرع اسماً لمن يستحق إجراء هذه الأحكام عليه . فكيف يجوز إطلاقها على من لا يستحقها ؟

وإما أن نقول : أن صاحب الكبيرة . مؤمن على ما تقوله المرجئة . والكلام عليه أن نقول : ما تريد به ؟ أتريد به : أن حكمه حكم المؤمن فى المدح والتعظيم والموالة من الله تعالى . أم تريد : أنه يسمى مؤمناً ؟ فإن أردت به الأول ، فذلك لا يصح ، لأنه خرق إجماع مصرح فكأننا نعلم من حال الصحابة ، وخاصة من حال على بن أبى طالب - عليه السلام - أنهم كانوا لا يعظمون صاحب الكبيرة ، ولا يوالونه فى الله عز وجل - بل يلعنونه ويستخفون به .

ولهذا فإن أمير المؤمنين - على بن أبى طالب عليه السلام - كان يقول فى قنوته : اللهم العن معاوية بن أبى سفيان ، وعمرو بن العاص ، وأبا الأعور السلمى ، وأبا موسى الأشعرى .

وإن أردت به الثانى فذلك لا يصح أيضاً . لأن قولنا : «مؤمن فى الشرع اسم لمن يستحق هذه الأحكام المخصوصة ، فكيف يجرى على من لا يستحقها ؟» .

ومن ذلك نلاحظ أن المعتزلة لا تحكم على المسلم العاصي مرتكب الكبيرة بالكفر بل تلقبه بلقب الفاسق . أو في منزلة بين المنزلتين وقال أهل السنة إن مرتكب الكبيرة لأنه يقر بوحداية الله ونبوة الرسول ﷺ فإننا لا نحكم عليه بالكفر وهذا ما نقول به لأن تكفير المؤمن بغير دليل ظاهر من الشرع كفر .

وقد اتضح لنا أن الذي دفعهم إلى القول بتكفير المسلم العاصي الذي لم يتب ، فهمهم غير الصحيح لبعض آيات القرآن مثل قوله تعالى (إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا) [الإنسان : ٢] وقوله تعالى (هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم مؤمن) [آل عمران : ٩٧] .

وأيضاً يعود إلى عدم فهمهم بدقة معنى كثير من الأحاديث النبوية مثل قول رسول الله ﷺ لأبي ذر : «إِنَّكَ أَمْرٌ فَيْكِ جَاهِلِيَّةٍ» البخارى ج ١ ص ١٢ ، ج ٨ ص ١٤ .

وقوله ﷺ «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»^(١) . وقوله : «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(٢) .

وقوله ﷺ «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرِبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(٣) .

وقوله ﷺ «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ»^(٤) .

والحق أنه ليس فيما سبق من نصوص قرآنية كريمة ونصوص حديثية شريفة دليل صريح على كفر مرتكب الكبيرة .

فما استدلوا به من الآيات والأحاديث ، محمول على من استحل شيئاً من الكبائر أو

(١) أبو داود بنحوه ج ٢ ص ٢٦ ، والترمذي بنحوه رقم ٢٧٥١ . وقال حديث حسن صحيح .

(٢) البخارى ج ١ ص ١٥ ، ج ٨ ص ١٣ ، ومسلم ج ١ ص ١٥٢ ، الترمذي حديث رقم ٢٧٧٢ وقال حديث حسن صحيح .

(٣) البخارى ج ٢ ص ١١٨ ، ج ٨ ص ١٢٧ ومسلم ج ١ ص ٢٤١ وأبو داود ج ٢ ص ٤٧٠ . والترمذي رقم ٢٧٦٠ بنحوه وقال حديث حسن صحيح غريب .

(٤) مسلم ج ١ ص ٢٨٤ - وأبو داود بنحوه ج ٢ ص ١٨١ . والترمذي حديث رقم ٢٠٦٦ وقال حديث حسن صحيح ، وابن ماجه ج ٢ ص ٢٨٢ .

جحد أمراً معلوماً من الدين بالضرورة كالصلاة والحج بعد استيفاء شروطهما . أو أن المراد صار مشابهاً للكفار في أفعالهم وإن ظل في عداد المسلمين كمن يتولى الكفار ، أو يتغلب عليه اليأس من روح الله ، أو يفترى الكذب . إذ أن المؤمن الحق لا ينبغى عليه أن يأتى بشيء من ذلك .

ومعنى وجود بعض خصال الجاهلية في تصرفات الإنسان وأفعاله ، لا يقتضى ذلك تكفيره أو خروجه من الدين السمح الحنيف ، وإلا حكم رسول الله ﷺ على أبى ذر بالكفر ، وطالبه بالعودة إلى الإسلام لمجرد أنه ضرب عبده أو أساء إليه ، ولم يحكم أحد من العلماء بتكفير من ضرب عبده ... وقد أكد ذلك البخارى في صحيحه حيث قال : باب المعاصى من أمر الجاهلية ، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك ، لقول النبى ﷺ «إنا امرؤ فيك جاهلية» . وقول الله تعالى : (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) (١) .

وترك الصلاة ، وقتال المسلم ، لا يكفر إلا من استحل فعلها ، ولم ير في ذلك تهاوناً في حق الدين . أما عن قول رسول الله ﷺ : «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال نرة من كبر» فذلك محمول على استحقاق الدخول : أى لا يستحق دخول الجنة وإن دخلها فبغفو الله تعالى ومغفرته ، أو لا يدخلها مع المنقين ، أو مع غير المتكبرين ، أو لا يدخلها إلا بعد أن يلقى جزاءه على الكبر ويرى ابن قتيبة أن الكلام هنا خرج مخرج الحكم ... أى ليس حكم من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر أن يدخل الجنة كما تقول في دار صغيرة لا يدخلها أمير - أى حكمها كذلك . ويجوز أن يدخلها الأمير - أى جرياً على غير العادة (٢) .

والله تعالى يقول (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) . [النساء : ٤٨] .

ومما يوضح لنا أن المسلم لا يكفر بالمعاصى والكبائر قول الله تعالى : (قل يا عبادى الذى أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم) [الزمر : ٥٣] أى ما عدا الشرك الذى بينت آية النساء السابقة أن الله لا

(١) صحيح البخارى ج ١ ص ١٩ .

(٢) تلويل مختلف الحديث ص ١١٧ .

يغفره . قال الإمام النووي رضى الله عنه : «واعلم أن مذهب أهل الحق أن لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنب» (١) .

واننا نلاحظ أن رسول الله ﷺ لم يحكم على مرتكب الكبيرة بالكفر ، بل اكتفى بإقامة الحد الشرعى عليه كما فى رجم الزناة .

(١) شرح مسلم ج ١ ص ١٧٠ .

مناقشة رأى الخوارج

فى قولهم أن مرتكبى الكبائر مخلصون فى النار

عرفنا من قبل أن مرتكب الكبيرة عند الخوارج إذا لم يتب من ذنبه فهو كافر . ولقد حكموا عليه أيضاً بالخلود فى النار لكفره . وطبقاً لفهمهم الخاص لبعض آيات القرآن الكريم حكموا على العصاة بالخلود فى النار . واستندوا فى ذلك إلى قول الله تعالى (بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون) ٨١ - البقرة .

والحق أنه كما يقول الفخر الرازى فى تفسيره «اختلفت أهل القبلة فى وعيد أصحاب الكبائر ، فمن الناس من قطع بوعيدهم وهم فريقان ، منهم من أثبت الوعيد المؤبد وهو قول جمهور المعتزلة والخوارج ومنهم من أثبت وعيداً منقطعاً وهو قول بشر المرسى ، ومن الناس من قطع بأنه لا وعيد لهم وهو قول شاذ ينسب إلى مقاتل بن سليمان المفسر ، والقول الثالث أنا نقطع بأنه سبحانه وتعالى يعفو عن بعض المعاصى ، ولكننا نتوقف فى حق كل أحد على التعيين أنه هل يعفو عنه أم لا ، ونقطع بأنه تعالى إذا عذب أحداً منهم مدة فإنه لا يعذبه أبداً بل يقطع عذابه ، وهذا قول الصحابة والتابعين وأهل السنة والجماعة وأكثر الإمامية» (١) .

ويقول الأشعرى عن موقف الشيعة «اختلفت الروافض فى الوعيد ، وهم فرقان . فالفرقة الأولى منهم : يثبتون الوعيد على مخاليفهم ، ويقولون : إنهم يعذبون ، ولا يقولون بإثبات الوعيد فيمن قال بقولهم ، ويزعمون أن الله سبحانه يذللهم الجنة ، وإن أدخلهم النار أخرجهم منها ، ورووا فى أنتمهم : أن ما كان بين الله وبين الشيعة من المعاصى ، سألوا الله فيهم فصيح عنهم ، وما كان بين الشيعة وبين الأئمة تجاوزوا عنه ، وما كان بين الشيعة وبين الناس من المظالم شفّعوا لهم إليهم حتى يصفحوا عنهم .

الفرقة الثانية منهم : يذهبون إلى إثبات الوعيد ، وأن الله عز وجل يعذب كل مرتكب

(١) التفسير الكبير للرازى ج ٣ ص ١٤٤ ص ١٤٥ .

الكبائر من أهل مقاتلتهم كان أو من غير أهل مقاتلتهم ويخلدهم في النار ... (١) والحقيقة أنه إذا كان موقف جمهور المعتزلة والخوارج في إثبات الوعيد المؤبد قريب إلى حد ما إلا أن المعتزلة يقولون بقاعدة تسمى «الإحباط والتكفير» ومعناها : أن المكلف إذا فعل طاعات وفعل معاصي وأثاماً . فإذا كانت الطاعات أكبر من المعاصي والأثام سقط عن المكلف جزاء المعاصي والأثام وإذا كانت المعاصي والأثام أكبر من الطاعات سقط عن المكلف جزاء الطاعات . ويستنون في ذلك إلى قول الله تعالى (ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئاً) [الأنبياء : ٤٧] ولقول الله تعالى (فأما من ثقلت موازينه . فهو في عيشة راضية . وأما من خفت موازينه فأمة هابية) [الزلزلة : ١٦] وإذا دخل الطائع الجنة وطاعته أكبر من معاصيه داخل في درجة على مقدار طاعته ، ولا يخرج من الجنة أبداً . وإذا دخل العاصي النار ومعاصيه أكبر من طاعته دخل في دركة على مقدار معاصيه ، ولا يخرج من النار أبداً لحديث رسول الله ﷺ «يا أهل الجنة خلود بلا موت» ولدلالة الآيتين : (فأما من ثقلت موازينه» ولا نعي إلا على الثقل والخفة والخلود من أجلهما .

والشيء الذي يختلف فيه المعتزلة . مسألة إذا تساوت طاعات المكلف ومعاصيه . فما جهة الحكم ؟ على من تساوت طاعاته ومعاصيه ؟ لقد اتفقوا على أن المساواة لا تحصل البتة ؟ ثم اختلفوا في جهة الحكم ، فعند أبي على أن جهة الحكم هي العقل والسمع . وعند أبي هاشم : أن جهة الحكم هي السمع فقط ويشرح ذلك القاضي عبد الجبار فيقول (٢) : «فإن قيل : فما قولكم فيمن استويا في حقه . أكان يجب أن يثاب ويعاقب بدفعة واحدة ؟ قيل له : إنهما لا يستويان ولا خلاف في ذلك بين أبي على وبين أبي هاشم ، وإنما الخلاف في أن ذلك يعلم عقلاً وسمعاً ، أو لا يعلم إلا سماعاً .

فعند أبي على : «أن ذلك يعلم عقلاً وسمعاً . وقال أبو هاشم : لا يعلم إلا سماعاً . فإن الأمة أجمعت على أن لا دار غير الجنة والنار ، فلو تساوت طاعات المكلف ومعاصيه ، لكان لا يخلو من أحد أمرين ، فإما أن يدخل النار وذلك ظلم وإما أن يدخل الجنة ، ثم لا يخلو حاله ، وقد دخل الجنة ، إما أن يثاب وذلك لا يجوز ، لأن إثابة من لا يستحق الثواب

(١) مقالات من ١٢٦ .

(٢) شرح الأصول الخمسة من ٦٢٣ .

قبيح ، والله تعالى لا يفعل القبيح ، وإما أن يتفضل الله عليه كما تفضل على الأطفال والمجانين وذلك مما لا يصح أيضاً . وقد اتفقت الأمة : على أن المكلف إذا دخل الجنة فلا بد من أن يميز حاله من حال الولدان المخليدين ، وعن حال الأطفال والمجانين ، فليس إلا أن نقطع أنه لا تتساوى طاعات المكلف ومعاصيه .

ويختلفون أيضاً في مسألة «العوض»^(١) فهل العوض على سبيل الدوام ، وهل التسوية حاصلة بين العوض والثواب ، وهل الإحباط والتكفير يدخل في العوض أم لا يدخل وبهنا في هذا الأمر تفسير قاضى القضاة عبد الجبار بن أحمد المعتزلى حين يتحدث عن الإحباط والتكفير فيقول^(٢) : «إعلم أن المكلف لا يخلو ، إما تخلص طاعاته ومعاصيه أو يكون قد جمع بينهما . وإذا كان قد جمع بينهما فلا يخلو ، إما أن تتساوى طاعاته ومعاصيه ، أن يزيد أحدهما على الآخر فإنه لا بد من أن يسقط الأقل بالأكثر ، وإن شئت أوردت ذلك على وجه آخر فقلت :

إن المكلف لا يخلو ، إما أن يستحق الثواب أو أن يستحق العقاب من كل واحد منهما قدرأ واحداً ، أو يستحق من أحدهما أكثر مما يستحق من الآخر . فإن الأقل لا بد من أن يسقط بالأكثر ويزول . وهذا هو القول بالإحباط والتكفير على ما قاله المشايخ .

وقد خالفنا في ذلك كثير من المرجئة ، وعباد بن سليمان الصيمرى ، فإن مذهبه : أن العقوبة لا تزول إلا بالتوبة .

فأما كثرة الطاعات فعمماً لا تأثير لها في ذلك ، غير أنه يثبت مزية لمن خلط الطاعات بالمعاصى ، لا يثبتها لمن خلصت معاصيه .

ويقص القاضى عبد الجبار خلافاً في مسألة الإحباط والتكفير بين الشيخين المعتزلين الكبيرين أبى على وأبى هاشم فيقول^(٣) : «فإن قيل : إذا كان الشيخان لا يختلفان في

(١) ومعناه . أن الله تعالى يعوض الناس مثلاً إذا فعلوا خيراً في الدنيا أن يعوضهم عن ذلك الجنة أو غير ذلك من الأعواض والحسنات في الآخرة .

(٢) شرح الأصول الخمسة : ص ٦٢٣ - ص ٦٢٤ .

(٣) شرح الأصول الخمسة : ص ٦٢٧ إلى ص ٦٢٩ باختصار .

وقوع الإحباط والتكفير ، ففي أى موضع اختلفا فى هذه المسألة قلنا فى موضعين أحدهما [الموازنة] ^(١) والآخر أن الإحباط والتكفير إذا وقعا ، وقعا فى الطاعة والمعصية ، لأنهما اللذان يصح أن يؤثر أحدهما فى الآخر ، دون الثواب والعقاب اللذين لا يوجدان معاً حتى يصح تأثير أحدهما فى الآخر . وقال أبو هاشم : لا . بل يقعان فى الثواب والعقاب قال : وذلك لأن الذى أوجب القول فى الإحباط والتكفير هو امتناع الجمع بينهما للمنافاة ، والذى امتنع الجمع بينهما إنما هو الثواب والعقاب ، حيث كان أحدهما مستحقاً على سبيل التعظيم والإجلال ، والآخر على سبيل الاستحقاق والنكال دون الطاعة والمعصية . فمعلوم أن الجمع بينهما ممكن غير متعذر ، فيجب أن لا يقع الإحباط والتكفير إلا فى المستحقين على ما ذكرته . واختلفوا أيضاً فى الموازنة . فمن مذهب أبى على : أنه يحسن من الله تعالى أن يفعل به فى كل وقت عشرين جزءاً من العقاب . ولا يثبت لما كان قد استحقه على الطاعة التى أتى بها تأثير ، بعدما ازداد عقابه عليه وقال أبو هاشم : لا بل يقبح من الله تعالى ذلك ولا يحسن منه أن يفعل به من العقاب إلا عشرة أجزاء . فأما العشرة الأخرى فإنها تسقط بالثواب الذى قد استحقه على ما أتى به من الطاعة . وهذا هو الصحيح من المذهب المعتزلى .

والحقيقة أنه إذا كان قول الخوارج وقول المعتزلة فى الوعيد واحداً ومتشابهاً إلى حد كبير «لأنهم يقولون إن أهل الكبائر الذين يموتون على كبائرهم فى النار خاللون فيها مخللون ، غير أن الخوارج يقولون : إن مرتكبى الكبائر ممن ينتحل الإسلام يعذبون عذاب الكافرين ، والمعتزلة يقولون : إن عذابهم ليس كعذاب الكافرين» ^(٢) .

والواقع أننا نقول إن مرتكب الكبيرة من أهل القبلة ليس بكافر ولا يعذب عذاب الكافرين ولا يخلد فى النار .

لأن هناك أحاديث صحيحة صريحة تؤكد هذه الحقائق من ذلك قول رسول الله ﷺ : «يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ثم يقول الله تعالى : (أخرجوا من كان فى قلبه

(١) الموازنة : وصورتها أن يأتى المكلف بطاعة استحق عليها عشرة أجزاء من الثواب ، وبمعصية استحق عليها عشرين جزءاً من العقاب .

(٢) مقالات : ص ٢٠٤ .

مُثقال حبة من خردل من إيمان) فيخرجون منها قد اسودوا فيلقون في نهر الحيا [المطر] أو الحياة ، فينبتون كما تنبت الحبة في جانب السيل ، ألم تر أنها تخرج صفراء ملتوية» (١) .

وروى أنس عن النبي ﷺ قال : «يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير ، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن برة من خير ، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير» ... وفي رواية «من إيمان» (٢) .

وروى مسلم في صحيحه بسنده - عن أبي ذر قال : أتيت النبي ﷺ وهو نائم ، عليه ثوب أبيض ، ثم أتيتته فإذا هو نائم ، ثم أتيتته وقد استيقظ ، فجلست إليه ، فقال : ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة ... قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن زنى وإن سرق ... قلت : وإن زنى وإن سرق ؟ قال : وإن زنى وإن سرق (ثلاثاً) . ثم قال في الرابعة : على رغم أنف أبي ذر ... قال : فخرج أبو ذر وهو يقول : وإن رغم أنف أبي ذر (٣) .

ولادل على رأينا ما ذكر في شأن شفاعته رسول الله ﷺ وأن هذه الشفاعة تشمل كل من مات موحداً .

ففي حديث أبي هريرة رضى الله عنه ... «... ويضرب الصراط بين ظهراني جهنم فاكون أنا وأمتي أول من يجيز [أي يمضى عليه ويقطعه] ولا يتكلم يومئذ إلا الرسل . ويدعوى الراسل يومئذ : اللهم سلم سلم ، وفي جهنم كلاليب مثل شوك السعدان [نبات له شوك عظيم من كل الجوانب] ... هل رأيتم السعدان ؟ قالوا : نعم يا رسول الله قال فإنها مثل شوك السعدان ، غير أنه لا يعلم ما قدر عظمها إلا الله . تخطف الناس بأعمالهم فمنهم المؤمن ، بقى بعمله . ومنهم المجازى حتى ينجى ، حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد ، وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار ، يأمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله ممن أراد الله تعالى أن يرحمه ممن يقول :

(١) رواه البخارى ج ١ ص ١٠ .

(٢) رواه البخارى ج ١ ص ١٤ . والترمذى حديث رقم ٢٧٢٠ .

(٣) شرح مسلم ج ١ ص ٢٨٦ .

« لا إله إلا الله ، فيعرفونهم في النار ... يعرفونهم بأثر السجود ... تاكل النار من ابن آدم إلا أثر السجود ... حرم الله على النار أن تاكل أثر السجود ، فيخرجون من النار وقد امتحشوا [احترقوا] ، فيصب عليهم ماء الحياة ، فينبتون منها كما تنبت الحبة في حميل السيل [أى ما يجيء به السيل من طين وغرين ، والتشبيه في سرعة النمو وحسن المنظر وطراوة الجسم] . ثم يفرغ الله تعالى من القضاء بين العباد ، ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار ، وهو آخر أهل الجنة دخولاً الجنة فيقول : أى رب : اصرف وجهي عن النار فإنه قد قشبنى [أذانى وأهلكنى أو غير صورتى] ريحها وأحرقنى ذكاؤها [لهيبها] ... فيدعو الله ما شاء الله يدعوه ، ثم يقول الله تبارك وتعالى : (هل عسيت أن فعلت ذلك بك أن تسأل غيره ، فيقول لا أسألك غيره) ويعطى ربه من عهود ومواثيق ما شاء الله ، فيصرف الله وجهه عن النار ، فإذا أقبل على الجنة ورآها سكنت ما شاء له أن يسكت ثم يقول : أى رب : قدمنى إلى باب الجنة ... فيقول الله له : (أليس قد أعطيت عهدك ومواثيقك لا تسألنى غير الذى أعطيتك ، وملك يا ابن آدم ... ما أعذك) فيقول : أى رب ، ويدعو الله حتى يقول له : (فهل عسيت إن أعطيتك ذلك أن تسأل غيره ، فيقول : لا - وعزتك) فيعطى ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق ، فيقدمه إلى باب الجنة ، فإذا قام على باب الجنة انفتحت [انفتحت] له الجنة فرأى ما فيها من الخير والسرور فيسكت ما شاء الله أن يسكت ثم يقول : أى رب أدخلنى الجنة ، فيقول الله تبارك وتعالى له : أليس قد أعطيت عهودك ومواثيقك أن لا تسأل غير ما أعطيت ، وملك يا ابن آدم ... ما أعذك ... فيقول : أى رب لا أكون أشقى خلقك ، فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله تبارك وتعالى منه ، فإذا ضحك الله منه قال : ادخل الجنة ، فإذا دخلها قال الله له : تمن ، فيسأل ربه ويتمنى حتى أن الله ليذكره من كذا وكذا ... حتى إذا انقطعت به الأمانى قال الله تعالى : ذلك لك ومثله معه - قال عطاء بن زيد ، وأبو سعيد اللخري مع أبي هريرة . لا يرد عليه [أى أنه وافقه فيما رواه] من حديثه شيئاً ، حتى إذا حدث أبو هريرة أن الله قال لذلك الرجل : ومثله معه ... قال أبو سعيد وعشرة أمثاله معه يا قتيلاً هيريرة . قال أبو هريرة : ما حفظت إلا قوله : ذلك لك ومثله معه .

... قال أبو سعيد : أشهد أنى حفظت من رسول الله ﷺ - قوله : ذلك لك وعشرة

أمثاله - قال أبو هريرة : وذلك الرجل آخر أهل الجنة دخولا، (١) .

ومن هذا كله يتضح لنا أن المؤمن لا يخلد في النار - كما يرى الخوارج والمعتزلة الذين اعتبروا أن مرتكب الكبيرة لا يعد مؤمناً وإن كان يعد مسلماً ، لكنه يخلد في النار ما لم يتب توبة نصوحاً ويكون عذابه أخف من عذاب من لم يؤمن بالله ورسوله .

ذلك أن الخوارج والمعتزلة يعنون العمل جزءاً من الإيمان ، والأشاعرة والماتريدية لا يعنون العمل جزءاً من الإيمان ولذلك لا يخرج عن حظيرة الإيمان من يرتكب المعاصي ، وإن كان له حساب وعقاب وقد يتغمده الله برحمته . ولهذا فإن الماتريدي (٢) يرى أن مرتكب الكبيرة لا يخلد في النار ولو مات من غير توبة . كذلك دلت نصوص الكتاب والسنة على أن عقوبة الذنوب تزول عن العبد بنحو عشرة أسباب كما يقول ابن تيمية نذكرها بإيجاز (٣) .

أحدها : التوبة لقول الله تعالى (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم) .

الثاني : الاستغفار لقول الرسول « ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم مائة

(١) رواه البخاري ج ٨ ص ١٠١ - ومسلم بشرح النووي ج ٣ ص ٢٠ و ٢٥ .

(٢) يقول الماتريدي : « إن الله تعالى قد بين في القرآن الكريم أنه لا يجزى على السيئة إلا بعثتها فقال تعالى (من جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها وهم لا يظلمون) ولا شك أن من لا يكفر بالله ولا يشرك به يكون نذبه دون ذنب الكافر والمشرک ، وقد جعل الله تعالى التخليد عقوبة الشرك والكفر ، فلو عذب صاحب الكبيرة مع وجود التصديق مثل عذاب الكافر ، لكانت عقوبته زائدة على قدر ذنبه وهذا خلف في الوعد ، والله لا يظلم العباد ولا يخلف الوعد ، ثم المساواة في الجزاء بين الكافر والمؤمن المعاصي مما يخالف حكمة الله تعالى وعدله ، لأن المؤمن المعاصي قد جاء بما هو أعظم الخير وهو الإيمان ، ولم يأت بأقبح الشر وهو الكفر ، فلو خلده الله في النار أبداً لجعل جزاء أقبح الشر بدل ثواب أفضل الخيرات ... ومقتضى العدل والحكمة الجزاء بالمثل لا بالزيادة إلا في الثواب » - والحق في أصحاب الذنوب من المؤمنين تقويض أمرهم إلى الله تعالى ، إن شاء عفا عنهم فضلاً منه وإحساناً ورحمة ، وإن شاء عذبهم بقدر ذنوبهم ، فلا يخلدون في النار . فيكون أهل الإيمان بين الرجاء والخوف ، فيجوز له تعالى العقاب على الصغيرة والعفو عن الكبيرة كما قال تعالى : (إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، ومن يشرك بالله فقد افترى إثماً عظيماً) صدق الله العظيم .

(٣) الإيمان الأوسط لابن تيمية ص ٢٩ : ص ٤٢ باختصار نقلاً عن قواعد المنهج السلفي للدكتور مصطفى حلمي ص ١٨٩ ، ص ١٩٠ .

مرة، فإن هذا الاستغفار إذا كان من التوبة مما يحكم به ، عام فى كل تائب ، وإن لم يكن مع التوبة فيكون فى حق بعض المستغفرين الذين قد يصل لهم عند الاستغفار من الخشية والإنبابة ما يحو الذنوب .

الثالث : الحسنات الماحية يقول تعالى : (أقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل إن الحسنات يذهبن السيئات) وقال صلى الله عليه وسلم « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر » وقال « الصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفى الماء النار ، والحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب » .

الرابع : الدافع للعقاب : دعاء المؤمنين للمؤمن مثل صلاتهم على جنازته فعن عائشة وأنس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما من ميت يصلى عليه أمة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون إلا شفّعوا فيه » ... وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً ، إلا شفّعهم الله فيه » رواهما مسلم .

الخامس : ما يعمل للميت من أعمال البر كالصدقة ، ونحوها فقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال (من مات وعليه صيام صام عنه وليه) .

السادس : شفاعة النبى صلى الله عليه وسلم وغيره فى أهل الذنوب يوم القيامة ، مثل قوله صلى الله عليه وسلم « شفاعتى لأهل الكبائر من أمتى » .

السابع : المصائب التى يكفر الله بها الخطايا فى الدنيا كما فى الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال « ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب ، ولا هم ولا حزن ولا غم ولا أذى - حتى الشوكة يشاكها - إلا كفر الله بها من خطاياها » .

التاسع : أهوال يوم القيامة وكريها وشدائدها .

العاشر : رحمة الله تعالى وعفوه ومغفرته بلا سبب من العباد . ومن ذلك كله يتضح لنا مدى خطأ الخوارج ومن نحا نحوهم فى قولهم أن مرتكب الكبيرة لا يعد مؤمناً وإن كان

يعد مسلماً لكنه يخلد في النار ما لم يتب توبة نصوحاً ويكون عذابه أخف من عذاب من لم يؤمن بالله ورسالة نبيه صلى الله عليه وسلم ذلك أن رحمة الله واسعة وأبواب عفوه وغفرانه كثيرة وعقوبة الذنوب تزول عن العبد بطرق كثيرة أشرنا إليها (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعاً إنه هو الغفور الرحيم [٥٣ الزمر] صدق الله العظيم .

مناقشة الخوارج فى قولهم بأن الإمامة والخلافة

ليس بلانزم أن تكون فى قریش

من المعروف أن الخوارج يرون أن الإمامة والخلافة ليس بلانزم أن تكون فى قریش بل يجوز أن يكون الإمام من قریش أو من غيرها ^(١) . والخوارج يرون أن الخلافة يجب أن

(١) خالف الخوارج فى ذلك أهل السنة القائلين بأن الخلافة فى قریش ، والشیعة القائلين بتعيين الخلافة فى بیت علی وآله .

ويجدر بنا الإشارة إلى أن طرق اختيار الخلفاء فى الإسلام قد تم عن طريق الانتخاب المباشر وعن طريق العهد لمن بعد الخليفة ، وطريقة ترشيح عدد من الأكفاء يختار من بينهم واحداً فطريق اختيار أبى بكر الصديق الانتخاب المباشر من المهاجرين والأنصار فى سقيفة بنى ساعدة .

والطريقة الثانية طريقة العهد لمن بعده . وقد حصل ذلك فى انتخاب عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، لاختيار أبى بكر له ، وأخذ البيعة له من الناس . والطريقة الثالثة أن يرشح الخليفة عدداً يختارون - هم من بينهم واحداً يبايعه الناس وذلك الذى فعله الخليفة عمر بن الخطاب . وبهذا تم اختيار عثمان بن عفان رضى الله عنه من بين الستة الذين رشحهم عمر رضى الله عنه . والحقيقة أنه لم يرد نص أو دليل قاطع إلى من يكون الخليفة بعد رسول الله سوى إشارة إلى أن النبى أمر «أبا بكر» بأن يؤم المسلمين والرسول فى مرض موته فاتخذ بعض المسلمين من هذا إشارة إلى إمامته العامة للمسلمين وقالوا : «لقد رضى رسول الله لديننا ، أفلا نرضاه لديننا» ولأن أمور الدنيا وسياستها غير أمر العبادة فالإشارة لم تكن كافية وإن كانت تحمل الإرهاصة لرضا الرسول عن الخليفة أبى بكر الصديق .

وإن القرآن الكريم كما يقول الشيخ أبو زهرة فى «تاريخ المذاهب الإسلامية ج ١ ص ٢٤ وص ٢٥» : قد وضع الحكم الإسلامى أصولاً ثلاثة وهى : العدالة ، والشورى ، والطاعة لأولياء الأمر فيما أحب المؤمن وكره . إلا أن يأمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة .

وإن الآيات الدالة على «العدل» ثابتة قائمة لا مجال للشك فى دلالتها القوية القاطعة وأما «الشورى» فقد أمر بها النبى ، وهو الذى كان يخاطب من السماء (وما ينطبق عن الهوى ، إن هو إلا وحى يوحى ، علمه شديد القوى) ، وقد قال تعالى فى أمر النبى بالشورى : (وشاورهم فى الأمر) وجعل الشورى أصلاً عاماً لكل شؤون المسلمين فيما لا يرد فيه نص ، فقال تعالى : (وأمرهم شورى بينهم) و«الطاعة» قد ثبتت بنص القرآن الكريم فقد قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ، فإن تنازعتم فى شئ فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) . ولقد قال النبى «علي المرء المؤمن السمع والطاعة إلا أن يؤمر بمعصية ، فلا سمع ولا طاعة» . وبهذه الأصول الثلاثة بينت الشريعة الدعائم التى يقوم عليها الحكم الإسلامى ، وإن الشورى التى هى أساس الاختيار للحاكم ومراقبة سلطانه ومدى ما له من حقوق - تختلف باختلاف البيئات والشعوب والأحوال العارضة للناس - فتعين طريق خاص لها غير سائغ ولا مقبول ولذلك لم يعين النبى لها طريقاً خاصة ولا نظاماً =

تحكون باختيار حر من المسلمين ، وإذا اختير فليس يصح أن يتنازل أو يحكم ولا يرون إمامة الجائر .

وقد استدلل الخوارج على قولهم بعدم اشتراط الإمامة فى قریش بذكرهم بأن القرآن الكريم لا يشير إلى إمام من قبيلة خاصة أو نسل خاص ، بل يشير إلى طاعة ولى الأمر إذا أمر بشرع الله تعالى وحكم وعدل . ومن آيات القرآن الكريم قوله تعالى (إن الله يأمركم أن تؤبوا الامانات إلى أهلها ، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ، إن الله نعماء يعظكم به . إن الله كان سميعاً بصيراً . يأبى الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم ، فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلاً) النساء ٥٨ - ٥٩ . ووجه الاستدلال عند الخوارج : أن الله تعالى أمر أن يحكم الحاكم بالعدل ولم يشترط أن يكون الحاكم من نسل معين ، أو من قبيلة خاصة ، وأمر بطاعة ولى الأمر ولم يشترط أن يكون من قریش أو من غير قریش . وقال الخوارج : إذا قال غيرنا بأن قول الرسول ﷺ «الأئمة من قریش» مخصص للعموم النص القرآنى السابق ، ومفيد للعموم المستفاد منه ، قلنا [أى الخوارج] : «قد يلزمنا قولكم إذا لم يرد على الرسول ﷺ ما يوافق النص القرآنى السابق ، أما وقد روى عنه ما يدل على أنه ليس بلزوم أن يكون الإمام قرشياً ، فإن دليل التخصيص والتقييد غير ملزم لنا» . لقد روى مسلم فى صحيحه : عن أم الحصين - رضى الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : «إن أمر عليكم عبد مجدع يقودكم بكتاب الله ، فاسمعوا له وأطيعوا» .

= ثابتاً ، لاختلاف أمثل النظم باختلاف الشعوب . وليس الحاكم المختار اختياراً شورياً مطلقاً فى حكمه بل هو مقيد أولاً بالأحكام الدينية ، وأن تنفذها أول مقاصد الحكم ، وهو ثانياً مقيد بالشورى ، فلا بد أن يكون بجواره من يشير عليه . بل من يلزمه جانب الصواب . ويرى القرطبى فى تفسيره لآية ٣٠ من سورة البقرة (وإذا قال ربك للملائكة إني جاعل فى الأرض خليفة) أن شروط الإمامة أن يكون قرشياً ، وأن يكون ممن يصلح أن يكون قاضياً مجتهداً ، لا يحتاج إلى غيره فى الاستفتاء فى الحوادث . وأن يكون ذا خبرة ورأى حصيف بأمر الحرب وتبدير الجيوش ، وحماية البيضة ، وردع الأمة والانتقام من الظالم ، وأن يكون ممن لا تلحقه رقة فى إقامة العمود ، ولا فزع من ضروب الرقاب ، وأن يكون حراً ، مسلماً ، ذكراً ، وأجمعوا على أن المرأة لا يجوز أن تكون إماماً ، وأن يكون سليم الأعضاء ، بالفاً ، عاقلاً وأن يكون عدلاً .

وفى الحديث أيضاً : « وإن تأمر عليكم عبد حبشي » وأيضاً : « ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده ، وثمة قلبه فليطعه ، وإن استطاع ، فإن جاء آخر ينازعه ، فاضربوا عنق الآخر »^(١) فإن قول رسول الله ﷺ : « ومن بايع إماماً » يدل على أى إمام عادل سواء كان قرشياً أو غير قرشى^(٢) .

والحقيقة أنه بالنسبة للسمع والطاعة للعبد المجدع الأطراف ... فقد قيل « إن ذلك فى غير الإمام من الحكام جمعاً بين الأدلة ... أو يقال : إن ذلك فيما إذا تغلب غير القرشى على القرشى ... فتقدم مصالح المسلمين ورعاية أمرهم واستمرار أمنهم على مراعاة هذا الشرط وأنه قال : الإمامة فى قریش ، ما لم يمنع من ذلك مانع من غلبة غيرهم عليها ، وسيطرتهم على شؤون الحكم ، وضاعت عصبيتهم ، ووهنت شوكتهم »^(٣) . والرسول ﷺ يقول « استقيموا لقریش ما استقاموا لكم »^(٤) .

ويقول القاضى عياض « اشتراط كون الإمام قرشياً مذهب العلماء كافة ، وقد عدوها فى وسائل الإجماع ولم ينقل عن أحد من السلف فيها خلاف ، وكذلك من بعدهم فى جميع الأمصار ، ولا اعتداد بقول الخوارج ومن وافقهم من المعتزلة لما فيه من مخالفة المسلمين »^(٥) وقد روى عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « الناس تبع لقریش »

(١) رواه مسلم .

(٢) رد عليهم أهل السنة والجماعة ، والمعتزلة والشيعة ، واتفقت أراؤهم على القول بوجوب أن يكون الإمام قرشياً .

فالشيعية يرون أن الإمامة لا تخرج من أولاد على وهو قرشى - وإن خرجت فيظلم يكون من غيره ، أو بتقية من عنده .

ومعظم المعتزلة أيضاً يقول قاضى القضاة عبد الجبار فى شرح الأصول الخمسة ص ٧٥١ وص ٧٥٣ : « اعلم أن الإمام يجب أن يكون منصب مخصوص ، خلاف ما يحكى عن طائفة من الخوارج ... وإن المنصب المخصوص لا بد من اعتباره لدلالة الإجماع ، فإن أبا بكر لما ادعى بحضرة الجماعة : أن الأئمة من قریش لم ينكر عليه أحد » .

وأهل السنة والجماعة قالوا إن حديث « الأئمة من قریش » حديث متواتر مخصص للعموم . وهو حديث صحيح على شرط البخارى .

(٣) شرح المقاصد للتقنازى ج ٢ ص ٢٧٥

(٤) رواه الطبرانى

(٥) فتح البارى لابن حجر

فى هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم ، (١) وعن ابن عمر رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا يزال هذا الأمر فى قريش ما بقى من الناس اثنان » (٢) .

وعن جابر رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الناس تبع لقريش فى الخير والشر » (٣) .

وروى الحاكم - بسنده عن على - رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الأئمة من قريش : أبرارها أمراء أبرارها ، وفجارها أمراء فجارها ، ولكل حق فأتوا كل ذى حق حقه - وإن أمرت عليكم عبداً حبشياً مجدعاً فاسمعوا له وأطيعوا » وهذه نصوص عامة لم تقيد خلافة قريش إلا بقيد الإسلام والمحافظة على الدين ولكن هناك نصوص حديثة أخرى قد قيدت هذه النصوص العامة فقيدتها بشرط إقامة الدين .

روى البخارى بسنده عن جبير بن مطعم ، أنه بلغ معاوية ، وهو عنده فى وفد من قريش ، أن عبد الله بن عمرو يحدث أنه سيكون ملك من قحطان ، فغضب ، فقام ، فأتى على الله بما هو أهله ، ثم قال :

«أما بعد : فإنه بلغنى أن رجالاً منكم يحدثون أحاديث ليست فى كتاب الله ، ولا تؤثر عن رسول الله ﷺ ، وأولئك جهالكهم فأياكم والأمانى التى تضل أهلها ، فإننى سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن هذا الأمر فى قريش ، لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه ، ما أقاموا الدين» (٤) .

ومعنى إقامة الدين نتلمسه فى حديث أبى برزة : روى أبو برزة قال : قال رسول الله ﷺ «الأمراء من قريش ثلاثاً» - ما فعلوا ثلاثاً - ما حكموا فعدلوا ، واسترحموا فرحموا ، وعاهدوا فوفوا» (٥) وقال الإمام ابن حجر فى فتح البارى (٦) جاءت الأحاديث - أى فى حق الولاة من قريش - على ثلاثة أنحاء :

(١) البخارى ج ٥ ص ١٤٢ ، ومسلم ج ١٢ ص ١٩٩ .

(٢) البخارى ج ٥ ص ١٤٢ ، ومسلم ج ٩ ص ٥٢ . ومسلم ج ١٢ ص ٢٠١ . بشرح النووى .

(٣) مسلم ج ١٢ ص ٢٠٠ . بشرح النووى . (٤) البخارى ج ٥ ص ١٤٢ ، ج ٩ ص ٥٢ .

(٥) رواه أحمد وأبو يعلى والبخارى وأحمد رجال الصحيح خلا سكين بن عبد العزيز وهو ثقة : مجمع الزوائد ج ٥ ص ١٩٢ .

(٦) فتح البارى ج ١٦ ص ٢٣٣ .

١ - وعيدهم باللعن إذا لم يحافظوا على المأمور به كما في حديث الأمراء من قريش ما فعلوا ثلاثاً ...» .

وفيه : من لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ^(١) وليس في هذا ما يقتضى خروج الأمر عنهم .

٢ - وعيدهم بأن يسلط عليهم من يبالغ في أنيتهم : «أنتم أولى الناس بهذا الأمر ما كنتم على الحق إلا أن تعدلوا عنه فتلحون كما يلحى القضيب» ^(٢) [أى تلحون كما تلحى هذه الجريدة يشير إلى جريدة في يده] .

وليس في هذا أيضاً تصريح بخروج الأمر عنهم وأن كان فيه إشعار به .

٣ - الإذن في القيام عليهم وقتالهم ، والإيذان بخروج الأمر عنهم : أخرج أحمد بسند جيد عن النبي ﷺ قال : «كان هذا الأمر في حمير» ، فنزعه منهم وصيره في قريش وسيعود إليهم» .

ومن أوضح الأحاديث الشريفة التي يستشتم منها جواز الخروج عليهم إذا لم يستقيموا مع الدين ، ما روى عن ثوبان رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «استقيموا لقريش ما استقاموا لكم ، فإذا لم يفعلوا فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأبويوا حضراهم ... فإن لم تفعلوا فكونوا حينئذ زارعين أشقياء تاكلون من كد أيديكم» ^(٣) [أى أن الخنوع لهم إذا لم يستقيموا لا يتناسب مع عظمة الإسلام وعزة المسلمين وكرامتهم وهو سبيل إلى الإنحلال والتدهور وهذا ما حدث بعد ذلك] .

لكن في حالة عدم وقوع ما يخرجهم عن إقامة الدين فالأمر لهم لحديث «الأنمة من قريش» .

(١) رواه أحمد وأحمد والبخاري ورجال أحمد ثقات ... مجمع الزوائد ج ٥ ص ١٩٣ .

(٢) مسند الشافعي ج ١ ص ٩٤ وهو حديث مرسل عن عطاء بن يسار .

(٣) رواه البخاري في الصغير والأوسط ورجال الصغير ثقات مجمع الزوائد ج ٥ ص ١٩٣ .

ولقد أصر عليه الصحابة في إجماعهم مع أبي بكر على أن الأمر لا يكون إلا لهذا الحى «قريش» ، واعتبر الخوارج مبتدعين في قولهم بغير ذلك ... وقد روى البخارى عن معاوية أنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن هذا الأمر في قريش لا يعايبهم أحد إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين» .

لكن الحق الذى نرتضيه أن هذه النصوص حين نجمعها مع الآثار الأخرى تدل على طلب الأفضلية لا طلب الصحة . لأنه روى في الصحيحين عن أبي نر أنه قال : «إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع ، وإن ولى عليكم عبد حبشى مجدع الأنف» وإن النصوص في مجموعها ^(١) «لا تستلزم أن تكون الإمامة في قريش وأنه لا تصح ولاية غيرهم ، بل إن ولاية غيرهم صحيحة بلا شك ، ويكون حديث «الأمر في قريش» من قبيل الإخبار بالغيب كقول النبي ﷺ : «الخلافة بعدى ثلاثون ثم تصير ملكاً عضوضاً» . أو يكون من قبيل عادل يقيم أحكام الله إلا النجداث من الخوارج فإنهم قالوا : لا يلزم على الناس فرض الإمامة ، وإنما عليهم أن يتقاضوا الحق . فكان من مبادئ نجدة بن عامر الحنفى ^(٢) «لا حاجة للناس إلى إمام قط ، وإنما عليهم أن يتقاضوا فيما بينهم ، فإن رأوا أن ذلك لا يتم إلا بإمام يحملهم عليه ، فاقاموه جاز» ^(٣) .

وقد رد عليهم ابن حزم قائلاً «وقول هذه الفرقة ساقط . ويكفى من الرد عليه وإبطاله ، إجماع كل من ذكرنا على بطلانه . والقرآن والسنة قد وردا بإيجاب الإمام . من ذلك قول الله تعالى (ياأيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) [النساء : ٥٩] وقول الله تعالى (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها) [البقرة : ٢٨٦] . فوجب اليقين : بأن الله تعالى لا يكلف الناس ما ليس في بنيتهم واحتمالهم .

وقد علمنا بضرورة العقل وبديته : أن قيام الناس بما أوجبه الله تعالى من الأحكام عليهم في الأموال والجنايات والدماء والنكاح والطلاق ، وسائر الأحكام كلها ، ومنع الظالم

(١) تاريخ المذاهب الإسلامية ج ١ ص ٩١ .

(٢) الملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ١٦٧ - ١٦٨ .

(٣) قال الأشعرى : قال الناس كلهم إلا الأصم : لا بد من إمام . وقال «الأصم» : لو تكاف الناس عن التظالم لاستغنوا عن الإمام» مقالات ج ٢ : ص ١٣٣ .

وإنصاف المظلوم ، وأخذ القصاص على تباعد أقطارها وشواغلهم ، واختلاف أرائهم وامتناع من تحرى فى كل ذلك : ممتنع ، غير ممكن . إذ قد يريد واحد أو جماعة أن يحكم عليهم إنسان ، ويريد آخر أو جماعة أخرى أن لا يحكم عليهم . إما لأنها ترى فى اجتهادها خلاف ما رأى هؤلاء ، وإما خلافاً مجرداً عليهم . وهذا الذى لابد منه ضرورة . وهذا مشاهد فى البلاد التى لا رئيس لها . فإنه لا يقام هناك : حكم حق ، ولا حد . حتى قد ذهب الدين فى أكثرها .

فلا تصح إقامة الدين إلا بالإسناد إلى واحد ، أو إلى أكثر من واحد إذ لابد من أحد هذين الوجهين ، فإن الاثنين فصاعداً بينهما أو بينهما ما ذكرنا : لا يتم أمر البتة ، فلم يبق وجه تتم به الأمور ، إلا الإسناد إلى واحد ، فاضل عالم حسن السياسة ، قوى على الإنقاذ إلا أنه وإن كان بخلاف ما ذكرنا ، فالظلم والإهمال معه أقل منه مع الاثنين فصاعداً وإن ذلك كذلك ففرض لازم لكل الناس أن يكفوا من الظلم ما أمكنهم إن قدروا على كف كله ، لزمهم ذلك ، وإلا فكف ما قدروا على كف منه ، ولو قضية واحدة» (١) .

هكذا فإن أهل السنة والجماعة يقولون بوجوب نصب إمام ، كما يقولون كذلك بأنه لا يجوز أن تخلوا الأرض من إمام حتى يعقد لواحد . ويوافقهم فى ذلك رأى المعتزلة والخوارج - عد النجدات - والمرجئة . لكن الشيعة يقولون بأن الأرض لا تخلو من إمام ظاهر أو مستتر . والقاضى عبد الجبار يقول بأنه لا يخلو الزمان عن إمام لكن يفرق بين رأى المعتزلة ورأى الشيعة الإمامية فى ذلك فيقول : (٢) «إعلم أن من مذهبنا : أن الزمان لا يخلو عن إمام ، ولسنا نعى به أنه لابد من إمام متصرف فالمعلوم أنه ليس . وإنما المراد به : ليس يجوز خلو الزمان ممن يصلح للإمامة» (٣) .

وتبقى مسألة أخرى وهى أن الخوارج يقولون بجواز الخروج على الإمام الجائر

(١) الفصل لابن حزم ص ٨٧ وص ٨٨ .

(٢) معنى ذلك أنه يختلف مع الشيعة فى قولهم بإمام غائب منتظر ، له تصرف فى الكون ، وإن كان غائباً مستتراً .

(٣) كما نعلم فإن الإمامة عند الشيعة كما يقول ابن خلدون فى مقدمته «هى ركن الدين وقاعدة الإسلام ، ولا يجوز لنبي اغفالها وتقويضها ، إلى الأمة ، بل يجب عليه تعيين الإمام لهم ، ويكون معصوماً عن الكبائر والصغائر وأن علياً بن أبى طالب هو الخليفة المختار - المنصوص عليه - من النبي ﷺ .

بالسيف «فالسيف : فإن الخوارج تقول به وتراه ، إلا أن «الإباضية» لا ترى اعتراض الناس بالسيف ، ولكنهم يرون إزالة أئمة الجور ، ومنعهم من أن يكونوا أئمة بأي شيء قدروا عليه بالسيف أو بغير السيف (١) .

ويقول الأشعرى اختلف الناس فى السيف على أربعة أقاويل :

١ - فقالت «المعتزلة» و«الزيدية» و«الخوارج» وكثير من «المرجئة» : ذلك واجب إذا أمكننا أن نزيل بالسيف أهل البغى ونقيم الحق . واعتلوا بقول الله تعالى (وتعاونوا على البر والتقوى) المائدة : ٢ . ويقولون (فقاتلوا التى تبغى حتى تنفى إلى أمر الله) [الحجرات : ٩] . واعتلوا بقول الله عز وجل : (لا ينال عهدى الظالمين) [البقرة : ١٢٤] .

٢ - وقالت «الروافض» بإبطال السيف ، ولو قُتلت ، حتى يظهر الإمام فيأمر بذلك ...

٣ - وقال «أبو بكر الأصم» ومن قال بقوله : السيف إذا اجتمع على إمام عادل يخرجون معه فيزيل أهل البغى .

٤ - وقال قائلون : السيف باطل ، ولو قُتلت الرجال وسُببت الذرية ، وإن الإمام قد يكون عادلاً ويكون غير عادل ، وليس لنا إزالته وإن كان فاسقاً ، وأنكروا الخروج على السلطان ولم يروه ، وهذا قول أصحاب الحديث (٢) .

ويقول الإمام القرطبي (٣) : «إذا نصب الإمام ، ثم فسق بعد انبرام العقد . قال الجمهور : إنه تنفسخ له إمامته ويخلع بالفسق الظاهر المعلوم ، لأنه قد ثبت أن الإمام إنما يقام لإقام الحدود واستيفاء الحقوق ، وحفظ الأموال ... وقال آخرون لا ينخلع إلا بالكفر ، أو بترك الصلاة ، أو بترك شيء من الشريعة . لقوله ﷺ فى حديث عبادة بن الصامت قال : «بايعنا رسول الله على السمع والطاعة فى العسر واليسر والمنشط والمكره ، وعلى أثره علينا ، وعلى أن لا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان ، وعلى أن نقول بالحق : أينما كنا ، لا نخاف فى الله لومة لائم» متفق عليه وعن أم المؤمنين أم

(١) مقالات ج ١ ص ١٨٩ .

(٢) مقالات ج ٢ ص ١٢٥ .

(٣) تهذيب ج ١ ص ٢٧١ .

سلمة رضى الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال : «إنه قال : «إنه يستعمل عليكم أمراء ، فتعرفون وتتكرون . فمن كره فقد برئ» . ومن أنكر فقد سلم . ولكن من رضى وتابع . قالوا يا رسول الله : ألا نقاتلهم ؟ قال : لا ، ما أقاموا فيكم الصلاة» رواه مسلم .

فطاعة الإمام مشروطة ومقيدة بما إذا لم يأمر بمعصية قال رسول الله ﷺ «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» .

وعن على رضى الله عنه قال : بعث النبي ﷺ سرية ، وأمر عليهم رجلاً من الأنصار وأمرهم أن يطيعوه فغضب عليهم وقال : أليس قد أمر النبي ﷺ أن تطيعوني ؟ ... قالوا : بلى . قال : عزمت عليكم لما جمعتهم خطباً ، وأوقدتهم ناراً ، ثم دخلتم فيها ... فجمعوا خطباً فلو قتلوا . فلما هموا بالدخول فقاموا ينظر بعضهم إلى بعض . قال بعضهم : إنما تتبعنا النبي ﷺ فراراً من النار ، أفندخلها ؟ فبينما هم كذلك إذ خمدت النار ، وسكن غضبه ، فذكر للنبي ﷺ فقال : لو دخلوها ما خرجوا منها أبداً ، إنما الطاعة فى المعروف» (١) ... وفى رواية «لا طاعة فى معصية الله ، إنما الطاعة فى المعروف» (٢) .

ومع ذلك فإن أصحاب الحديث يرون أن الامتناع عن طاعة الإمام فى المعصية لا يبيح الخروج عليه أو إثارة الفلأقل والفتن والثورات بين جماعة المسلمين بسبب معصيته أو أمره بالمعصية فالخروج على الأئمة يجب فقط إذا ارتدوا عن الدين أو منعوا من إقامة الشعائر كالصلاة ونحوها - أما ما عدا ذلك فالخروج عليهم عند أهل الحديث لا يجوز .

عن عبيدة بن الصامت - رضى الله عنه - قال : (دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه ، فكان مما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة ، فى منشطنا ومكرهنا ، وعسرنا ويسرنا وأثره علينا وأن لا نتنازع الأمر أهله ... قال : «إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهاناً» (٣) .

وعن عوف بن مالك عن رسول الله ﷺ . قال : «خيار أئمتكم الذين تحبونهم

(١) البخارى ج ٩ ص ٥٢ وص ٥٣ .

(٢) مسلم ج ١٢ ص ٢٢٧ بشرح النووي .

(٣) مسلم ج ٢ ص ٢٢٨ ، والبخارى ج ٩ ص ٦٤ بنحوه .

ويحبونكم ويصلون عليكم وتصلون عليهم ، وشوار أنتمكم الذين تصبونهم ويحبونكم ويصلون عليكم وتصلون عليهم وشرار أنتمكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم - قيل يا رسول الله : أفلا تنابذهم بالسيف ؟ فقال : لا ما أقاموا فيكم الصلاة ... وإذا رأيتم من ولايتكم شيئاً تكرهونه فاكرهوا ولا تنزعوا أبداً من طاعة» (١) .

وفى حديث حنيفة رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : يكون بعدى أئمة لا يهتدون بهدأى ، ولا يستتون بسنتى وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين فى جثمان إنس ... قال قلت : كيف أصنع يا رسول الله إن أدركت ذلك ؟ قال : تسمع وتطيع للأمر وإن ضرب ظهرك ، وأخذ مالك فاسمع وأطع» (٢) .

ولذلك فإنه حرصاً على وحدة الأمة وعدم اضطرابها وزيوع الإثارات والفتن فإن أصحاب الحديث لا يجوزون الخروج على الإمام مادام لم يخرج عن الدين ويرتد أو يعطل شعائره ويمنع من إقامتها كالصلاة . أما ما عدا ذلك فالخروج على الأئمة لا يجوز . وعندهم أن من يخرج على الأمة لغير هذين السببين [الارتداد عن الدين أو تعطيل شعائره] يعد مرتكباً لمحرّم لحديث رسول الله ﷺ

«من رأى من أميره شيئاً فكرهه فليصبر ، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فموت إلا مات ميتة جاهلية» (٣) .

وقال ﷺ (٤) :

«من خرج من الطاعة ، وفارق الجماعة ، فمات . فمات ميتة جاهلية ... ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة ، أو يدعو إلى عصبة ، أو ينصر عصبة ، فقتل . فقتله جاهلية ... ومن خرج على أمتى يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها ، ولا يفى لذى عهد ،

(١) الدارمى حديث رقم ٢٨٠٠ ، مسلم ج ١٢ ص ٢٣٩ بشرح النووى .

(٢) مسلم ج ١٢ ص ٢٣٩ .

(٣) البخارى ج ٩ ص ٥٢ .

(٤) مسلم ج ١٢ ص ٢٣٨ بشرح النووى .

فليس منى وأست منه» (١) .

ويعد ... ففى ختام حديثى عن الخوارج أستطيع أن أقول إن من أهم مبادئ الخوارج حكمهم على من خالفهم بالكفر ، وجواز قتله ، كما حدث فى قتلهم لعبد الله بن خباب بن الارت وغيره . وقولهم بتجويز الإمامة فى قريش وغير قريش ، وإنكارهم تحكيم الرجال وأدعائهم أنه كفر «ويجمعهم القول بالتبرى من عثمان وعلى رضى الله عنهما ويقدمون ذلك على كل طاعة ولا يصححون المناكحات إلا على ذلك ، ويكفرون أصحاب الكبائر ويرون الخروج على الإمام إذا خالف السنة حقاً واجباً» (٢) . وهم يرون السنة إلا بما فسر مجملها بون ما خالف ظاهر القرآن عندهم فلا يرجعون الزانى ولا يرون للسرقة نصاباً (٣) .

والحقيقة أن تطرف فكرهم أساء إليهم كثيراً مما جعلهم يعجزون عن تحقيق مبادئهم وأفكارهم ، فمثلاً مسألة تكفيرهم لعلى وعثمان وأصحاب الجمل جعلهم فى موضع العداء من المسلمين .

«ويسبب تكفيرهم مرتكبى الكبائر ، انقسموا على أنفسهم أشد الانقسام فى كثير من المسائل الفقهية ، واعتبرت كل فرقة ما عداها مارقة ، وعاملت أنصارها معاملة الكفار فى استباحة الدماء واستحلال الأموال والذرائع» (٤) .

والحقيقة أن إدراك الخوارج للنصوص الدينية كان إدراكاً ظاهرياً إلى حد كبير ، كما كان إدراكاً سطحيّاً إلى حد أكبر (٥) «وإن هذا الإدراك كان يصاحبه إخلاص لما عرفوه من الدين على حسب فهمهم له ، وأن إخلاصهم لعقائدهم الدينية جعلهم ينكرون على كل من

(١) ولهذا فإن خروج الخوارج على عثمان ثم على على رضى الله عنهما لم يكن خروجاً مسحباً لأنهما رضى الله عنهما لم يرتدا عن الدين أو يعطلا شعائره .

(٢) الملل والنحل للشهرستانى ج ١ ص ١٠٦ تحقيق: رحمه الله رحمة واسعة الدكتور بدران .

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية ج ١٣ ص ٤٨ .

(٤) الرازى : اعتقادات فرق المسلمين ص ٤٦ .

(٥) تاريخ الفرق الإسلامية للدكتور الغرابى ص ٢٩٦

يخالف أمراً من أمور الدين بحسب فهمهم وإدراكهم ، وهذا الإنكار جعلهم يحكمون على مخالفيتهم أحكاماً فيها قسوة ، حيث إنهم يحكمون عليهم بالكفر أو بالشرك ، فهم لم يعرفوا أن الكافر قد فقد جزأى الإيمان ، وهما الاعتقاد والعمل ، وأن من يرتكب أمراً مخالفاً لأوامر الدين فقد هدم أحد جزأى الإيمان وعلى هذا لا يصح أن يسمى كافراً ، ولكن بأى تسمية تسمية الخوارج ؟ إنهم لم يعرفوا تسمية تتناسب مع تلك الحال التى ليست إيماناً كاملاً ، ولا كفرًا مطلقاً ، وإنما هى حالة وسطى بين هاتين المنزلتين ، ولهذا لما جاء وأصل بن عطاء وعرف رأيهم قال : إن مرتكب الكبيرة فى منزلة بين منزلتى الإيمان والكفر ، ويناسب تلك الحالة تسميته «بالفاسق» .

ولقد لاحظنا بوضوح مدى الغلو فى فهم الدين لدى الخوارج مما جعلهم يتكبرون الطريق فيضلوا عن معرفة الحق . ولهذا روى أن علياً رضى الله عنه أوصى أصحابه بالآيقاتلو الخوارج من بعده لأن من طلب الحق فأخطأه ليس كمن طلب الباطل فناله ، فعلى رضى الله عنه كان يعتبرهم طالبيين للحق ولكن ضلوا وجانبوا طريق الحق . ويعتبر الأمويين طالبيين للباطل ونالوه .

لكن هناك طائفتين من الخوارج جاؤا بمبادئ تعد خروجاً صريحاً على الإسلام .

وهما الميمونية أتباع ميمون العجردى الذى أباح نكاح بنات الأولاد ، وبنات أولاد الأخوة والأخوات : وقال فى علة ذلك إن القرآن لم يذكرهن من المحرمات وفهم خطأ ظاهر النص القرآنى الشريف (حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت) .

والفرقة الثانية من الخوارج التى خرجت خروجاً صريحاً على الإسلام هى اليزيدية أتباع يزيد بن أنيسة الخارجى وكان إباضياً ، ثم ادعى أن الله سبحانه وتعالى سيبعث رسولاً من العجم ينزل عليه كتاب ينسخ شريعة محمد صلى الله عليه وسلم .

الباب الثانى

الإباضية

المبحث الأول

الإباضية

تعد الإباضية من أقرب الفرق إلى الجماعة الإسلامية لاعتدال مذهبهم وتسامحهم مع مخالفهم . لكنهم يفضون ممن يعتبرهم فرقة من فرق الخوارج .

وسبب إلصاق تهمة الإباضية بالخوارج سياسة الدولة الأموية في التشنيع على الإباضية حتى ينفروا الناس من أصحاب المذهب الإباضى الذين وجدوا منهم الصلابة في مواقفهم ضد ثنولة الأموية "وتقبل كثير من المتعصبين والعامة أيضاً هذا الإلصاق ، فاثبتوه في كتبهم ... بدون تحصى أو بحث عن الحقيقة" (١) .

ولعل أبرز سبب لاتهام الإباضية بأنهم خوارج إنكارهم التحكيم . والحقيقة أن بعض كتاب المقالات والفرق الإسلامية كانوا في حكمهم على الإباضية قساة غير موضوعيين "ويبدو أن كتاب المقالات نظروا إلى جميع ما ينسب إلى الخوارج - بحق أو بباطل - فنسبوه إلى الإباضية .

ومن الأمثلة على ذلك ما يلي :

١ - ينكرون الإجماع . ٢ - ينكرون الرجم . ٣ - ينكرون عذاب القبر .

والإباضية لا ينكرون الإجماع بل يرونه الأصل الثالث من أصل التشريع ولا ينكرون الرجم ، وإنما يقولون إنه ثبت بالسنة القولية والعملية وليس بقرآن منسوخ ويثبتون عذاب القبر وسؤال الملكين استناداً إلى أحاديث كثيرة تثبت في الموضوع" (٢) .

وإننى أميل بشدة إلى رأى الدكتور عوض خليفات الذى يؤكد من خلاله على أن الإباضية ليسوا من الخوارج لأن الإباضية "حرموا قتل الموحدين واستحلل دمائهم وحرموا استعراض الناس وامتحنهم كما فعل متطرفوا الخوارج مثل الأزارقة والنجدية ... أما ما

(١) الأدلة المرضية في بحس ما نسب إلى الإباضية تأليف بدر الدين هلال حمود اليعمدي الإباضى ص

٣٢ طبعة مطابع النهضة بمسقط ١٩٨٨ .

(٢) الإباضية . على يحيى معمر الإباضى - المطبعة العربية جرداية الجزائر ١٩٨٥ .

تلتصقه بهم بعض المصادر من تهم فإنما هو ناتج عن أحد أمرين : الجهل أو التعصب^(١) .

إن الإباضية يبرعون من أفعال الخوارج فكيف ينسبون إليهم وقد كانوا من أشد الناس عليهم ...

ويقول أحد علماء الإباضية وهو أبو يعقوب يوسف بن إبراهيم الورجلاني^(٢) "وزلة الخوارج نافع بن الأزرق^(٣) وذويه حين تأولوا قول الله تعالى "وَأَن أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ"^(٤) .

فأثبتوا الشرك لأهل التوحيد حين أتوا من المعاصي ما أتوا ولو أصغرها . وأما المارقة فقد زعموا أن من عصى الله تعالى ولو فى صغير من الذنوب أو كبير أشرك بالله العظيم . وتأولوا قول الله عز وجل "وَأَن أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ" . فقصوا بالاسم على جميع من عصى الله عز وجل أنه مشرك ، وعقبوا بالأحكام ، فاستحلوا قتل الرجال ، وأخذ الأموال والسبى للعيال ، فحسبهم قول رسول الله ﷺ "إِن نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مَرُوقٌ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ فَتَنْظُرُ فِي النَّصْلِ"^(٥) ، وتنظر فى القدح^(٦) فلا ترى شيئاً وتماهى فى الفوق^(٧) ... فليس فى أمة محمد ﷺ أشبه شىء بهذه الرواية منهم لأنهم عكسوا الشريعة ، قلبوها ظهراً لبطن ، وبدلوا الأسماء والأحكام ، لأن المسلمين كانوا على عهد رسول الله ﷺ يعصون ولا تجرى عليهم أحكام المشركين ، فليت شعرى فيمن نزلت الحدود فى المسلمين أو فى المشركين ، فأبطلوا الرجم والجلد والقطع كأنهم ليسوا من أمة أحمد عليه السلام^(٨) .

(١) الأصول التاريخية للفرقة الإباضية للدكتور عوض خليفات ص ٥٢ نشر وزارة التراث والثقافة عمان - ١٩٨٢ .

(٢) توفى الورجلاني حوالي عام ٥٧٠ هجرية وهو من المفكرين الإباضيين من نوى الاتجاه العقلاني وأهم مؤلفاته كتاب العدل والإنصاف فى ثلاثة أجزاء والدليل لأهل العقول فى ثلاثة أجزاء ، وترتيب مسند الربيع بن حبيب البصرى .

(٣) زعيم فرقة الأزارقة من فرق الخوارج وقد عاصر عبد الملك بن مروان وتوفى فى عهده .

(٤) آية ١٣ - سورة الأنعام .

(٥) النص : حديدة السهم .

(٦) القدح : السهم قبل أن يتصل وبراشر .

(٧) الفوق : رأس السهم الذى يوضح فيه الوتر .

(٨) دراسات إسلامية فى الأصول الإباضية ص ٢٨ تأليف بكير بن سعيد اعوشة الإباضى الطبعة الأولى ١٩٨٢ مطبعة البعث قسنطينة الجزائر .

من ذلك كله يتضح لنا أن الإباضية كانوا أشداء على الخوارج فكيف نعتبرهم منهم وهم لم يتفوقوا معهم إلا في مسألة عدم قبول التحكيم ورفض مبدأ القرشية في إمامة المسلمين . (١)

والمعروف أن أمير المؤمنين الإمام على بن أبي طالب كرم الله وجهه أقر بنفسه بأن التحكيم كان خدعة .

والحقيقة أن هناك مواقف ومفارقات تؤكد الفرق بين الإباضية والخوارج يوضحها الشيخ أبي اسحق إبراهيم اطفيش الإباضى (٢) في كتابه "الفرق بين الإباضية والخوارج ... ومن هذه المواقف والمفارقات : (٣)

أولاً : قتال القائد الشهير المهلب بن أبي صفرة الأزدي العمانى للخوارج : والمهلب وإن كان موالياً للأُمويين - وهو بالطبع عمل لم يرضه الإباضية - فإن من الثابت تاريخياً أن أسرة آل المهلب كانوا إباضية ، وكانوا على اتصال وثيق بالإمام جابر بن زيد الأزدي رضى الله عنه ، ولم يبذل المهلب في قتال الخوارج والقضاء عليهم إلا لطمه بعدم العلاقة بينهم وبين الإباضية .

ثانياً : كان المحدث الحجة الربيع بن حبيب الفراهيدي الإباضى صاحب المسند الصحيح يبرأ من الخوارج .

ثالثاً : قتال الإمام الجلندي بن مسعود العمانى الإباضى لشييان الخارجى (وهو من الصفورية من فرق الخوارج) عندما قدم في جيش إلى عمان هارباً من السفاح - الحاكم العباسى - ودارت معركة بين الإمام الجلندي وبين شييان وأصحابه ، وأسفرت المعركة عن مقتل شييان وجنوده .

(١) القرشية : أى ضرورة أن يكون الحاكم قرشياً .

(٢) من أعلام الإباضية في العصر الحديث (ت ١٩٦٥) وكان يعمل بقسم المخطوطات بدار الكتب المصرية ومن مؤلفاته : "الدعاية إلى سبيل المؤمنين" ، "الفرق بين الإباضية والخوارج" الذى قدم له الشيخ أحمد بن مسعود الشيباني العمانى .

(٣) الفرق بين الإباضية والخوارج للشيخ أبي اسحق إبراهيم اطفيش المقدمة وكتاب الأدلة المرضية في دحض ما نسب إلى الإباضية ص ٣٥ : ٣٦ .

رابعاً : كان البطل المغوار هلال بن عطية الخراساني الذي صار القائد الأول في جيش الإمام الجلندي بن مسعود كان على مذهب الصفرية الخوارج . ثم اعتنق المذهب الإباضي . ولم يقبل أئمة الإباضية الانضمام إليهم إلا بعد أن يرجع إلى الذين دعاهم إلى مبادئ الخوارج ويعلمهم ببطلان تلك المبادئ والآراء التي دعاهم إليها ، ثم عاد إلى عمان فكان قائداً ووزيراً للإمام الجلندي بن مسعود .

خامساً : إن الإباضية لم يسلبوا السيف على أحد من أهل التوحيد قط ولم تقع منهم حرب ضد أحد من المسلمين ، وإنما كانت مواقفهم أغلبها دفاعية ، أي بقصد دفع الضرر عن أنفسهم تجاه أي عنوان يواجههم ، فهم لم يبدؤوا بقتال قط كما فعل الخوارج .

سادساً : الإباضية يجيزون المناكحة بينهم وبين سائر الموحدين ، والخوارج لا يجيزون التناكح مع غيرهم لأنهم يرون سواهم مشركين ، وعلى هذا لا يجوز التوارث - أيضاً - بينهم وبين من يخالفهم بطبيعة الحال ، لأن الشرك الذي منع المناكحة والمصاهرة يمنع المورثة .

سابعاً : الإباضية اتجهوا إلى خدمة الإسلام علماً وعملاً منذ ابتدأت الفتنة فاشتغلوا بالتبوين فكانوا أول من دون الحديث فجابر بن زيد أول من دون الحديث وأقوال الصحابة في ديوانه الذي وصفه بأنه وقر بعير : ... ولم يُذكر أحد من الخوارج ألف كتاباً ، والذين يذكرون المؤلفات للخوارج إنما يذكرون الإباضية وهم دون شك يرينون بهم التشنيع والتشفيب .

ثامناً : إن الخوارج حكموا على مرتكبي الكبائر من المسلمين بالشرك بينما الإباضية يفرقون بين معاني الكفر فهناك كفر شرك وجود وهناك كفر نعمة ، وهم يطلقون على مرتكبي الكبائر من المسلمين كفار نعمة لا كفار شرك ، حتى وإن كان مرتكب الكبيرة إباضياً وهذا يطابق ما عند أهل الحديث الذين يطلقون عليه كفر دون كفر وعند الفقهاء الأربعة كبائر فسق .

هذه الفروق المختلفة تجبرنا على الفصل بين الإباضية والخوارج ولا نعتبرهم من فرق الخوارج .

إن العدل والنزاهة العلمية والموضوعية تقودنا قوداً إلى هذه الرواية النزيهة عن الهوى وإنكار الحق الواضح يقول تعالى "ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا . اعدلوا هو أقرب للتقوى" ٨ - سورة المائدة .

ها هم نفر من زعماء الإباضية الربيع بن حبيب وأبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة وضمام بن السائب يقولون في الخوارج : "ترى ما داموا على قولهم هذا فخطوهم محمول عليهم فإذا تجاوزوه إلى الفعل حكمنا بكفرهم" (١) .

ولما تجاوز الخوارج قولهم إلى الفعل حكم عليهم الإباضية بالضللال والكفر .

وقال عبد الله بن إباض في رسالته إلى عبد الملك بن مروان "أنا براء إلى الله من ابن الأزرق (زعيم الأزارقة من فرق الخوارج) وصنيعه وأتباعه . لقد كان حين خرج ، على الإسلام فيما ظهر لنا ، ولكنه أحدث وارتد وكفر بعد إسلامه فنبأ إلى الله منهم" (٢) .

وقد كان الإمام عبد الله بن أباض شديداً إزاء آراء الأزارقة ... وحتى يتضح لنا الفرق بين الأزارقة والإباضية حرى "بنا القاء الضوء على الأزارقة وأهم أرائهم الكلامية والفقهية .

والأزارقة هم أتباع نافع بن الأزرق بن قيس الحنفى المكنى بأبى راشد (٣) وهو من

(١) أصدق المناهج في تمييز الإباضية من الخوارج : سالم بن حمود السيابى تحقيق د. سيدة اسماعيل الكاشف ، مطابع سجل العرب ١٩٧٩ نشر وزارة التراث القومى والثقافة عمان .

(٢) من رسالة عبد الله بن إباض إلى عبد الملك بن مروان .

(٣) بايع الأزارقة نافع وسموه أمير المؤمنين . وصاروا أكثر من عشرين ألفاً خرج بهم بالبصرة عام خمس وستين واستولوا على الأهواز وما وادعها من أراض فارس وكرمان . وكان مع نافع من أمراء الخوارج عطية بن الأسود الحنفى ، وعبد الله بن مأحوز التميمى وأخوه عثمان والزبير وعمر بن عمير العنبرى وقطرى بن الفجاعة المازنى وعبيدة بن هلال اليشكرى وأخوه محرز بن هلال وصخر بن حبنا التميمى وصالح بن مخراق العبدي وعبد ربه الصغير .

وكان عامل البصرة حينئذ عبد الله بن الحرث الخزاعى . فأخرج عبد الله بن الحرث جيشاً مع مسلم بن عيسى بن كريض بن حبيب بن عبد شمس لحرب الأزارقة ، فاقتتلوا بدولاب الأهواز ، فقتل مسلم وأكثر أصحابه .

فخرج إليهم من البصرة عثمان بن عبيد الله بن معمر التميمى فى ألفى فارس ، فهزمت الأزارقة فخرج إليهم حارثة بن بدر الفداني فى ثلاثة آلاف من جند البصرة فهزمتهم الأزارقة ، وكان المهلب بن أبى =

اتباع نافع بن الأزرق بن قيس الحنفى .

ولما قتل نافع بن الأزرق أمرت الخوارج عليهم عبد الله بن ماحوز التميمي ^(١) ، واشتد قتالهم . ولما قتل عبيد الله ماحوز أمر الأزارقة عليهم قطرى بن الفجاءة ^(٢) الذى حاربه المهلب بن أبى صفرة حرباً شديدة حتى قتله ، وكان مما حاربهم به المهلب اختلاق الأحاديث عليهم ووضعها فقد كان يضع الحديث ليشد به أزر قومه ويضعف به من أمر الخوارج ما اشتد ويقول أن الحرب خدعة ، وكان حى من الأزرق إذا رأوا المهلب خارجاً قالوا "راح يكذب" وفيه يقول رجل منهم :

أنت الفتى كل الفتى لو كنت تصدق ما تقول ^(٣)

- = صفرة يومئذ بخراسان فكلف بحرب الأزارقة فرجع المهلب إلى البصرة وانتخب من جندها عشرة آلاف وانضم إليه قوم من الأزرق . فصار فى عشرين ألفاً وخرج وقاتل الأزارقة وهزمهم عن دولا ب الأهواز إلى الأهواز ومات نافع بن الأزرق فى تلك الهزيمة . مختصر المقالات ص ٧٣ .
- (١) بايعت الأزارقة عبيد الله بن ماحوز التميمي بعد مقتل نافع وقاتلهم بعد ذلك بالأهواز ، فقتل عبيد الله بن ماحوز وقتل أيضاً أخوه عثمان مع ثلاثمائة من أشداء الأزارقة ، وانهزم الباقون .
- (٢) بعد مقتل ابن ماحوز بايع الأزارقة قطرى بن الفجاءة وسموه أمير المؤمنين وقد قاتلهم المهلب قتالاً عنيفاً وانهزمت الأزارقة إلى سابور قرب شيراز من أرض فارس وجعلوها دار هجرتهم وثبت المهلب وينوه على قتالهم تسع عشرة سنة ، بعضها فى أيام ابن الزبير وبأقيها فى خلافة عبد الملك بن مروان وولاية الحجاج على العراق .
- وقد الحجاج المهلب على حرب الأزارقة وجعل له خراج فارس وكرمان إلى أن يفرغ من أمر الأزارقة ، فدامت الحرب بين المهلب والأزارقة كرا وفرا بين فارس والأهواز إلى أن وقع الخلاف بين الأزارقة ففارق عبد ربه الكبير قطرياً فى سبعة آلاف رجل وقارق عبد ربه الصغير فى أربعة آلاف ، وصار كل واحد منهما فى ناحية من نواحي كرمان . وبقي قطرى فى بضعة عشر ألف رجل بأرض فارس . وقاتله المهلب بها . وهزمه إلى أرض كرمان وتبعه وقاتله بأرض كرمان إلى أن هزمه إلى الرى ثم قاتل عبد ربه الكبير فقتله ، ويعت بابنه يزيد بن المهلب إلى عبد ربه الصغير فأتى عليه وعلى أصحابه .
- وبعث الحجاج بسفيان بن الأبرد الكلبى فى جيش كثير إلى قطرى بعد أن انحاز من الرى إلى طبرستان فقتلوه بها وانفثوا برأسه إلى الحجاج وكان عبيدة بن هلال اليشكري الخارجى قد فارق قطرياً وانحاز إلى منطقة تسمى "قومس" (فى ذيل طبرستان) . فتبعة سفيان بن الأبرد هناك فقتله وقتل أصحابه وخلص الأرض من الأزارقة . المرجع السابق ٧٥ / ٧٦ .
- (٣) ص ٣١٢ فخر الإسلام أحمد أمين . ويقول الأستاذ أحمد أمين ولعل هذ وأمثاله هو السر فيما ترى من أحاديث كثيرة ملئت بها كتب التاريخ والأدب فى نم الخوارج .

الأزارقة وأراهم الكلامية والفقهية

يقال أن أول من أحدث الخلاف بين الخوارج هو نافع بن الأزرق الحنفى ويقال أن سبب الخلاف الذى أحدث نافع (١) "أن امرأة من أهل اليمن عربية ترى رأى الخوارج ، تزوجت رجلاً من الموالى على رأيها ، فقال لها أهل بيتها : فضحتنا ، فأنكرت ذلك ، فلما أتى زوجها قالت له : إن أهل بيتى وبنى عمى قد بلغهم أمرى ، وقد عيرونى وأنا خائفة أن أكره على ترويج بعضهم ، فاختر منى إحدى ثلاث خصال إما أن تهاجر إلى عسكر نافع حتى تكون مع المسلمين فى حوزهم ودارهم وإما أن تخبئنى حيث شئت ، وإما أن تضى سبيلى ، فضى سبيلها ، ثم أن أهل بيتها استكروها فزوجوها ابن عم لها لم يكن على رأيها فكتب ممن بحضرتها بأمرها إلى نافع بن الأزرق يسألونه عن ذلك فقال رجل منهم : إنها لم يسعها ما صنعت ولا وسع زوجها ما صنع ، من قبل هجرتهما ، لأنه كان ينبغي لهما أن يلحقا بنا لأننا اليوم بمنزلة المهاجرين بالمدينة ، ولا يسع أحد من المسلمين التخلف عنا ، كما لم يسع التخلف عنهم ، فتابعه على قوله ذلك نافع بن الأزرق وأهل عسكره إلا نفرا يسيراً ، وبرنوا من أهل التقية ، وأحدثوا أشياء .

وقد أقام نافع بن الأزرق بموضعه من "الأهواز" واستتب له الأمر هناك . ويوماً ما جاءه مولى لبني هاشم قال لنافع : "إن أطفال المشركين فى النار ، وإن من خالفنا يا نافع مشرك ، فدماء هؤلاء الأطفال المشركين لنا حلال ، قال له نافع : كفرت وأدلت على نفسك : قال له : إن لم أتك يا نافع بهذا من كتاب الله فاقتلنى (قال رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديناراً ، إنك إن تنهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجراً كفاراً) (٢) .

فهذا أمر الكافرين ، وأمر أطفالهم فشهد نافع أنهم جميعاً فى النار ورأى قتلهم ، ولهذا فإن الأزارقة من أهم أرائهم المعروفة أن - أطفال مخالفيهم مخلصون فى النار ، أى "أن الذنب الذى أوجب كفر مخالفيهم يسرى إلى أولادهم ، مع أن أولادهم لم يرتكبوه ، ولكنه انحراف فكرى من أصحابهم" (٣) .

(١) مقالات الإسلاميين للأشعرى ج ١ ص ١٦١ و ص ١٦٢ .

(٢) الكامل للمبرد (ج ٥ ص ١٤٧ باختصار وتصرف) .

(٣) تاريخ المذاهب الإسلامية للشيخ أوزمعة ج ١ ص ٨١ .

وقد قال نافع إن الدار دار كفر (يقصد دار مخالفيهم) إلا من أظهر إيمانه ولا يحل أكل ذبائحهم ولا توارثهم ، ومن جاء منهم فعلياً أن نمتحنه ، وهم ككفار العرب لا تقبل منهم إلا الإسلام أو السيف والقعد ^(١) بمنزلتهم والتقية لا تحل ^(٢) .

ولما خرج عليه نجدة جرى بين نافع بن الأرق ونجدة جدال طويل ، وكتب نافع إلي نجدة يقول "أما هؤلاء القعد ^(٣) فليسوا كمن ذكرت ممن كان بعهد رسول الله ﷺ لأنهم كانوا بمكة مهجورين محصورين لا يجنون إلى الهرب سبيلاً ، ولا إلى الاتصال بالمسلمين طريقاً ، وهؤلاء قد فقهوا في الدين وقرءوا القرآن ، والطريق لهم نهج واضح ، وقد عرفت ما قاله الله عز وجل فيمن كان مثلهم ، إذ قالوا : (كنا مستضعفين في الأرض) ف قيل لهم : (ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها) وقال : (فرح المخلفون بمقعدهم خلاف رسول الله) وقال (وجاء المعذرون من الأعراب ليؤذن لهم) ف خبر بتعذيرهم وأنهم كذبوا إليه ورسوله وقال (سيصيب الذين كفروا منهم عذاب أليم) فانظر إلى أسمائهم وسماتهم .

وأما أمر الأطفال فإن نبي الله نوحا عليه السلام كان أعلم بالله يا نجدة مني ومنك ، فقال : (رب لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً ، انك إن تنزههم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجراً كفاراً) فسماهم بالكفر وهم أطفال قبل أن يولدوا ... فكيف كان ذلك في قوم نوح ولا نكون نقوله في قومنا ؟ والله يقول : (أكفاركم خير من أولئكم أم لكم براءة في الزبر) ، وهؤلاء كمشركي العرب لا تقبل منهم جزية ، وليس بيننا وبينهم إلا السيف أو الإسلام ، وأما استحلال أمانات من خالفنا ، فإن الله عز وجل أحل لنا أموالهم كما أحل لنا دماءهم ^(٤) ومن ذلك نلاحظ أن الأزارقة "استحلوا خفر الأمانة التي أمر الله سبحانه بأدائها وقالوا : قوم مشركون لا ينبغي أن تؤدي الأمانة إليهم" .

ومن أرائهم الفقهية أنهم ينكرون رجم الزاني ، فإنهم لا يقررون حد الرجم . ويسقطون

(١) أي الذي لا يمشون إلى القتال .

(٢) يرى الأزارقة أن التقية لا تجوز مطلقاً لا بالقول ولا بالعمل .

(٣) الأزارقة يرون أن القعدة عن الهجرة إليهم مشركون حتى وإن كانوا على رأيهم بل أكثر من ذلك فإنهم يرون ضرورة امتحان من يريد الانتماء إليهم قبل قبوله ، وذلك بأن يجسر على قتل أسير من مخالفيهم يقدمونه إليه ، كما يستبيحون قتل نساء مخالفيهم وأطفالهم .

(٤) الكامل للمبرد جزء ٢ ص ١٧٨ .

حد الرجم عن الزانى المحصن ، حيث أن حد الرجم لم يذكر فى القرآن .

وأيضاً فإن الأزارقة أسقطوا الحد عمن يقذف الرجال بخلاف من يقذف النساء حيث أن حد الأول لم يذكر فى القرآن بخلاف الثانى ومعنى ذلك أنهم أخذوا بظاهر النص القرآنى الشريف (والذين يرمون المحصنات ، ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً ، وأولئك هم الفاسقون) ، فلم يذكر حد لقذف المحصنين من الرجال فى ظاهر للنص الشريف .

وكما أشرنا من قبل فإن الأزارقة كفروا جميع المسلمين ما عداهم وقال نافع بن الأزرق إنه لا يحل لأصحابه المؤمنين أن يجيبوا - أحداً من غيرهم إلى الصلاة إذا دعاهم إليها ، ولا أن يأكلوا من ذبائحهم ، ولا أن يتزوجوا منهم ، ولا يتوارث الخارجى وغيره .

ومن مبادئ الأزارقة أنهم يقولون : إن علياً كرم الله وجهه كافر (١) وأن الله سبحانه وتعالى أنزل فى شأنه (ومن الناس من يعجبك قوله فى الحياة الدنيا ويشهد الله على ما فى قلبه وهو ألد الخصام) .

وإن قاتل "على" "عبد الرحمن بن ملجم" كان على حق فى رأيهم وأن الله سبحانه وتعالى أنزل فى شأنه (ومن الناس من يشترى نفسه ابتغاء مرضاة الله) ثم كفر الأزارقة عثمان وطلحة والزبير وعائشة وعبد الله بن العباس رضى الله عنهم ثم سائر من خالفهم من المسلمين كما ذكرنا .

ومن مبادئهم أيضاً قولهم إنه يجوز على الأنبياء أن يرتكبوا الكبائر والصغائر ، وكما يقول الشيخ أبو زهرة رحمه الله (٢) "وإن ذلك بلا ريب من المتناقضات فى أقوالهم ، إذ أنهم بينما يكفرون مرتكب الكبيرة يجوزونها على الأنبياء فالنبي قد يكفر ثم يتوب ، وذلك أخذه من ظاهر قول الله تعالى : (أنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر)" .

(١) الذى يجمع الخوارج على افتراق مذاهبها : إكفار الإمام على ، وسيدنا عثمان والحكمين وأصحاب الجمل وكل من رضى بتحكيم الحكمين ، والإكفار بارتكاب الذنوب ، ووجوب الخروج على الحاكم الجائر

(٢) تاريخ المذاهب الإسلامية ج ١ ص ٨١ .

والحق أن أخذهم كثيراً بظاهر النص جعلهم - غالباً - لا يدركون حقيقة جوهر النص ومراميهِ . ولو أنهم راعوا أسباب تنزيل الآيات وعرفوا المحكم والمتشابه ، وأسرار اللغة العربية ما وقعوا أبداً فيما وقعوا فيه لحماهم الفكرى وعنادهم العجيب .

من هذا العرض للأزارقة وأرئهم الكلامية والفقية يتبين لنا أن الإباضية لا يكاد يجمعهم بالخوارج سوى إنكار التحكيم . لأن الإباضية حرموا قتل الموحدين واستحلال دمائهم ، وحرموا استعراض الناس وامتحانهم . وما اتهمهم به بعض الكتاب من تهمة انتسابهم للخوارج فيه حيف كبير وظلم لهم يقول حسن السننوبى فيما نقله عنه سالم بن حمود بن شامس السيابى الإباضى "الذهب الإباضى وأهل هذا المذهب من أفاضل أهل القبلة ومن ينفرون من البدع التى ليست من الدين فى شيء ... وكنت خدعت بقول خصوم الإباضية فيهم فرددت مجمل ما يتهمونهم به ، ثم تبين لى اليقين فيهم فعلت أنهم من خيار المسلمين ، ومن يرجعون فى كل أمورهم من عبادة ومعاملة إلى الكتاب والسنة" (١) .

ويكفى حكم الإباضية على الخوارج فقد كان من أقسى الأحكام عليهم لقول أئمة الإباضية الربيع بن حبيب وأبو عبيده مسلم بن أبى كريمة وضمام بن السائد فى الخوارج "يرى ماداموا على قولهم هذا فخطوهم محمول عليهم ، فإذا تجاوزوه إلى الحكم حكمنا بكفرهم" (٢) .

ولما تجاوزوا القول إلى الفعل تبرأوا منهم ومن أفعالهم وأقوالهم . وقال عبد الله بن إباض فى رسالته الشهيرة إلى الخليفة الأموى عبد الله بن مروان "إنا براء إلى الله من ابن الأزرق وصنيعه وأتباعه . لقد كان حين خرج ، على الإسلام فيما ظهر لنا ، ولكنه أحدث وارتد وكفر بعد إسلامه فنبأ إلى الله منهم" (٣) .

(١) سالم السيابى العماني ، طلاقات المعهد الرياضى فى حلقات المذهب الإباضى . ص ٨٣ ، ٨٤ طبعة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ .

(٢) سالم السيابى : أصنق المناهج فى تمييز الإباضية من الخوارج ص ٢٣ تحقيق د. سيده اسماعيل الكاشف ، مطابع سجل العرب بالقاهرة ١٩٧٩ ، نشر وزارة التراث القومى والثقافية بعمان .

(٣) انظر نص رسالة بالحق .

المبحث الثانى

فرق المذهب الإباضى

ينضوى تحت المذهب الإباضى عدد من الفرق هى عند الإباضية أنفسهم ست فرق :
النكارية ، والخلفية ، والحسينية والعمرية ، والسكاكية والفرثية .

ويضيف أصحاب المقالات إلى هذه الفرق فرقاً أخرى لا يعتبرها الإباضية أنفسهم
من فرقهم .

فأبو الحسن الأشعرى فى كتابه مقالات الإسلاميين يذكر لهم فرقة تسمى "طاعة لا
يراد الله بها" (١) .

ويضيف ابن حزم فى الفصل فى الملل والنحل فرقة "اليزيدية" التى ينكرها الإباضية
إنكاراً تاماً .

والبغدادى يذكر من فرقهم فرقة يقال لها "الحارثية" (٢) لا يعترف الإباضية بها .
ويذكر كذلك من فرقهم "الحفصية" (٣) .

وينكر ذلك الإباضية . ويؤكدون على أن كتاب المقالات أراؤوا - الإساءة إليهم بدافع
التعصب المذهبى .

(١) مقالات الإسلاميين ج ١ ص ١٨٥ لأبى الحسن الأشعرى ، تحقيق محى الدين عبد الحميد ط ٢ سنة
١٩٦٩ م . نشر مكتبة النهضة المصرية / القاهرة .

(٢) الفرق بين الفرق للبغدادى ص ١٠٥ تحقيق محمد محى الدين عبد الحميد ط . المدنى / القاهرة .

(٣) المرجع السابق ص ١٠٤ .

أهم الفرق الإباضية :

١ - النكارية :

ظهرت فرقة النكارية في منطقة المغرب العربي في ظل الدولة الرستمية الإباضية .
ففي عام ١٧١ هـ حدث أن الإمام عبد الرحمن بن رستم إمام الدعوة الإباضية في بلاد
المغرب أحس بقرب أجله فدعى إلى ترك الأمر شورى بين سبعة من زعماء الإباضية من
بينهم ابنه عبد الوهاب بن رستم خليفة لأبيه في إمامة الدعوة الإباضية في بلاد المغرب .

وكان ابن فندين يرى أنه أحق بالزعامة من ابن رستم ويعتقد أنه أكثر كفاءة وقدرة
وعلماً من عبد الوهاب بن رستم . ولهذا بايعه على مضض وقال بتردد نبايع عبد الوهاب
على ألا يقضى أمراً بغير مشورة هيئة مخصوصة من الناس .

فأجابه حينئذ أحد أئمة الإباضية واسمه مسعود الأندلسي : نحن لا نعلم في الإمامة
شرطاً غير أن يحكم فينا بكتاب الله وسيرة السلف الصالحين . وهكذا تمت البيعة باختيار
عبد الوهاب بن رستم إماماً للإباضية في بلاد المغرب .

لكن ابن فندين مع نفر من أصحابه أنكروا إمامة ابن رستم فسموا بالنكار وزعماء
الفرقة بالإضافة إلى أبو قدامة بن فندين ، وعبد الله بن يزيد الفزاري ، وعبد الله بن عبد
العزیز ، وأبو المؤرج عمرو بن محمد السدوسي ، وشعيب بن المعرف ، وحاتم بن منصور .

والإباضية يطلقون على هذه الفرقة عدة أسماء منها "النكاث" لأنهم نكثوا البيعة بغير
حدث ، و"النجوية" لأنهم كانوا يجتمعون ويتناجون بالإثم والعنوان ، و"الشفبية" لأنهم أدخلوا
بذلك شغباً في الدعوة الإباضية و"الملحدة" لأنهم ألحدوا في الأسماء والأحكام .^(١)

وحيث أن ابن فندين كان ينظر إلى نفسه نظرة نرجسية خاصة ويعتقد اعتقاداً كبيراً
في مواهبه وكفائه . وكان يظن أن ابن رستم سيرجع إليه في كل الأمور أو يسند إليه أهم
الأعمال والمسائل ولكنه فوجئ بأنه ليس محل ثقة الداعية فهاله ذلك وأعظم هذا الأمر في

(١) طبقات المشائخ بالمغرب لأبي العباس أحمد بن سعيد الدرجيني ج ١ ص ٥١ تحقيق إبراهيم طلال
طبعة مطبعة البعث قسنطينة الجزائر ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م .

نفسه فأنار زويدة وشغباً وأشعل نزاعاً وفتنة بزعمه أن الإمامة باطلة على شرطه فإنه قد بايع ابن رستم في ظنه على ألا يقضى في شيء دون مشورة جماعة مخصوصة من الناس وهي حجة أبطلها من قبل مسعود الأندلسي ووقع الخلاف بين الجماعة الإباضية في المغرب فاقترح مقترحون منهم بأن ترسل رسائل استفتاء إلى أئمة الإباضية في المشرق الإسلامي (عمان والبصرة) "فأرسل إليهم الفقيه الإباضى الربيع بن حبيب صاحب "الجامع الصحيح" بأن الإمامة صحيحة والشرط باطل وأنه يجوز تولية رجل من المسلمين إذا كان فيهم من هو أئقحه منه" (١) .

ولم يرض ابن فندين بحكم فقهاء الإباضية وأثارها حرباً ضروساً ضد ابن رستم "استعان على إضرارها بوسائل دينية استغفل فيها فريقاً كبيراً من العامة واستخفهم ، وما توفق الإمام إلى القضاء عليها إلا بعد سفك دماء غزيرة ، وكان عدد ضحايا هذه الفتنة لا يقل عن عشرين ألفاً من الطرفين من بينهم رأس الفتنة يزيد بن فندين" (٢)

وتعتمد حركة ابن فندين على مبدئين أساسيين هما :

- أنه لا تصح إمامة المفضل مع وجود الفاضل

- وأنه تصح الإمامة بشروط إذا شرطها الناس عند البيعة وتسقط لمخالفة هذه الشروط .

ولأن فرقة النكارية كانت تميل إلى العنف والمغالاة في آرائها فإنها لم تدم طويلاً وإن كان بعض المؤمنين بأفكارها حاولوا بعثها من جديدة خلال القرن الثالث الهجرى مثل عبد الله بن يزيد الفزارى وأبو يزيد مخلد بن كيداد اليعزنى الذى دعى إلى الخروج على الدولة العبيدية وزاد على آراء النكارية ومقالاتهم آراءاً يخالف بعضها أصول الإسلام ومبادئه وهذه الآراء تتعارض كثيراً مع مبادئ وأصول الإباضية .

(١) المرجع السابق ص ٥٠ .

(٢) مختصر تاريخ الإباضية ، تأليف أبو ربيع سليمان بن عبد الله البارونى ص ٢٤ ط الثالثة ، مطابع العالمية ، روى ، سلطنة عمان ١ .

وقد ذكر أبو عمر عثمان بن خليفة السوفى المارغنى الإباضى لفرقة النكارية (١) نحواً من عشرين مقالة بين أصول وفروع تختلف فيها جميعاً عن الإباضية منها أربع مقالات فى مواضع سياسية نتجت عن حركتهم وهى :

١ - الإمامة غير مفترضة .

٢ - صلاة الجمعة غير جائزة وراء الأئمة الجورة .

٣ - عطايا الملوك لا يحل أخذها .

٤ - لا تجوز ولاية المفضل .

وجملة أقوالهم التى خالفوا فيها الإباضية - حسبما ذكرها ابن خليفة المارغنى كما يأتى :

(١) ألحدوا فى الأسماء .

(٢) قالوا إن ولاية الله وعدواته تتقلب بالأحوال .

(٣) قالوا إن أسماء الله مخلوقة .

(٤) قالوا إن الإمامة غير مفترضة . (٢)

(٥) قالوا يجوز الانتقال من الولاية إلى الوقوف .

(٦) قالوا حجة الله تقوم بالسماع وقد سمع الناس .

(٧) قالوا من لم تبلغه دعوة الإسلام ودعى إلى دين سماوى آخر لا يجوز له أن يجيب

(٨) قالوا إن صلاة الجمع - غير جائزة خلف أئمة الجور (٣) .

(١) الإباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات فى القويم والحديث ، تأليف على يحيى معمر ، ص ٣٠٢ ص ٣٠٣ باختصار .

(٢) من المعلوم أن أئمة الإباضية كانوا يقولون إن الإمامة فرض كفاية على الأمة المسلمة .

(٣) أئمة الإباضية كانوا يرون أن صلاة الجمعة واجبة وراء الأئمة الجورة ما أقاموها ووجدت شروطها .

(٩) عطايا الملوك لا يحل أخذها (١) .

(١٠) قالوا الله لا يأمر بالنوافل .

(١١) قالوا يلزمنا العمل بالفرائض ولا يلزمنا العلم بها ولا من معرفتها شيء .

(١٢) قالوا الحق في قول واحد على واحد من المختلفين في النوازل التي يسع فيها الخلاف وقد ضاق على الناس خلاف الحق .

(١٣) قالوا الحرام المجهول حلال .

(١٤) قالوا يدعى المشرك إلى جملة التوحيد ، وبرائة أحداث أهل الأهواء من أهل القبلة .

(١٥) قالوا بالوقوف في الاطفال كلهم .

(١٦) قالوا يجوز شرب الخمر على التقية .

(١٧) قالوا لا تجوز إمامة من ولى أمر المسلمين وفي المسلمين أفضل منه .

(١٨) قالوا لا تقوم الحجة فيما يسع حتى يجتمع المسلمون بأسرهم .

(١٩) قالوا لا كفر إلا فيما تقطع عليه اليد وهو ربع دينار ومن أخذ بونه ليس عليه شيء .

(٢٠) قالوا اللطمة والنظر بشهوة والقبلة ودخول الحمام بغير إزار صفائر غير كبائر

ومن عرض هذه المبادئ يتضح لنا أن مبادئ فرقة النكارية تختلف كثيراً عن مبادئ الإباضية وإن كانت تحسب على الإباضية إلا أن هذه الفرقة خرجت عن مبادئ الإباضية واستقلت بأفكارها الخاصة ، وأن كل ما كان يربطها بالإباضية هو أن ابن فندين صاحب هذه الفرقة كان يوماً ما إباضياً ، ولكنه خرج عن بيعة وطاعة الإمام الإباضى عبد الوهاب

(١) كان أئمة الإباضية يقولون بحواز حل أخذ العطايا من الملوك مالم يؤد إلى حرام .

بن عبد الرحمن بن رستم وحاربه وثار عليه .

٢ - النقاشية :

مؤسس هذه الفرقة رجل يقال له فرحان نصر النفوس المعروف بنفاث وهو من قرية نفاثة القريبة من جبل نفوسة بليبيا .

وكان معروفاً بكنائه ولهذا شعر بخيبة أمل حينما وجد نفسه من غير منصب إداري أو سياسى فى الدولة الرستمىة ونقم على تولية أفلح بن عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم إمامة الإباضيين فى المغرب^(١) وأخذ ينتقد أفلح ويطعنه طعناً شديداً فى مجالسه المختلفة وحقد عليه حقداً شديداً . وكان يرى أنه أحق منه فى إمامة الإباضيين ببلاد المغرب .

وأخذ نفاث ينتقد انتقاداته ضد الدولة الرستمىة ويجهر ضدها بدعوته ويرسل خطاباته الشديدة اللهجة إلى الإمام أفلح ، ولما أحس بخطر الإمام وأنه قد يؤدى بحياته نتيجة خطر دعوته على الإباضيين فر بنفسه إلى بغداد وعاش فيها زمناً قليلاً حتى يهدأ الإمام من غضبه عليه ثم عاد ثانية إلى بلده القريبة من جبل نفوسة الليبية واختلفت آراء المؤرخين فى موقفه بعد عودته من بغداد فقال بعضهم أنه خلد إلى السكون والراحة والبعض الآخر يقول إنه ظل عند موقفه الأول من الدولة الرستمىة . ونحن نميل بقوة إلى الرأى الأول لأنه لم يحدث من نفاث منذ عودته إلى بلده ما يؤثر على الدولة الرستمىة .

أما الآراء التى كان يقول بها . فإن أهم هذه الآراء حسبما ذكرت المصادر الإباضية نفسها^(٢) :

١ - أن الله هو الدهر فلما سئل عن ذلك قال هكذا وجدت فى الدفتر - يعنى الكتاب المسمى بهذا الاسم - وهذا الكتاب لا أساس له ولا يعرف عند الإباضية كتاب بهذا الاسم فهو مجهول غير موجود .

(١) توفي أفلح إمامة الإباضية فى المغرب بعد وفاة أبيه عبد الوهاب بن رستم سنة ١٩٠ هـ - ٨٠٥ م .
(٢) الإباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات فى القديم والحديث ص ٣٠٧ ، ومخطوطة أبو عمرو المارغنى (فرق الإباضية الست وما زاغت به عن الحق) ص ٤ .

ولعل نفاثا هذا يقصد المعنى البياني للحديث الصحيح "لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر" بمعنى أن ما تتسبونهُ إلى الدهر من الأحداث التي لا تعجبكم فتسبونهُ بسببها إنما خلقها الله تبارك وتعالى فانتم عندما تسبون الدهر فكأنما تسبون خالقها وهو الله عز وجل .

٢ - أنكر الخطبة في صلاة الجمعة وقال إنها بدعة . (١)

(١) لم يرد أنه صلى الله عليه وسلم أو أحد من الصحابة والخلفاء الراشدين فيمن بعدهم صلى الجمعة بدون خطبة . وقد واظب رسول الله على الخطبة . وقال ابن عمر رضي الله عنهما كان النبي يخطب الخطبتين كان يجلس إذا صعد المنبر حتى يفرغ المؤذن ثم يقوم فيخطب ثم يجلس فلا يتكلم ثم يقوم يخطب (أخرجه السبعة إلا ابن ماجه) .
وخطبة الجمعة شرط لصحة الجمعة عند الأئمة الأربعة والجمهور . ويشترط عند المالكية والشافعية خطبتان وهو مشهور مذهب الحنابلة .
وقال الأحناف والأوزاعي وأسحق بن راهويه وابن المنذر الشرط خطبة واحدة والثانية سنة . وهو رواية عن أحمد .

وقال الحسن البصري والظاهرية وابن الماجشون المالكي : الخطبة مستحبة .
والحقيقة أن الأحاديث الصحيحة أوضحت وبينت صفة الخطبة ومواظبة الرسول عليها ، فلم يصلها بدون خطبتين والرسول يقول "صلوا كما رأيتموني أصلي" ومن هنا فإن الخطبة شرط لصحة صلاة الجمعة وليست من المستحبات كما رأى بعض العلماء . "وكان النبي يخطب خطبتين" . فالخطبتان من شروط الصلاة وأن تكونا قبيل صلاة الجمعة مباشرة . ويشترط للخطبتين أن تشتملا على حمد الله تعالى لقول رسول الله "كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد فهو أجزم" (رواه أبو داود وأحمد) والصلاة على رسول الله ، والوصية بتقوى الله ، وقراءة آية من القرآن في إحداها ، والدعاء للمؤمنين والمؤمنات في الخطبة الثانية خاصة لأن الدعاء بالخواتيم أفضل كما يشرع القيام للخطبتين والجلوس بينهما جلسة خفيفة .

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : "كان النبي يخطب يوم الجمعة قائما ثم يجلس ثم يقوم كما يفعلون اليوم" (رواه الجماعة) .

فالقيام في الخطبتين مع القدرة مشروع بالاتفاق : واختلف الفقهاء في وجوبه ، فقال مالك والشافعي : واجب ، وقال أبو حنيفة وأحمد لا جيب . وأوجب الشافعي خاصة الجلوس بين الخطبتين لقول ابن عمر رضي الله عنهما كان النبي يخطب يوم الجمعة مرتين بينهما جلسة (رواه أحمد وابن ماجه) .
وقال الجمهور الجلوس بين الخطبتين سنة .

من ذلك كله يتضح لنا ضلال رأي نفاث الذي ينكر فيه خطبة الجمعة وقوله إنها بدعة .

انظر : مبحث صلاة الجمعة بكتاب الصلاة للمؤلف ص ٢٣٧ : ٢٣٩ .

٢ - أنكر النفاثية على الإمام استخدام عماله لجمع الحقوق الشرعية ومطالب بيت مال المسلمين من الرعايا . (١)

٤ - قال النفاثية إن ابن الأخ الشقيق أحق بالميراث من الأخ لأب . (٢)

٥ - وقال النفاثية إن الإمام إذا لم يمنع رعيته من جور الجورة وظلمهم لا يحل له أن يأخذ الحقوق التي جعل الله عليهم لضعفه عنهم . (٣)

والحقيقة أن النفاثية ماتت بموت صاحبها ، ولم يكن لها اتباع حقيقيون حتى تعيش ولأن آراء صاحبها فيها الفلو الظاهر فقد انقرضت تماماً ذلك أن الأفكار الغالية تخبو - عادة - بسرعة حين يكتشف حقيقة مبادئها . وكما اندثرت النكارية من قبل فقد اندثرت النفاثية هي الأخرى .

٣ - الخلفية :

وزعيم هذه الفرقة هو "خلف بن السمع بن أبي الخطاب عبد الأعلى بن السمع المعافر" .

وكان جد خلف إماماً على ليبيا فلما مات عين ابنه السمع "اليا على جبل نفوسة وما يليها إلى ضواحي طرابلس وقابس بليبيا وتونس" (٤) وكان إمام الإباضية آنذاك هو عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم الذي كان في نفسه شيء من تعيين عبد الأعلى لابنه قبل

(١) هذا رأى خاطيء فلا بد للحاكم المسلم من أن يستخدم عماله لجمع الحقوق الشرعية وإلا خلى بيت مال المسلمين من المال وضاعت حقوق فقراء المسلمين وضعف كيان الدولة الاقتصادية .

(٢) هذا رأى شاذ يقول فيه أبو عمرو المارغنى "قال المشايخ لو لم يفت نفاث إلا بهذه الفتوى لكفر بها" فرق الإباضية الست للمارغنى ص ٤ .

(٣) هذا المبدأ الذي ذكره عن نفاث مبدأ غير صحيح على الإطلاق والضلال فيه واضح كما يقول المارغنى "فضل بذلك وكذب ونقض أمر الله موجبة على الناس بجور الجائرين ، بل كل من أقر بإمامة العدل عليه دفع الحق لإمامه والزكاة وزكاة الفطر ولو لم يمنع الإمام رعيته لضعف بولته وغلبه الكفرة على رعيته فطليهم حقوقه أجمعين لأن ذلك حق الله عليهم وليس هي بأجرة ولا بجزية .

(٤) مختصر تاريخ الإباضية للباروني ص ٣٥

موته دون استشارته . ولما مات السمع قام جماعة من الناس وباعوا ابنه خلفا بغير إذن الإمام الإباضي^(١) فاستشاط عبد الوهاب بن رستم غضباً من هذا الفعل وأمر بعزل خلف بن السمع لكن خلفا رفض أن يذعن لأمر الإمام عبد الوهاب وقال برأيه أن الجبل (يقصد جبل نفوسة) حوزة مستقلة لها إمام مستقل كما أن تاهرت (حيث يوجد الإمام) حوزة مستقلة هي الأخرى لها إمامها . (٢)

وهكذا اشتعلت نيران الحرب بين خلف وعبد الوهاب وازداد أوارها بتولية الإمام أفلح بن عبد الوهاب الذي استطاع أن يهزم جيش خلف واستطاع والى جبل نفوسة من قبل أفلح وهو العباس بن أيوب أن يقضى على قلول جيش خلف قضاء تاماً ويموت خلف بن السمع قضى على "الخلفية" أيضاً .

٤ - الحسينية أو العمرية :

هم اتباع رجل يقال له أبو زياد أحمد بن الحسين الطرابلسي ولا يعرف على التحديد تاريخ مولده أو وفاته وإن كانت حياته خلال القرن الثالث الهجري وقيل عنه إنه ألف العديد من الكتب التي لا وجود لها بين أيدينا والتي لا يعرف عنها الإباضية أى شيء .

وهذه الفرقة امتزجت مع فرقة ثانية اسمها العمرية نسبة إلى رجل اسمه عيسى بن عمير^(٣) ويبدو أن أصلها كان واحدا ولكن أنتمتها اختلفوا فقال بعضهم بمقالات تقترب من الإباضية وقال آخرون بمقالات تقترب من المعتزلة ولهم مقالات تبتعد عن جميع الأطراف .

وقد أورد أبو عمرو المارغنى الإباضى أهم آراء هذه الفرقة وهي : (٤)

(١) طبقات المشايخ بالمغرب للدرجيني ج ١ ص ٦٨ .

(٢) يقول أبو عمر المارغنى الإباضى ليس بيننا وبين الخليفة مسائل إلا واحدة وهي قولهم لكل حوزة إمام لا يعدها إلى غيرها وضلوا ضلالا بعيدا لخلافهم الإجماع ونقضهم ما سارت به الأمة أجمعين وإنما خرج عن الإمام عبد الوهاب رحمه الله أيضاً "مخطوط فرق الإباضية الست للمارغنى ص ٥ .

(٣) الإباضية بين الفرق الإسلامية لعلى يحيى معمر ص ٣١٤ و ص ٣١٥ .

(٤) مخطوط فرق الإباضية الست للمارغنى ص ٦٠٥ . والمرجع السابق ص ٣١٤ ، ص ٣١٥ .

١ - لا يشرك من أنكر سوى الله .

٢ - يقولون فى أحكامهم يشرك المتأولين المخطئين من فرق الأمة الإسلامية .

٣ - الحب والرّضا والولاية والعداوة والبغض والسخط أفعال الله وليست بصفات له .

٤ - أباحوا الزنا وأخذ الأموال لمن أكره على ذلك يتقى بها ويغرم بعد ذلك منه .

٥ - الحرام المجهول معاقب عليه .

٦ - فرقوا بين الأسماء والأحكام فسموا اليهود منافقين وسموا المتأولين مشركين وأجازوا السبى منهم ، وأحلوا النكاح منهم وهم عندهم مشركون فيما زعموا .

٧ - قالوا إن حجة الله تنال بالفكر فى دين الله اضطراراً .

٨ - لا يجوز أن يبعث الله رسولا إلا بعلامة يعرف بها ويتميز عن غيره ولا يكون له حجة إلا بها .

٩ - وقالوا إن العقلاء يتفاضلون فى التكليف والاستطاعة ولا يتفاضلون فى العقل .

١٠ - وقالوا خوف الرسل خوف إجلال لا خوف عقاب .

والناظر إلى هذه المبادئ يجد أن بعضها يخرج صاحبها عن الملة الإسلامية وهذا هو السبب فى تبرئ الإباضية من هذه الفرقة الحسينية أو العمرية يقول الشيخ أبو زكريا الوارجلانى " إن طائفة تنتحل اسم الإباضية يقال لهم العمرية لم تجمعنا وإياهم جامعة من قبل . وهم يزعمون أنهم إباضية وهم أتباع عيسى بن عمير" . (١)

ومن هذا المنطلق الموضوعى الذى نحاول أن نسير فيه نستطيع القول ؟ إن صحة مقولة إنه ليس كل من انتسب إلى الإباضية اعتبر إباضيا ، وليس كل من خالف من الإباضية فى مسألة من مسائل الاجتهاد يعتبر خارجا عن الإباضية ورئيس فرقة مستقلة ويكون له عنوان مستقل" (٢)

إن الحسينية أو العمرية تعد بمبادئها هذه فرقة من الفرق الخارجة عن الإسلام وخارجة عن مبادئ الإباضية الصحيحة .

٥ - السكاكية :

زعيم هذه الفرقة رجل اسمه عبد الله السكاك من منطقة لواتة قنطرار وكان يعمل بالصياغة وقد اكتسب من عمله بالذهب مالا كثيراً . ولم يكتف بما حصل عليه من أموال طائلة من صياغة الذهب بل أراد أن يحصل أيضاً على الشهرة ولو كان ذلك على حساب دينه وعقيدته فنأى بمجموعة من المبادئ والمقالات التي تخرجه عن الإباضية وعن الإسلام حتى أن أبا يعقوب بن يوسف بن نفاث يقول : "أدرت جماعة من الشيوخ بمنطقة قسطلية يصلون على جميع موتى أهل القبلة كلهم من المخالفين وغيرهم إلا أصحاب السكاك فإن من مات منهم جعلوا في رجليه مرابط وجروه بها إلى موضع يوارونه فيه" (١)

قال أبو العباس الدرجيني "كان مشائخ السف (أي سلف الإباضية) تتقارب أقوالهم في السكاك وأصحابه وتتفاوت فقائل بشركهم وقائل بنفاقهم ، وهذا المذهب قد فنى أصحابه" (٢) .

ويبدو لي أن الرجل استطاع بما يملك من ذهب ومال وفير أن يضم إليه نفر من ضعاف النفوس اعتنقوا مقالاته ومبادئه وهذه المبادئ أخرجتهم عن الإباضية وعن العقيدة الإسلامية . فعبد الله السكاك قال بعقائد غريبة عن مبادئ الإسلام السمحة منها : (٣)

١ - إنكار السنة والإجماع والقياس وزعم أن الدين كله مستخرج من القرآن الكريم . (٤)

٢ - زعم السكاكية أن صلاة الجماعة بدعة . (٥)

(١) . (٢) الإباضية بين الفرق الإسلامية لملي يحيى معمر صفحة ٣١٦ .

(٣) المرجع السابق صفحة ٣١٧ . وقرئ الإباضية السنة للمارغني ص ٦ .

(٤) إنكار السنة إنكار للوحى ومنكر السنة كافر بإجماع الفقهاء .

(٥) أجمع الفقهاء على أن صلاة الجماعة مشروعة وأنه يجب إظهارها في الناس فإن امتنعوا كلهم منها قهرتوا عليها ... وصلاة الجماعة في الفرائض سنة مؤكدة ، والجماعة في النفل مباحة فقد ثبت أن رسول الله ﷺ صلى ركعتين تطوعاً ، وصلى معه أنس عن يمينه ، كما صلت أم سليم وأم حرام خلفه . وقد ورد في فضل صلاة الفرائض جماعة عدة أحاديث هامة فعن أبي هريرة رضى الله عنه قال : أتى =

٢ - اعتبر السكاكية الأذان بدعة فإذا سمعوه قالوا نهق الحمار (١) .

ويرى السكاكية أنه لا تجوز الصلاة إلا بما عرف تفسيره من القرآن (٢) .

= النبي ﷺ وسلم رجل أعمى : فقال : يا رسول الله ليس لى قائد يقودنى إلى المسجد ، فسأل رسول الله أن يرخص له فيصلّى فى بيته فرخص له ، فلما ولى دعاء فقال له : "هل تسمع النداء بالصلاة" ؟ قال : نعم ، قال فلجّب " (رواه مسلم)

وصلاة الجماعة سنة مؤكدة فى حق كل مؤمن لم يمنعه عذر عن حضور الجماعة يقول رسول الله ﷺ : ما من ثلاثة فى قرية ولا بدو لا تقام فيها صلاة الجماعة إلا استحوذ عليهم الشيطان . فعليكم بالجماعة فإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية" (رواه أحمد وأبو داود والنسائي ، والحاكم ، وهو صحيح) . وقال ابن مسعود رضى الله عنه : (ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها (أى صلاة الجماعة) إلا منافق معلوم النفاق) ولقد كان الرجل يؤدى به يهادهى بين اثنين حتى يقام فى الصف" (مسلم) .
انظر : المبحث الثامن "صلاة الجماعة" (فى كتاب الصلاة) للمؤلف ص ٢١١ إلى صفحة ٢٢٩ .

(١) الأذان لغة الإعلام . والأذان شرعاً : هو الإعلام بدخول وقت الصلاة بالفاظ مخصوصة ... والأذان سنة مؤكدة تسبق الصلاة فى حق الرجال ، لأداء الفرائض أو قضائها .

أما النساء فليس عليهن أذان ولا إقامة ، وإن أذن وأمن وحدثن فلا بأس ، وإن لم يفعلن ذلك فجازز . وقد ثبت أصل الأذان بالكتاب الكريم والسنة المطهرة ... يقول تعالى "يا أيها الذين آمنوا إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون (الجمعة : ٩) ، ويقول تعالى : "وإذا ناديتكم إلى الصلاة اتخذوها هزوا ولعباً" (المائدة : ٥٨) .

وفى السنة المطهرة العديد من الأحاديث النبوية الحاثّة على الأذان منها : عن مالك بن الحويرث أن النبي ﷺ قال : "إذا حضرت الصلاة فليؤذن بكم أحدكم وليؤمكم أكبركم" (رواه البخارى ومسلم وأحمد) . وعن معاوية أن النبي ﷺ قال : "إن المؤذنين أطول الناس أعناقاً يوم القيامة" (رواه أحمد ومسلم) . وعن أبى الدرداء قال : سمعت رسول الله يقول : "ما من ثلاثة لا يؤذنون ولا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم الشيطان (أحمد) .

وفضل الأذان عظيم فعن أبى هريرة : رضى الله عنه أن رسول الله قال : "لو يعلم الناس ما فى الأذان والصف الأول ، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ..." (رواه البخارى) .

وقيل فى تفسير قوله عز وجل : "ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً" نزلت فى المؤذنين . أخرج ابن أبى شيبه فى المصنف ، وابن المنذر ، وابن مريويه عن عائشة قالت : ما أرى هذه الآية إلا فى المؤذنين "ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً" (فصلت : ٢٣) من ذلك كله يتضح لنا ضلال رأى السكاكية فى اعتبار الأذان بدعة .

انظر : كتاب الصلاة للمؤلف مبحث الأذان ص ٣٧ : ص ٥٤ .

(٢) هذا رأى خاطئ فلا يعد معرفة تفسير ما يقرأه المصلّى من آيات شرطاً من شروط الصلاة .

والقراءة فرض على من قدر عليها باللغة العربية وقراءة الفاتحة فرض فى كل ركعة من ركعات الفرض والتفّل لقول رسول الله : (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب" (رواه البخارى) . وقد ثبت أن =

ويرى السكاكية أن طعام الدرس ^(١) نجس لما يبول عليه من النواب حين الدرس .
والبقول والخضر نجسه إذا وضع في أرضها السجاد .

وهذا رأى شاذ لم يقل به أحد من علماء الإسلام .

لكن عبد الله السكاك أراد أن يشتهر بين الناس ويخرج عن جماعة الإباضية فقال
بهذه الآراء الشاذة الغريبة ولهذا ليس عجيباً أن يحكم عليه الإباضية بالشرك أو النفاق
ويخرجوه من دائرة مذهبهم . ثم لا يلبث أن يقضى على السكاكية وتنتهي بدعتهم بموت
صاحبها عبد الله السكاك اللواتي .

= النبي ﷺ كان يقرأ الفاتحة في كل ركعة من ركعات الفرض والنفل ، ولم يثبت عنه خلاف ذلك وقد
قال رسول الله : " لا تجزئ صلاة ولا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب " (رواه ابن خزيمة بإسناد صحيح ،
ورواه ابن جبان وأبو حاتم) . وقراءة الفاتحة على ما أشرنا من قبل ركن في جميع ركعات الفرض
والنفل على الإمام المنفرد بخلاف المأموم فإنها لا تقتضى عليه
ومن عجز عن القراءة كامئ وأخرس ، لا تكون فرضاً في حقه

ومن يعرف القراءة بالعربية فلا تجوز القراءة بغيرها من اللغات لأن النبي وأصحابه كانوا لا يقرعون
القرآن بغير العربية ولو خارج الصلاة ، وغير العربي لا يكون قرأناً ، فإن لم يحسن شيئاً من القرآن
لزمه أن يقول : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، وأله أكبر ، لحديث الرسول الله " إن كان
معك قرآن فارقاً وإلا فاحمده وكبره وهله ، ثم اركع " (رواه أبو داود ، والترمذي وحسنه) وقال الخطابي :
الأصل أن الصلاة لا تجزئ ، إلا بقراءة فاتحة الكتاب ، ومعقول أن قراءة فاتحة الكتاب على من
أحسنها نون من لا يحسنها ، فإذا كان المصلي لا يحسنها ويحسن غيرها من القرآن ، كان عليه أن
يقرأ منه قدر سبع آيات لأن أولى ، الذكر بعد الفاتحة ما كان مثلها من القرآن الكريم ، وإن كان ليس
في وسعه أن يتعلم شيئاً من القرآن لعجز في طبعه أو سوء في حفظه أو عجمة في لسانه أو عاهة
تعرض له . كان أولى الذكر بعد القرآن ما علمه النبي ﷺ مع التسبيح والتحميد والتلهيل .

وقال النووي مذهبا إنه لا يجوز قراءة القرآن بغير لسان العربي سواء أمكنه العربية ، أم عجز عنها ،
وسواء أكان في الصلاة أم في غيرها ، فإن أتى بترجمة في صلاة لم تصح صلاته ، وإن لم يحسن
القراءة فإن الترجمة ليست قرأناً . وبه قال الجمهور منهم مالك وأحمد وداود . انظر : كتاب الصلاة
للمؤلف ص ٧٦ ، ص ٧٧ .

(١) يقال درس البعير يدرس درساً : أي جرب جرباً قليلاً ، واسم ذلك الجرب الدرس . قال الأصمعي : إذا
كان بالبعير شيء خفيف من الجرب قيل : به شيء من درس ، والدرس : الجرب أول ما يظهر منه ،
واسم ذلك الجرب الدرس أيضاً .

(لسان العرب لابن منظور ج ٢ ط دار المعارف صفحة ١٢٦٠ .

الفرقة السادسة الفرثية :

اتباع رجل أباضى من ورجلان بجنوب الجزائر اسمه "أبو سليمان بن يعقوب بن أفلح" عرف عنه كثرة الاطلاع على الأفكار الخارجة على الإباضية وبخاصة أفكار أبو زياد أحمد بن الحسينية صاحب آراء "الحسينية" التى تعد عند الإباضية خروجاً عنهم وعن الإسلام . وجملة آراء الفرثية كما ذكرها المارغنى : (١)

(١) نجاسة الفرث (٢) وما طبخ فيه من طعام .

(٢) تحريم دم العروق ولو بعد غسل المذبح وكذلك دم الجوف .

(٣) تحريم أكل الجنين من الشاة المذبوحة .

(٤) نجاسة عرق الجنب وعرق الحائض .

(٥) لا تعطى الزكاة إلا لقراءة المزكى .

وهذه الآراء تعد مجرد اجتهادات فرعية خالف بها أبو سليمان بن يعقوب جمهور إباضية المغرب مما يجعلنا لا نستطيع أن نكفره باجتهاداته فى الفروع وإن كانت آراؤه غريبة لكن يبدو لنا أنه أراد بمقالاته هذه أن يلفت الأنظار إليه ومن هنا فانتى اعتبر أنه مجرد مجتهد فى إطار المذهب الإباضى وليس صاحب فرقة وهو رأى بعض علماء الإباضية (٣) .

وقد ذكر أصحاب المقالات والملل والفرق والنحل الإسلامية فرقاً أخرى انشقت عن الإباضية ، والإباضية أنفسهم لا يعتبرون هذه الفرق التى ذكرها أصحاب المقالات فرقاً إباضية من هذه الفرق الحفصية واليزيدية والحارثية والإبراهيمية والميمونية والواقفية والضحاكية والبيهسية والشبيلية . وأنا حين أشير فى هذا الكتاب إلى هذه الفرق إنما

(١) مخطوط الفرق الست وما زاغت عن الحق المارغنى ورقة ٧ .

(٢) الفرث : السرجين مادام فى الكرش قال ابن سيده : الفرث والفراخ : سرقين الكرش .

(٣) مثل على يحيى معمر فى كتابه الإباضية بين الفرق الإسلامية ص ٣١٩ .

أنكرهم لأبين للقارئ أن أفكار هذه الفرق التي ذكرها كتاب المقالات تختلف تمام الاختلاف عن مبادئ ومقالات الإباضية ، فعقائدها بعيدة كثيراً عن عقائد الإباضية وأصولها . ومن الظلم أن نحسب هذه الفرق على الإباضية . لأننا كما أشرنا من قبل وقلنا إن الإباضية من أقرب الفرق إلى الجماعة الإسلامية وإلى مبادئ الإسلام والأمانة العلمية تقتضى منا أن نذكر رؤية أصحاب المقالات للفرق الإباضية من وجهة نظرهم .

ثم بعد ذلك نشير إلى رأينا فيما كتبه هؤلاء العلماء بأمانة وحيدة علمية خالصة .

ثانياً : فرق الإباضية عند أصحاب المقالات :

الفرقة الأولى : الحفصية نسبة إلى رجل يقال له "حفص بن أبي المقدم" .

ولا تذكر كتب الفرق الإسلامية شيئاً عن هذا الرجل ولا ذكر له في المصادر الإباضية وكل ما تذكره كتب الفرق الإسلامية أن "حفص بن أبي المقدم" ^(١) هو إمام الحفصية من الفرق الإباضية وقد زعم حفص هذا " أن بين الشرك والإيمان معرفة الله وحده ، فمن عرف الله سبحانه ثم كفر بما سواه من رسول أو جنة أو نار أو عمل بجميع الخبائث من قتل النفس واستحلال الزنا وسائر ما حرم الله من فروج النساء فهو كافر برىء من الشرك ، وكذلك من اشتغل بسائر ما حرم الله سبحانه مما يؤكل ويشرب فهو كافر برىء من الشرك ، ومن جهل الله سبحانه وأنكره فهو مشرك فيبرىء من حفص جل الإباضية إلا من صدقه منهم . (٢)

ومن ذلك نلاحظ أن الحفصية زعموا أن بين الشرك والإيمان خصلة وسطى . هي معرفة الله تعالى وحده ، والخصلة الوسطى عندهم مسألة نظرية ، لأنه إذ يوجد الإيمان بالتوحيد ، يوجد الإيمان بالكتب والرسول .

(١) المقالات ج ١ ص ١٧٠ ، الملل للشهرستاني ١ / ١٨٣ . التبصير في الدين للأسفراييني ص ٥٧ .

الهور العين للحميري ص ١٧٥ .

(٢) مقالات ج ١ ص ١٧ .

أما آراء الحفصية فى السياسة فى الخلافة فهى شديدة الغلو أيضاً فهم مثلاً لا يقرّون خلافة عثمان وعداوتهم لعلّى شديدة حتى أنهم أولوا القرآن فى شدة عدائهم لعلّى كرم الله وجهه مع أن هذه الفرقة لم يعرف لها أى دور سياسى فى تاريخ الحركة الخارجية أو الإباضية .

يقول عنهم الإمام الأشعرى^(١) "وتأولوا فى عثمان نحو ما تأولت الشيعة فى أبى بكر وعمر ، وزعم "حفص بن أبى المقدم" أن علياً هو الحيران الذى ذكره الله تعالى فى القرآن (كالذى استهوته الشياطين فى الأرض حيران ، له أصحاب يدعونه إلى الهدى انتنأ) ٦ : ٧١ وأن أصحابه الذين يدعونه إلى الهدى أهل النهروان (المحكمة) وزعم أن علياً هو الذى أنزل الله سبحانه فيه : (ومن الناس من يعجبك قوله فى الحياة الدنيا) ٢ : ٢٠٤ .

وإن عبد الرحمن بن ملجم (قاتل على) هو الذى أنزل الله فيه (ومن الناس من يشرب نفسه ابتغاء مرضاة الله) ٢ : ٢٠٧ . ثم قال حفص بعد ذلك : "الإيمان بالكتب والرسل متصل بتوحيد الله ، فمن كفر بذلك فقد أشرك بالله" .

ومن فرق الإباضية أيضاً : اليزيدية ، وهى أشد فرق الخوارج غلواً ، ولهذا فهم لا يعدّون عند كتاب الفرق الإسلامية من فرق الإسلام^(٢) .

وصاحب هذه الفرقة هو يزيد بن أنيسة . وهو يلتقى مع الإباضية من ناحية الأفكار الخاصة بالإمامة فقد قال يزيد بن أنيسة "بتولى المحكمة الأولى . ممن بعدهم إلا الإباضية فإنه يتولاهاهم"^(٣) .

ويبدو لنا أن لسكنى يزيد بن أنيسة فى جفال حلوان^(٤) تأثير على غلوه فى عقائده حيث توجد هناك بقايا العقائد الفارسية القديمة مما جعله يقول بعقائد متطرفة لا تمت

(١) مقالات ج ١ ص ١٧٠ .

(٢) الفرق بين الفرق ج ٢٧٩ ، ٢٨٠ .

(٣) الملل والنحل للشهرستانى ١ / ٧١٣ .

(٤) تقع على آخر حدود السواد مما يلى الجبال بينها وبين بغداد خمسة مراحل . ياقوت : المشترك ص ١٤٢ .

بصلة أبداً لعقائد الإباضية المعتزلة فهو يقول مثلاً "بأن الله سيبعث رسولاً إلى العجم منهم وينزل عليهم كتاباً جملة واحدة ، فترك شريعة محمد ﷺ ، ودان بشريعة غيرها ، وزعم أن ملة ذلك النبي الصابئة ، وليس هذه الصابئة التى عليها الناس اليوم وليس هم الصابئين الذين ذكرهم الله فى القرآن ولم يأتوا بعد .

وتولى من شهد لمحمد ﷺ بالنبوة من أهل الكتاب ، وإن لم يدخلوا فى دينه ولم يعملوا بشريعته ، وزعم انهم مؤمنون" . (١)

وجل الإباضية تبرأوا من اليزيدية ، وقال ابن الأثير عن اليزيدية "هؤلاء أكفر الخوارج" . (٢)

والفرقة الثالثة من فرق الإباضية هم الحارثية أصحاب الحارث بن يزيد الإباضى . (٣)

وقد يكون هذا الحارث هو ذات الرجل الذى طرده ابن أبى كريمة من مجالس الإباضية فى البصرة لقوله فى القدر . قال الشماخى "وجمع حاجب وأبو عبيدة الناس فقالوا إن حمزة وعطية والحارث أحثوا علينا فعم آواهم فهو الخائن المتهم ... لأنهم أخذوا بقول أهل القدر فبرئ منهم أبو عبيدة وحاجب" (٤) .

ومن المعروف أن الحارثية قالوا فى القدر بقول المعتزلة ، وخالفوا فيه سائر الإباضية وزعموا "أن الاستطاعة قبل الفعل" (٥) ولهذا فإننا نلاحظ أن "سائر الإباضية أكفروا الحارثية فى ذلك لأن جمهور الإباضية على القول بأن الله خالق أفعال العباد أو الاستطاعة مع الفعل" (٦) .

(١) مقالات : ج ١ ص ١٧١ .

(٢) ابن الأثير : اللباب فى تهذيب الأنساب ٣ / ٣٠٩ .

(٣) الاسفرايينى ك التبصير فى الدين . نكر ان اسم أبيه يزيد بدلاً من يزيد ص ٥٧ .

(٤) الشماخى : السير ص ١٢٠ .

(٥) الأشعرى : مقالات ج ١ ص ١٧١ .

(٦) البغدادى : الفرق بين الفرق ١٠٥ .

وينسب إليهم الشهرستاني القول بطاعة لا يراد بها الله تعالى ، بينما البغدادي والأشعري يجعلان القائلين بذلك فرقة مستقلة من فرق الإباضية والفرقة الرابعة من الإباضية هم من يقولون "بطاعة لا يراد الله بها على مذهب أبي الهذيل العلاف المعتزلي ومعنى ذلك أن الإنسان قد يكون مطيعاً لله إذا فعل شيئاً أمره الله به ، وإن لم يقصد الله بذلك الفعل ولا إرادته به" (١) بينما أهل السنة لا يذهبون إلى ذلك إلا في النظر الأول فإن صاحبه إذا استدل به كان مطيعاً لله في فعله ، وإن لم يقصد به التقرب إلى الله تعالى" (٢) .

ولقد كان من الإباضية : الابراهيمية ، والميمونية ، والواقفية والضحاكية ، والمسألة باختصار أن رجلاً يقال له ابراهيم من الإباضية اختلف مع رجل يقال له ميمون - غير ميمون صاحب الميمونية من العجاردة - في جواز بيع جارية مؤمنة إلى الكفرة ، فأحل ذلك ابراهيم وتبرأ منه ميمون ، وتوقف في الأمر آخرون فصاروا ابراهيمية وميمونية وواقفية وتبع ابراهيم على إجازة هذا البيع قوم يقال لهم الضحاكية . (٣) .

وأجازوا نكاح المسلمة من كفار قومهم في دار التقية ، ويفصل لنا الأشعري القصة فيقول "وكان رجل من الإباضية يقال له 'ابراهيم' أفتى بأن بيع الاماء في مخالفتهم جائز فبرئ منه رجل يقال له ميمون "وممن استحل ذلك ، ووقف قوم منهم فلم يقولوا بتحليل ولا بتحريم وكتبوا يستفتون العلماء منهم في ذلك ، فأفتوا بأن يبيعن حلال ، وهبتن حلال في دار التقية ، ويستتاب أهل الوقف من وقفنهم في ولاية ابراهيم ومن أجاز ذلك وأن يستتاب ميمون من قوله ، وأن يبرعوا من امرأة كانت معهم كانت وقفت فماتت قبل ورود الفتوى ، وأن يستتاب ابراهيم من عذره لأهل الوقف في جحدهم الولاية عنه وهو مسلم يظهر اسلامه ، وأن يستتاب أهل الوقف من جحدهم البراءة عن ميمون هو كافر يظهر كفره ، فأما الذين وقفوا ولم يتوبوا من الوقف وثبتوا عليه سمو "الواقفة" وبرئت الخوارج منهم ، وثبت ابراهيم على رأيه في التحليل لبيع الاماء من المخالفين وتاب ميمون .

وافترقت فرقة من "الواقفية" وهم "الضحاكية" فأجازوا أن يزوجوا المرأة المسلمة

(١) الأشعري : مقالات ص ٢٧٢ ج ١ .

(٢) البغدادي : الفرق بين الفرق ص ١٠٥ ، والاسفراييني : التبصير : ص ٣٥ .

(٣) لعل صاحبهم هو الضحاك بن قيس الخارجي المتوفى سنة ١٢٨ هـ البداية والنهاية لابن كثير ج ١ ص ٢٨ .

عندهم من كفار قومهم فى دار التقية ، كما يسعُ الرجل منهم أن يتزوج المرأة الكافرة من قومه فى دار التقية ، فأما فى دار العلانية - وقد جاز حكمهم فيها - فإنهم لا يستحلون ذلك فيها .

ومن الضحاكية فرقة وقفت فلم تبرأ ممن فعله ، وقالوا : لا نعطي هذه المرأة المتزوجة من كفار قومنا شيئاً من حقوق المسلمين ولا نصلي عليها إن ماتت ، ونقف فيها ، ومنهم من برىء منها (١) .

وبعض كتاب الفرق يرون أن من الإباضية - فرق البيهسية أتباع أبى بيهس هيصم بن جابر (٢) .

وقد قال البيهسية فى المسألة التى وقع فيها الخلاف بين الابراهيمية والميمونية إن ميموناً كفر بأن حرم بيع الأمة فى دار التقية من كفار قومنا ، وكفرت الواقعة بأن لم يعرفوا كفر ميمون وصواب ما ذهب إليه ابراهيم ، وقد كفر ابراهيم بأن لم يتبرأ من الواقعة (٣) ، وحين ورود كتاب نافع بن الأزرق إلى المحكمة وفيهم عبد الله بن إباح وأبو بيهس مخالفته لنافع ولابن أباح معا (٤) وزعم أبو بيهس (٥) "أنه لا يسلم على أحد حتى يقر بمعرفة الله ومعرفة رسوله ومعرفة ما جاء به محمد جملة ، والولاية لأوليائه الله سبحانه ، والبراءة من أعداء الله ، وما حرم الله سبحانه بما جاء فيه الوعيد ، فلا يسع الإنسان إلا علمه ومعرفته بعينه وتفسيره ، ومنه ما ينبغى أن يعرفه باسمه ولا يبالى ألا يعرف تفسيره وعينه حتى يبتلى به ، وعليه يقف عندما لا يعلم ولا يأتى شيئاً إلا بعلم" .

(١) مقالات : ج ١ ص ١٧٥ ، وص ١٧٦ .

(٢) قال ابن قتيبة : "البيهسية من الخوارج تنسب إلى أبى بيهس من بنى سعد بن ضبيعة ابن قيس ، واسمه هيصم بن جابر ، وكان عثمان بن حبان المزنى والى المدينة قطع يديه ورجليه ، المعارف ٢٦٧ .

(٣) الفرق بين الفرق للبغدادى ص ١٠٨ .

(٤) وقال بيهس "أنا أقول إن أعداءنا كأعداء رسول الله تحل لنا الإقامة فيهم ، كما فعل المسلمون فى إقامتهم بمكة ، وأحكام المشركين تجرى فيها ، وأزعم أن منّا حكمهم أو مواريتهم تجوز ، لأنهم منافقون يظهرون الإسلام ، وإن حكمهم عند الله لحكم المشركين ، وأن الدار دار كفر ، والاستعراض فيه جائز ، وإن أصيب من الأطفال فلا حرج" . النكامل : للمبرد ج ٢ ص ١٧٩ .

(٥) الأشعرى : مقالات : ج ١ ص ١٧٨ .

وقال بعض البيهسية : "من واقع زنا لم نشهد عليه بالكفر حتى يرفع إلى الإمام أو الوالى ويحد "فوافقهم على ذلك طائفة من الصفرية ، إلا أنهم قالوا : نقف فيهم ، ولا نسعيهم مؤمنين ولا كافرين .

وقالت طائفة من البيهسية : إذا كفر الإمام كفرت الرعية ، وقالت : الدار دار شرك ، وأهلها جميعاً مشركون ، وتركت الصلاة إلا خلف من تعرف ، وذهبت إلى قتل أهل القبلة وأخذ الأموال واستحلت القتل والسبى على كل حال .

وقالت البيهسية : الناس مشركون بجهل الدين ، مشركون بمواقعة الذنوب ، وإن كان ذنب لم يحكم الله فيه حكماً مغلظاً ولم يوقفنا على تغليظه فهو مغفور ، ولا يجوز أن يكون أخفى عنا في ذنوبنا ولو جاز ذلك جاز في الشرك .

وقالوا التائب في موضع الحدود وفي موضع القصاص والمقر على نفسه يلزمه الشرك إذا أقر من ذلك بشيء ، وهو كافر ، لأنه لا يحكم بشيء من الحدود والقصاص إلا على كل كافر يشهد عليه بالكفر عند الله" (١) .

ومن البيهسية فرقة يقال لها "العوفية وهم فرقتان : فرقة تقول : من رجع من دار هجرتهم ومن الجهاد إلى حال القعود نبيراً منهم .

وقال البغدادي هؤلاء يعرفون بالشيبية لانتسابهم إلى شبيب بن يزيد الشيباني ، ويعرفون بالصالحية أيضاً لانتسابهم إلى صالح بن مسرح الخارجي ، وكان شبيب بن يزيد الخارجي من أصحاب صالح ، ثم تولى بعده على جنده" (٢) .

ويقول المقرئى أن الشيبية كانوا على ما كانت عليه المحكمة الأولى إلا أنهم انفردوا عن الخوارج بجواز إمامة المرأة وخلافتها ، وقد استخلف شبيب أمه غزالة فدخلت الكوفة (٣) وقامت خطيبة وصلت الصبح بالمسجد الجامع ، فقرأت في الركعة الأولى البقرة ، وفي الثانية

(١) مقالات : ص ١٨١ .

(٢) مقالات : ص ١٨٢ .

(٣) وقال بعض البيهسية : السكر من كل شراب حلال موضوع عن سكر منه ، وكل ما كان في السكر من ترك الصلاة أو شتم الله سبحانه وتعالى فهو موضوع لا حد فيه ولا حكم ، ولا يكفر أهله بشيء من ذلك ماداموا في سكرهم .

وقالوا إن الشرب حلال الأصل ولم يأت فيه شيء من التحريم . لا في قليله ولا في إكثار أو في سكر .

ومن المعروف أن شبيباً لم يحدث أقوالاً كثيرة ، فلما مات صالح لوصى إلى شبيب علي ما قلنا ... فخرج شبيب بالموصل في خلافة عبد الملك بن مروان ، ودارت رحى الحرب بينه وبين جيوش الخليفة وكان له النصر على خمسة قواد لخمسة جيوش منها ، ثم خرج يريد الأهواز ففرق في بجيل عام ٧٧ هـ . وهو يقول : (ذلك تقدير العزيز العليم) . (٢)

لكن مما أبعده الشيببية أنهم زعموا أن الرجل يكون مسلماً إذا شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله ، وتولى أولياء الله وتبرأ من أعدائه ، وأقر بما جاء من عند الله جملة ، وإن لم يعلم سائر ما افترض الله سبحانه عليه مما سوى ذلك أفرض هو أم لا ، فهو مسلم حتى يتلى بالعمل به فيسأل . وفارق الشيببية "الواقفة" . وقالوا في أطفال المؤمنين بقول الثعلبية : "أنهم مؤمنون أطفالا وبالغين حتى يكفروا ، وإن أطفال الكفار كفار أطفالا وبالغين حتى يؤمنوا ، وقالوا بقول المعتزلة في القدر" (٣) .

والشيببية يسمون مرجئة الخوارج لما ذهبوا إليه من الوقف في بعض أمور فعلها صالح وحكم فيها ، فبرئت من صالح فرقة فسميت الراجعة . وصوب بعض الخوارج وأى صالح فيها ، ووقف "شبيب" في صالح والراجعة ، وقال لا ندرى ما حكم به صالح كان حقاً أو باطلاً^(٤) وحق ما شهدت به الراجعة أم جور ، فبرئت الخوارج منهم وسموهم "مرجئة الخوارج" .

وبعد ... فهذه أهم فرق الإباضية عند أصحاب المقالات أما الإباضية فينكرون هذه الفرق إنكاراً تاماً وينبغي أن أشير في النهاية إلى أن مؤلفات الإباضية المشاركة من القرن

(١) الشهرستاني : الملل والنحل ج ١ ص ١١٤ ، ص ١١٥ .

(٢) البداية والنهاية لابن كثير ج ٩ ص ١٢ .

(٣) مقالات ج ١ ص ١٧٩ .

(٤) وأما بعض الإباضية فيذهب إلى أن الذين برئوا من صالح كفروا وأن من وقف في كفرهم كفر وأحسنوا الظن لشبيب ، وقالوا : لم يكن مثله يبرأ منه ، وقالوا : ويدل على ذلك أنه كان معه حتى قتل ، فهو منهم على أصل إيمانه "مقالات ج ١ ص ١٨٨ .

الثامن الهجرى كثيرة يمكن من خلالها لأى باحث موضوعى جاد أن يتعرف على تراث الإباضية وفرقهم . (١)

(٢) توجد قائمة بذكر مؤلفات الإباضية المشاركة من القرن الثامن الهجرى وأشار إليها الأستاذ مهدي طالب هاشم فى كتابه عن الحركة الإباضية فى المشرق العربى ص ٣٢٠ وهى عبارة عن رسالة بعث بها أبو القاسم البرادى إلى أحد العلماء الإباضية ويعد فإن الرسول لم أفهم عنه مرادك من تسمية التواليف فمن ذلك تواليف أصحابنا المشاركة صفة أحداث عثمان بن عفان رأيت ولم أعرف مؤلفه . وكتب فيه أخبار صفين وأخبار أهل النهر وقتلهم أكثر آثاره عن عبد الله بن يزيد الفزارى رأيت ولم أعرف مؤلفه ، وكتاب عبد الله بن أباض كتب به إلى عبد الملك بن مروان جواباً عن كتابه إليه يشتمل على النقض والرد وتبيين الاعتقادات والاحتجاج بآى القرآن .

وكتاب سالم بن الحطيئة الهلالي فى العقائد والنقض والاحتجاج وكتاب شبيب بن عطية تكلم فيه عن الشكاك والمرجئة والذى أعرف من آثار قومنا شبيباً صفرى لكن كلامه فى الكتاب كلام موافق كتب به إلى عبد السلام .

وكتاب الفرائض لابن عبد الجبار وقفت عليه ، والمسند وهو حديث الربيع وكتاب الحجة على الخلق فى معرفة الحق كتاب ضمام رواية أبى صفرة عبد الملك بن صفرة عن الربيع عن ضمام ، وكتاب آخر فى الفروع رواية الهيثم بن الهيثم عن أشياخه عن الربيع .

كتاب أبى سفيان يشتمل على الأخبار والفقه والكلام والعقائد وقال الإمام أفلح رضى الله عنه عليكم بدراسة كتب أهل الدعوة لا سيما كتب أبى سفيان يشتمل على الاخبار وعهده الذى كتب فيه إلى الإمام عبد الله يحيى الكندى .

ومبوبة أبى غانم التى قيد سماعها عن تلاميذ أبى عبيدة تشتمل على عدة كتب وقفت منها على كتاب الصيام وكتاب الشهادات وكتاب الأقضية والأحكام وكتاب النكاح ، وكتاب محمد بن محبوب وقفت على جزء وأجد من أجزائه فى جملته سبعون جزءاً أذكر ذلك عن الشيخ أبى صالح ابى بكر بن قاسم البراسنى . وجامع أبى جعفر جابر محمد بن جعفر الأزكوى يكون سفرين كبيرين فى الفروع ومختصر الشيخ أبى الحسن وهو سبوع اللحم أخبرنى بذلك الثقة الحافظ عطا ربيع بن أحمد . وجامع الشيخ أبى الحسن الموافق عليه وذكره لى هذا الشيخ أيضاً . فقال جامع الشيخ أبى الحسن من جملة الكتب الذى وصل بها الشيخ أبو موسى عيسى بن زكريا البراسنى من عمان إلى الجزيرة (جزيرة جربة) . وكتاب مدح العلم وأهله لأبى محمد عبد الله بن محمد بركه وهو جامعة سفر كبير ، وكتاب التقييد له أيضاً وقفت عليه .

وكتاب الدعائم الأصل ذكره لى بعض أصحابنا العمانيين بمكة شرفها الله سنة خمس وسبعين من مائتنا هذه أن عدة المثبتة عددهم فى هذا الكتاب بعمان ، وسير الشيخ أبى محمد الحسين على بن محمد لبسيوى وقفت على ثلاثة ... منها ما هو إلى أهل المغرب كلها فى النقض والربود وتسمية أئمة المسلمين من الصحابة والتابعين وغيرهم .

وكتاب التخصيص لأبى بكر الأزكوى ، وكتاب للذكائر والحجج وهو المعروف بالحضرومى . وكتاب الضياء يذكرون أنه وصل المغرب من النسخة الكبيرة التامة نيف وأربعون جزءاً ورأيت فيه ثلاثة =

وبعد هذا العرض لفرق الإباضية من وجهة نظر كتاب المقالات والملل والنحل يمكننى أن أقول بأننى لا أستطيع أن أتهم بالشطط والغلو فى آرائهم علماء أجلاء تعلمنا على كتبهم واستفدنا منها فائدة عظيمة ، لكن أستطيع أن أقول إنه إذا كان الإباضيون أنفسهم لا يعتبرون هذه الفرق من جماعتهم ، بل ويتبرون منهم ، وهم بالطبع أدرى الناس بفرقهم فمن الأفضل لنا ألا نعتبر هذه الفرق من فرق الإباضية . كذلك يمكننا أن نفسر السبب فى إدراج كتاب المقالات لهذه الفرق ضمن الإباضية وجود ملامح ضعيفة من مبادئ الإباضية عند بعض هذه الفرق أو لأن بعض أصحابها عاشوا فى ظل حكم الدولة الإباضية مثل الدولة الرستمية ببلاد المغرب فاعتبرهم كتاب المقالات - على هذا الأساس - إباضيين - أو لأنهم تعودوا إدراج الإباضية ضمن فرق الخوارج ، وهذه الفرق - التى اعتبرها كتاب المقالات إباضية بمبادئها الخارجة عن الفكر الإسلامى الصحيح تعد إحدى إفرازات الخوارج الطبيعية .

وإذا كان هناك عتاب رقيق لهذه المقالات فهو خاص بأمر هام للغاية وهو أننا لا نجد ذِكْراً لكثير من أئمة الإباضية كالإمام جابر ابن زيد ، والربيع بن حبيب ولعل السبب فى ذلك هو أن معظم هذه المقالات نقلت عن مصادر غير إباضية أو لأن البعض يعدهما غير إباضيين .

= أسفار كل سفر يشتمل على أجزاء فى التوحيد والصلاة والطلاق والحيز والبيوع والأحكام وغير ذلك وهو من أثر تصنيف أهل الدعوة . وكتاب النور مختصر عن كتاب الضياء .

وكتاب تفسير الخمسمائة آية فى الحلال والحرام لأبى المؤثر الصلت بن الخميس وكتاب الحل والإصابة لحمد بن وصاف فى سفرين كبيرين أو فى أربعة صغار وسيرة الإمام عبد الله بن يحيى وما معها من خطب أبى حمزة المختار بن عوف الأزدي لا أدرى من ألفه .

وكتاب أشعار الإمام عبد الله بن يحيى يذكرونه عندهم ، ويذكرون فى "الهامة" وأما أنا فلم أقف عليه . ويذكرون من تأليف أهل العصر عندكم كتاب يكشف الغمة فى اختلاف الأمة يقال أنه لم يرد لأهل الدعوة منه ويذكرون المقطعات لأبى سعيد العماني ولم أر منها شيئاً .

وذكر الشيخ أبو العباس أحمد بن الشيخ سعيد فى كتابه عن الشيخ أبى العباس أحمد بن بكر قال كنت أقرأ على الشيخ سعيد وأحضر مجالسه فقول ما وقفت فيه المذاكرة عنده فنظرت فى أثناء ذلك هناك من الكتب التى وصلت من المشرق فإذا نحو من ثلاثة وثلاثين ألف جزء فتخيرت أكثرها فائدة فقرأته حينئذ والله أعلم .

المبحث الثالث

دور أعلام الإباضية فى تطور المذهب الإباضى

أولاً : عبد الله بن أباض

الحقيقة أننا إذا تتبعنا المصادر غير الإباضية تتبعاً دقيقاً لوجدنا أن أغلب هذه المصادر كالبغدادى^(١) ، والمبرد^(٢) ، وابن قتبية^(٣) ، والاسفرايينى^(٤) تذكر أن الإباضية ينتسبون إلى عبد الله بن أباض ، وأنه إمام هذه الطائفة .^(٥)

لكن الإباضية أنفسهم والمصادر الإباضية تكاد تجمع على أن ابن أباض لم يكن إمامهم الحقيقى ومؤسس دعوتهم وإن كان من علمائهم ورجالهم البارزين فى التقوى والصلاح ولهذا السبب فإنها أغفلت الحديث عن كثير من جوانب حياة ابن أباض ونشاطه . ويعتبر الإباضية القدامى منهم والمحدثون ، جابر بن زيد إمامهم الأكبر ومؤسس دعوتهم . ولم يكن ابن أباض إلا واحداً من أتباع فرقته ولم يصدر فى شىء من أفعاله وأقواله إلا بأمر ذلك الإمام وإرشاده^(٦) .

ولا يستطيع أحد أن يغفل من القول بأن اسم الإباضية مشتق من اسم عبد الله بن أباض المسمى من بنى عبيد بن مقاعس التميمى^(٧) .

وقد ولد عبد الله بن أباض فى عهد معاوية بن أبى سفيان (٤٠ - ٦٠ هـ) وتوفى

(١) البغدادى عبد القادر بن طاهر الفرق بين الفرق صفحة ٨٢ طبعة بيروت ١٩٧٣ .

(٢) المبرد ، محمد بن يزيد الكامل فى اللغة ج ٣ ص ٢٧٥ .

(٣) ابن قتبية ، عبد الله بن مسلم - المعارف تحقيق ثروت عكاشة القاهرة ١٩٦٠ .

(٤) الاسفرايينى : مظفر الدين - التبصير فى الدين ص ٥٦ القاهرة ١٩٦٢ .

(٥) ينتمى عبد الله بن أباض إلى قبيلة تميم بالبصرة وكانت من أقوى القبائل البصرية وأكثرهم عدداً وعدة . وتلمذ فى البداية على عدد من زعماء المحكمة الأولى منهم عبد الله بن وهب الراسى إمام المحكمة الأولى وزعيمهم فى معركة النهروان . لكن عبد الله بن أباض لم يشترك فى حروب المحكمة ضد الإمام على بن أبى طالب كرم الله وجهه .

(٦) خليفات ، د. عوض ، نشأة الحركة الإباضية ١٩٧٨ ، نشر الكتاب بدعم من الجامعة الأردنية .

(٧) الدرجينى : طبقات المشائخ بالمغرب ج ٢ ص ٢١٤ .

حوالى عام ٨٥ هـ أى إلى زمن عبد الملك بن مروان ، وقد عاصر عبد الله بن الزبير ونافع بن الأزرق .

ويعد ابن إياض من أتباع جابر بن زيد . وقد اشترك ابن إياض فى الدفاع عن الكعبة الشريفة إلى جانب عبد الله بن الزبير ضد الجيش الأموى بقيادة الحصين بن نمير السكونى الذى خلف القائد الأموى مسلم بن عقبة عام ٦٤ هـ - ٦٨٢ م . وكان قد ذهب إلى مكة مع بعض قادة المحكمة مثل نجدة بن عامر الحنفى ونافع بن الأزرق وغيرهم مدفوعين برغبتهم وحماسهم فى الدفاع عن البيت الحرام على الرغم من اختلافهم فى المبادئ مع ابن الزبير^(١) .

وتعتبر المصادر الإباضية جابر بن زيد هو مؤسس مذهب الإباضية وفقه المذهب وتذكر أن ابن أياض كان يصدر فى كل أفعاله وأقواله عن جابر بن زيد . ولكنها فى الوقت نفسه تذكر أن ابن إياض كان رئيس الإباضية بالبصرة^(٢) .

ويرى البعض أن الأمويين كانوا لا يربون نسبة هذه الفرقة إلى جابر حتى لا يجذبوا إليهم الأنظار ، ولا يبينون فى حالة جابر المشرقة ، فتميل إليهم النفوس ، فنسبوه إلى عبد الله بن أياض وهو أقل منزلة من جابر فى العلم وإن كان لا يقل عنه فى التقوى والورع ، والصلاح^(٣) .

وقد عرف عبد الله بن إياض بالرسالة التى أرسلها إلى عبد الملك بن مروان (٦٥ - ٨٦ هـ) . وفيها يوضح آراءه ونظراً لأهمية هذه الرسالة فقد الحقناها بملحق هذا الكتاب ... والشئ الذى أخذه على ابن إياض فى هذه الرسالة هو قسوته على ذى النورين الإمام الجليل عثمان بن عفان الذى وصفه رسول الله ﷺ بأنه أشد أمته حياء ، وأنه أحد العشرة المبشرين بالجنة .

(١) خليفات : نشأة الحركة الإباضية ص ٧٧ نقلا عن الطبرى ، ج ٥ ص ٥٦٣ ، ٥٦٥ .

(٢) المرجع السابق ص ٧٩ .

(٣) على محمد دى الإباضى : تاريخ المغرب الكبير ج ٢ ص ٣٩٨ - ٣٩٩ . طبعة القاهرة ١٩٦٣ .

ففى هذه الرسالة يقول ابن إياض للخليفة عبد الملك بن مروان ^(١) "أما بعد : ... وكتبت إلى تحذرنى الغلو فى الدين وإنى أعوذ بالله من الغلو فى الدين ، وسأبين لك ما الغلو فى الدين إذا جهلت فإنه ما كان يقال على الله غير الحق ، ويعمل بغير كتاب الذى بين لنا ، وسنة نبيه التى سن ، وقال الله تعالى "يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق" (١٧١ - النساء) كما فعل عثمان والأئمة من بعده وأنت على طاعتهم وتجامعهم على معصية الله وتتبعهم وقد اتبعوا أهواءهم واتبعتم انت عليها وقال الله عز وجل "ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل ، وأضلوا كثيراً ، وضلوا عن سواء السبيل" (المائدة ٧٧) فهؤلاء أهل الغلو فى الدين .

ومن خلال هذا النص نرى أن تقييمه لسيرة سيدنا عثمان جانبها عدم الصواب ذلك أن مذهبنا التوقف فى أمر الصحابة وخصوصاً العشرة المبشرين بالجنة .

وقد أمرنا رسول الله ﷺ بالاعتداء بهم حين قال صلوات ربي وسلامه عليه "عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين من بعدى" وحذرننا من إيذانهم بالكلام "لا تؤنوني فى أصحابى فلو أنفق أحدكم ملى الأرض ذهباً ما بلغ من أحدهم ولا نصيفه" وقال أشرف الخلق ﷺ "إن الله قد اختار لى أصحاباً فجعل لى منهم أصهاراً وأختاناً ، فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين" .

ولقد كان عثمان بن عفان ممن يحبهم رسول الله ﷺ حباً جماً ولهذا روجه ابنته رقية ثم أم كلثوم بعد وفاة رقية وقال له رسول الله ﷺ "لو أن لى أربعين بنتاً لزوجتك واحدة بعد واحدة حتى لا تبقى منهن واحدة" .

وإذا اشتد بأحدنا العناد فعليه أن يقتدى بعبد الله ابن عمرو حين سئل عن الإمامين عثمان وعلى رضى الله عنهما فتلى قول الله تعالى "تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون" ولا أقل من أن يقتدى بقول الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز حين سئل عما شجر بين الصحابة فقال فى روعه وأدب جم "تلك دماء طهر الله

(١) ابن حميد الحارثى : العقود الفضية فى أصول الإباضية ص ١٢٤ وما بعدها .

منها أيدينا فلا تلوث بها السنتنا" .



ثانيا : جابر بن زيد الأزدي :

يعد جابر بن زيد المؤسس الحقيقي للمذهب الإباضي فهو فقيه المذهب وإمامه وعالمه الأصيل . ويعد من المحدثين الكبار فقد روى العديد من الأحاديث النبوية الشريفة وتلمذ على كثير من الصحابة ومنهم حبر الأمة عبد الله بن العباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن مسعود وأنس بن مالك . وأم المؤمنين عائشة . وتبعه كثير من علماء الإباضية كعبد الله بن أباض التميمي ومرداس بن حيدر وأبى عبيدة مسلم بن أبى كريمة والإمام جابر بن زيد كان الإمام الروحي وفقيه الإباضية ومفتيهم ، وكان بالفعل هو الشخص الذي بلور الفكر الإباضي بحيث أصبح متميزاً عن غيره من المذاهب الإسلامية ، وكان ابن أباض المسئول عن الدعوة والدعاة في شتى الأقطار وقد اكتسب ثقة أقرانه لعلمه ودينه ، فكانوا لا يصرون في شيء إلا بعد مشورته ... واتفقوا (أي الإباضية) على أن يتولى جابر بن زيد أمرهم وتنظيم دعوتهم منذ المراحل الأولى لتطور الدعوة في البصرة وإيماناً منهم بذكائه واعتماداً منهم على اطلاعه الواسع وتحصيله العميق في العلوم الدينية وخاصة ما يتعلق بالتفسير وعلوم الحديث^(١) .

وجابر هو أبو الشعثاء جابر بن زيد الأزدي الجوزي^(٢) البصري من ولد عمر بن اليمد الأزدي^(٣) . ولد في مدينة الفرق بالقرب من مدينة نزوى في بلاد عمان وكان مولده بين عامي ١٨ ، ١٢ هـ على ما تذكر المصادر الإباضية . وتوفي على أرجح الأقوال حوالي عام ٩٣ هـ بالبصرة .

وكان جابر منذ صغره مولعاً بالعلم والمعرفة ولعل هذا هو سر ذهابه مع أسرته إلى

(١) د. عوض خليفات ، نشأة الحركة الإباضية ص ٨٠ ، ص ٨١ .

(٢) الجوزي نسبة إلى درب الجوف في البصرة .

(٣) قبيلة اليمد الأزدي من قبائل عمان الكبيرة ، وقد انتقل جابر مع أسرته من الفرق بعمان إلى درب الجوف بالبصرة ، وكانت البصرة وقتذاك من أهم مراكز العلم والمعرفة في الدولة الإسلامية .

البصرة حيث نهل من علمها ورحل إلى المدينة ومكة ودرس على كبار الصحابة رضوان الله عليهم وخاصة حبر الأمة عبد الله ابن عباس . يقول جابر "أدركت سبعين بديراً فحويت ما عندهم إلا البحر" ^(١) "فقد كان ملازماً ملازمة تامة لعبد الله بن عباس وأخذ عنه الكثير ... وقد قال فيه ابن عباس "لو أن أهل البصرة نزلوا عن قول جابر بن زيد لأوسعهم علماً عما في كتاب الله" ^(٢) .

وكان ابن عباس يوجه سائلية إلى جابر بن يزيد ويقول لهم "اسألوا جابر بن زيد ، فلو سأله أهل المشرق والمغرب لووسعهم علمه" ^(٣) .

وقال عنه قتادة بن دعامة السدوسي إنه "عالم العرب وأعلم أهل الأرض" ^(٤) .

وكان عمرو بن دينار البصري يقول "ما رأيت أحداً أعلم بالفتيا من جابر بن زيد" ^(٥) وكان "بعض الناس ممن يسكنون خارج البصرة يكتبون إليه مستفسرين عن مسائل ومشاكل فقهية فيجيبهم عليها" ^(٦) .

وتحاول بعض المصادر السنية ^(٧) إنكار صلة جابر بن زيد بالإباضية على أساس أن زيدا من المحدثين الثقات ولهذا لا ينبغي الصاق تهمة "الإباضية" به حتى لا يعد عندهم من المحدثين المجروحين لا العول فعلى شرط أئمة الحديث وعلماء الجرح والتعديل أنهم يرفضون روايات أصحاب المذاهب والبدع ^(٨) ومن أجل ذلك شكوا في نسبته إلى الإباضية . لكن

(١) يقصد بالبحر عبد الله بن عباس لأنه لم يكن من أصحاب بدر .

(٢) العارضي : (سالم بن حمد) العقود الفضية في أصول الإباضية دار البقطة العربية في سوريا ولبنان صفحة ٩٤ .

(٣) البخاري : (محمد بن إسماعيل) ، التاريخ الكبير ، ج ١ ص ٢٠٤ طبعة حيدر آباد ١٣٨٢ هـ .

(٤) الشماخي : (أحمد بن سعيد) ، كتاب السير ، ص ٧٠ طبعة حجرية / القاهرة ١٨٨٤ .

(٥) ابن حجر العسقلاني ، (أحمد بن علي) ، تهذيب التهذيب ج ٢ ، ص ٢٨ طبعة حيدر آباد (١٣٢٩ هـ) .

(٦) البخاري ، التاريخ الكبير ، ج ١ ، ص ٢٠٤ .

(٧) الذهبي (محمد بن أحمد) ، تنكرة الحفاظ ج ١ ص ٦٢ حيدر آباد ، ١٣٢٤ هـ .

(٨) كابن سعد في طبقات ج ٧ ص ١٣١ ، ص ١٣٢ ، وابن حجر في تهذيب التهذيب ج ٢ ص ١٣٨ ، وأبو نعيم في الحلية ج ٣ ص ١٨٩ .

(٩) قال أبو زرعة عن جابر بن زيد "بصري أزدى ثقة إلا أنه يورد رواية عن جابر بن زيد حين سئل عن انتحال الإباضية له فقال : "أبرأ إلى الله من ذلك" (الجرح والتعديل : لأبي حاتم محمد بن أدريس الرازي مجلد ١ ص ٤٩٤ - ٤٩٥) ... وطبيعي أنه ليس من المعقول أن يقول جابر أنا إمامهم لسائله .

الدلائل الدقيقة تؤكد تماماً أن جابر بن زيد هو مؤسس المذهب الإباضى وهذا هو السبب الذى من أجله حبسه الحجاج بن يوسف الثقفى ثم نفاه بعد ذلك - إلى عمان .

ولعل ذكاء جابر بن زيد فى كتمان مذهب سببا فى ذلك ، لأنه أباح للإباضية ستر أمرهم على سبيل التقية الدينية التى يشرع أمرها عند الإباضية فى طور السر والكتمان . وظهر زكاؤها واضحا فى رفضه القضاء حين عرض عليه الحجاج منصب القضاء فأظهر له أنه ضعيف لا يستطيع تحمل هذه المسئولية حتى تبتعد أنظار المسئولين عنه وعن حركته فحين عرض عليه القضاء قال جابر "إنى أضعف من ذلك ، قال الحجاج وما مبلغ ضعفك ؟ قال : يقع بين المرأة وخادمها شر فما أحسن أن أصلح بينهما . قال إن هذا لهو الضعف . واستطاع بذلك أن يموه على الحجاج أمره وقدراته المتعددة .

ويرجع الفضل فى تنظيم أسلوب الدعوة الإباضية إلى جابر بن زيد ... وكانت البصرة^(١) مركزاً للدعوة ، ومنها كان الدعاة الذين عرفوا بحملة العلم - يتوجهون إلى الأمصار بعد تلقيهم أصول الدعوة على أيدي فقهاء المذهب وشيوخه . والمعروف أن أنصار المذهب بالبصرة كانوا يمارسون مهامهم فى طى السرية والكتمان فكانت مجالسهم فى سراديب تحت الأرض . وإمعاناً فى التخفى "كان يجلس أمام باب السرداب رجل يعمل القفاف وعلى فمه سلسلة يحركها إذا ما رأى شخصاً مقبلاً لينبهه من بالداخل إلى التزام الصمت ريثما يمر من يشتهه فى أمره"^(٢) .

وغالباً ما كانت هذه المجالس تقام فى بيوت النسوة العجائز منعاً للشبهة بل أن روادها كانوا يتكفون فى ملابس النساء .

وتطلق المصادر الإباضية على هذه المجالس اسم الحلقة وفيها يتلقى الاتباع الأصول والفروع والسير والتوحيد والشريعة وآراء الفرق إلى جانب علوم اللغة والفلك والرياضيات هذا فضلاً عن تبصيرهم بفنون الحكم ، وأساليب السياسة ، وإعدادهم لتقلد المناصب

(١) الخوارج فى بلاد المغرب د. عبد الرازق ص ٥٢ .

(٢) الشماخى : السير ص ١٢٤ .

والاضطلاع بأعبائها في مرحلة الظهور . وبعد ذلك يشرعون في المجاهرة بالعمل إذا ما توفر لهم " ما يوجب به التولية عليهم من العدة والعدد من الرجال " .

ومما يبين لنا أن جابر بن زيد كان المسئول عن التنظيم السري الإباضي ما روى عند اعتقال أحد مشايخ الدعوة الإباضية المسمى أبو سفيان قنبر " وكان شيخاً كبيراً أخذ وجلد أربعمائة سوط على أن يدل على أحد من المسلمين فلم يفعل . قال جابر بن زيد وكنت قريباً منه ، وما كنت انتظر إلا أن يقول هذا هو فعصمه الله " (١) .

ويبدو أن النشاط الإباضي في عهد جابر بن زيد كان يمثل ضعفاً وقلقاً على الحجاج بن يوسف الثقفي ، ولهذا نجد أن الحجاج يعمد إلى نفيه إلى عمان مع أحد مشايخ الدعوة المسمى هبيرة .

ثالثاً : ابن أبي كريمة :

والحق أن مجهود جابر في تنظيم الدعوة الإباضية كان مجهوداً بارزاً حتى توفي سنة ٩٦ هـ - ٧٢٥ م . وخلفه أحد تلامذته البارزين المعروف بأبي عبيدة مسلم ابن أبي كريمة الذي قيل عنه أنه ظل يتلقى العلم أربعين عاماً ويعدها نصب نفسه لتعليم العلم .

وقد سجن في عهد الحجاج ، وأفرج عنه بعد موت الحجاج ليخلف جابر بحق ويتصدى لتنظيم الإباضية وتنظيم أسلوب الدعوة إلى المذهب الإباضي ويساعده في ذلك كبار أعوانه من أمثال أبي نوح ، وأبي مودود حاجب ، والربيع بن حبيب .

ولقد كان ابن أبي كريمة صاحب عقل مرتب منظم مخطط للإباضية فدير ونظم وجمع أموالاً كثيرة وتمكن من شراء الأسلحة والمعدات لتظهر في الوقت المناسب لاستخدامها في الاستعانة على ظهور المذهب الإباضي وقد استطاع أعوانه نشر المذهب الإباضي في الأطراف في اليمن وكذلك بين المغاربة (٢) بل استطاعوا إعلان إمارة الظهور سنة ١٤٠ هـ - ٧٥٧ م .

(١) الشماخي : السير من ٩٣ .

(٢) بعث ابن أبيه كريمة بداعيته سلمة بن سعيد في بداية القرن الثاني الهجري لنشر الدعوة الإباضية بين المغاربة واستطاع أن يكسب مؤيدين في بلاد المغرب الأدنى في إقليم طرابلس وجبل نفوسة . =

ويبدو أن حسن التنظيم وسرية العمل والقيادة الحكيمة لرجال المذهب الإباضي ساعد على انتشار المذهب سواء كان ذلك في مرحلة إمامة جابر أو مرحلة إمامة ابن أبي كريمة .

ويجمل مهدى طالب الأسباب التي أدت إلى نجاح الدعوة الإباضية في هذه المرحلة فيما يلي : (١) .

أولاً : نظرة أبي عبيدة مسلم بن أبي كريمة ، ودراسته المستوعبة لمشكلات المناطق التي كانت مستتمة من الحكم الأموي ، وعلاقة هذه المناطق بالسلطة المركزية من حيث القوة والضعف ، فعندما أدرك أبو عبيدة مسلم بن أبي كريمة أن الدولة الأموية في طريقها إلى الزوال أو عز إلى إباضية اليمن بالتعجيل بالثورة ولم يفكروا في الثورة من البصرة رغم أنها المراكز الأم لتنظيمها لأسباب أوجهها قرب البصرة من مراكز الحكم القوية ، ووجود عدد من الأحزاب الأخرى .

ثانياً : القيادة الجماعية للدعوة . إذ توفرت مجموعة من المشايخ الإباضية كمجلس شورى ، من نوى القدرات التنظيمية في مساعدة ابن أبي كريمة ، كضمام بن السائب ، وأبو الحر بن الحصين ، وحاجب الذي كان مسئولاً عن جميع النشاطات العسكرية . وقد قام بجمع المال والسلاح للثورة باليمن سنة ١٢٩ هـ إبان ضعف الدولة الأموية وقرب نهايتها .

ثالثاً : المقبرة الفكرية التي تمتع بها الدعاة الإباضية ، وجذبهم لقلوب الناس لمذهبهم وقد كان ابن أبي كريمة عالماً بليغاً وفقهاً بارزاً .

كما كان سلفه جابر بن زيد من علماء الحديث ورجال الفقه الإسلامي الكبار .

رابعاً : الإخلاص والولاء المتناهي لهؤلاء القادة ، الذين أوفقوا حياتهم على الدعوة

يروي عن أن مات سلمة بن سعيد حل محله أبو عبد الله محمد بن أعبد الحميد بن مغيطر تلميذ ابن أبي كريمة بالبصرة وفي أيامه أصبح جبل نفوسة دار هجرة للمذهب الإباضي . وانتشر بعد ذلك انتشاراً سريعاً بين القبائل الأخرى مثل هواره ولماية وزنات وسدارته وزواغة ولواته ولما مطاطة انتشر المذهب بها في عهد الداعية عبد الوهاب بن عبد الرحمن بن رستم .

(١) الحركة الإباضية ص ٩٢ : ص ٩٥ .

لمذهبهم دون أى نوافع أو رغبات اجتماعية أو مادية كقول الداعية سلمة بن سعيد أول داعية أباضى ببلاد المغرب "وددت أن يظهر هذا الأمر - يعنى مذهب الإباضية - بالمغرب يوماً واحداً من غدوة إلى ليل ، فما أبالى ضربة عنقى" .

خامساً : صلابة الدعاة فى مرحلة الكتمان والتخفى على التنظيم السرى رغم تعرضهم لصنوف التعذيب ، وظهر هذا واضحاً من مواقف الدعاة الصلبة وعدم التصريح بوجود مثل هذا التنظيم مما يجعل السلطتين الأموية والعباسية لا تعير أدنى اهتمام سياسى أو عسكرى لهذه القوة المتناهية فى السر والخفاء .

وبهذا نستطيع أن نفسر نجاح الإباضية ^(١) وبقائها حتى اليوم بينما اختفت جميع الفرق الخارجية الأخرى .

أما بالنسبة للشروط التى توجب إظهار الإمامة الإباضية وقيامها فيقول الإمام الإباضى أو اسحاق إبراهيم بن قيس الحضرمى : "والذى يوجب الإمامة ثلاث خصال :

أحداها : "قوة أهل الدعوة ، وذلك أن يغلب على ظنهم أن يغلبوا أهل الباطل" .

والثانية : "أن يكون أهل الدعوة أربعين رجلاً ، أحراراً بالغين أصحاء ليس منهم أعمى فصاعداً" .

والثالثة : أن يكون فيهم ستة رجال فصاعداً أهل علم ، بأصول الدين والفقه من نوى ورع وصلاح فى الدين ، فإذا اجتمعت لأهل الدعوة هذا الوصف وجب أن يعتقدوا الإمامة لأفضلهم فى الدين والعلم الورع ^(٢) وقد أقر الفقهاء الإباضية وجود إمامين فى آن واحد ^(٣) وقد أوضح الإمام أبو اسحق الحضرمى المؤهلات الضرورية فى الإمام القائد الإباضى .

(١) نجحت الإباضية فى إقامة عدة دول كالدولة الإباضية فى عمان والدولة الرستمية فى تاهرت بالمغرب .

(٢) مختصر الخصال : مخطوط لأبى اسحق ورقة ١٧٠ - ٧٠ ب .

(٣) وذلك مسيطرة - للظروف والواقع الذى عاشته الإمامتان الإباضيتان المعاصرتان : الإمامة الرستمية فى تاهرت ١٦٠ هـ - ٢٩٦ هـ / ٧٧٦ - ٩٠٨ م فى المغرب والإمامة الإباضية بعمان ١٧٧ هـ - ٢٨٠ هـ /

فقال (١) : "ولا تتم الإمامة لأحد إلا بوجود إحدى عشر خصلة :

أولها : أن يكون رجلاً بالغاً حراً عاقلاً .

الثاني : أن يكون ليس بأنعمى ولا أصم .

الثالث : أن يكون ليس بأخرس .

الرابع : أن يكون فصيحاً بالعربية .

الخامس : أن يكون صحيحاً ليس بزمناً ، ولا مقطوع اليدين ولا الرجلين .

السادس : أن يكون من أهل العلم والورع في الدين .

السابع : أن يعتقد له من أهل الولاية ستة رجال أحراراً ، بالغين عاقلين ، من أفضل

المسلمين في العلم والورع في الدين ، ليس فيهم أعْمى فصاعداً .

الثامن : أن يكون أهلاً لدعوة هؤلاء العلماء المسلمين بعقد الإمامة عليه .

التاسع : وأن لا يعتقدوا لأحد قبله من المسلمين إلا أن يكون بينه بحر فإن لم يكن

بينهما بحر كان الذي قبله داعية وليس بإمام .

العاشر : أن لا يعتقدوا له ولا غيره في وقت واحد ولا يدري أيهما من قبل وليس بينهما

بحر ، فليس للواحد منهما إمامة ، ويرجع الأمر شورى بين المسلمين .

الحادي عشر : أن يكون ممن لم يقم عليه حد من قطع ولا جلد . والحق أن هذه

الخصال والشروط لم تكن أصولاً ثابتة في اختيار الأئمة القادة عند الإباضية بل كثيراً ما

تغيرت من وقت لآخر حسب الظروف السياسية والتطبيق العملي للمبادئ الإباضية كثيراً ما

كان يحدث فيه تعديل ليتلاءم مع الظروف السياسية المختلفة وهذا سر من أسرار استمرارية

الإباضية حتى وقتنا الحاضر .

(١) مختصر الخصال : ورقة ٧٠ ب .

ملحق

كتاب عبد الله بن أباض إلى عبد الملك بن مروان

بسم الله الرحمن الرحيم . من عبد الله بن أباض إلى عبد الملك بن مروان ، أما بعد :

سلام عليك ، فإنني أحمد اليك الله الذي لا إله إلا هو ، وأوصيك بتقوى الله ، فإن العاقبة للتقوى والمرد إلى الله وأعلم أنه إنما يتقبل الله من المتقين . وقد جازى كتابك مع سنان بن عاصم ، وأنت كتبت إلي أن أكتب إليك بكتاب فكتبته إليك ، فعمته ما تعرف ومنه ما تنكر ، ولكن الذي تنكره ليس عند الله بمنكر ، وأما ما ذكرت من عثمان والذي عرضت به من شأن الأمة فإن الله ليس ينكر عليه أحد شهادته في كتابه الذي أنزل على نبيه محمد ﷺ ، إن من لم يحكم بما أنزل الله فلأنك هم الظالمون^(١) ، والفاسقون^(٢) ، والكافرون^(٣) ثم أنى لم أكن أنكر لك من شأن عثمان شيئاً إلا والله تعلم أنه حق . وسأزعم لك من ذلك البينة من كتاب الله ، وسأخبرك خبر عثمان الذي طعنا عليه فيه ، وأبين شأنه وأمره . لقد كان عثمان كما ذكرت من قدمه في الإسلام ولكن الله لم يجز العباد من الفتنة ، وذلك أن الله بعث محمداً ﷺ وأنزل عليه الكتاب وبين فيه كل أمر ، وفصل فيه كل حكم ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وجعله هدى ورحمة لقوم يؤمنون^(٤) . فأحل فيه حلالاً وحرم فيه حراماً وحكم أحكاماً وفرض فرائض وحدوداً . فقال : " تلك حدود الله فلا تقربوها"^(٥) . وقال : تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فلأنك هم الظالمون^(٦) . ثم أمر نبيه باتباع كتابه وقال : " وأتبع ما أوحى إليك من ربك"^(٧) . وقال : " فإذا قرأناه فاتبع قرآنه"^(٨) . فعمل محمد ﷺ بأمر ربه ، ومعه عثمان ومن شاء الله من أصحابه ، لا يروونه يتعمد أحداً ولا يبدل حكماً ولا يستحل

(١) سورة المائدة ، آية ٤٥ .

(٢) نص الآية (ومن لم يحكم بما أنزل الله فلأنك هم الفاسقون) "سورة المائدة آية ٤٧" .

(٣) نص الآية (ومن لم يحكم بما أنزل الله فلأنك هم الكافرون) "سورة المائدة آية ٤٤" .

(٤) نص الآية (ولقد جئناهم بكتاب فصلناه على علم وهدى ورحمة لقوم يؤمنون) "سورة الأعراف آية ٥٢" .

(٥) سورة البقرة آية ٢٢٩ .

(٥) سورة البقرة آية ١٨٧ .

(٨) سورة القيامة آية ١٨ .

(٧) سورة الأحزاب آية ٣ .

حراماً ولا يحرم حلالاً ولا يبدل فريضة . وكان رسول الله ﷺ يقول : "إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم" (١) .

فعمّر ﷺ ما شاء الله تابعاً لما جاء به من عند الله ، مبلغاً ائتمنه الله عليه ، معلماً للمؤمنين ، مبصراً لهم حتى توفاه الله ﷻ . ثم أورث الله عز وجل المسلمين الذي جاء به محمد ﷺ وهو كتابه الذي يهتدى من اهتدى باتباعه ولا يضل من ضل إلا بتركه . ثما قام من بعده أبو بكر على الناس فأخذ كتاب الله وعمل بسنة نبيه فلم يفارقه أحد من المسلمين ولم يعيبوا عليه في حكم حكمه ولا قسم قسمه حتى فارق الدنيا وأهل الإسلام عنه راضون وله مجامعون . ثم قام من بعده عمر فكان قوياً على الأمر ، شديداً على أهل النفاق ، يهتدى بمن كان قبله من المؤمنين ويعمل بكتاب الله . وابتلاه الله بفتوح من الدنيا بما لم يبيل به صاحبيه ، وفارق الدنيا والدين ظاهر وكلمة الإسلام جامعة وشهادة المؤمنين له بالوفاء قائمة والمؤمنون شهداء الله في الأرض . قال الله عز وجل : "وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً" (٢) . ثم استشار المؤمنين فتركها فيهم ، فولوا عثمان ففعل ما شاء الله بما يعرف الإسلام حتى بسطت له الدنيا وفتح له من خزائن الأرض ، وأحدث أموراً لم يعمل بها أصحابه قبله ، وعهد الناس يومئذ قريب . فلما رأى المؤمنون ما أحدث أتوه وكلموه وذكروه بكتاب الله وسنة من كان قبله ، فشق عليه أن ذكروه بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ وأثار من كان قبله من المؤمنين ، "ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسى ما قدمت يداه" "ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم أعرض عنها إنا من المجرمين منتقمون" (٣) ، وأنا أبين لك يا عبد الملك بن مروان ما أنكر المسلمون على عثمان وفارقوه عليه ، عسى أن تكون غافلاً فأذكرك ، أو جاهلاً فأعرفك . فلا يحملنك هواء عثمان يا عبد الملك أن تكذب بآيات الله وتعرض عنها فإنه لا يغنى عنك من الله شيء ، قاله الله يا عبد الملك قبل التناوش من مكان بعيد وقبل أن تكون لزاماً وإنه كان ممن طعن عليه المسلمون وفارقوه وفارقناه عليه . قال الله عز وجل : "ومن أظلم ممن منع مساجد الله

(١) سورة الأنعام آية ١٥ .

(٢) سورة البقرة آية ١٤٣ .

(٣) سورة السجدة آية ٢٢ .

أن يذكر فيها اسمه وسعى في خرابها أولئك ما كان لهم أن يدخلوها إلا خائفين لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم" (١) ، وكان عثمان أول من منع مساجد الله أن يقض فيها كتاب الله ، ومما نقمنا عليه وفارقناه أن الله عز وجل قال : "ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطردهم فتكون من الظالمين" فكان خيار هذه الأمة قد طردهم ونفاهم . فكان من نفى من أهل المدينة أبا ذر الغفاري ومسلم الجهني ونافع بن الحطام ، ونفى من أهل الكوفة كعب وجندب بن زهير قاتل الساحر ، ونفى عمر بن زرارة ويزيد بن صحوان وأسود بن دويح ويزيد بن قيس الهمداني وكربوس بن الحضرمي في أناس كثير من أهل الكوفة . ونفى من أهل البصرة عامر بن عبد الله ومدعور العنبري ومن لا يستطيع عدّهم من المؤمنين . ومما نقمنا عليه أنه أمر أخاه الوليد بن عقبة على الناس فكان يلعب بالسحر ويصلى بالناس سكران ، فاسق في دين الله وانما أمره من أجل قرابته ومما نقمنا عليه جعل المال دولة بين الأغنياء ، وقد قال الله عز وجل كي لا يكون دولة بين الأغنياء" (٢) فبدل فيه كلام الله واتبع هواه ومما نقمنا عليه أنه منع واضع القطر وحماها لنفسه ولأهله ومنع الرزق الذي أنزل الله لعباده متاعاً لهم ولأنعامهم . وقد قال الله عز وجل قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل أالله أذن لكم أم على الله تفترون" (٣) . ومما نقمنا عليه أنه أول من تعدى في الصدقات . وقد قال الله : "إنما الصدقات للفقراء والمساكين ... إلى قوله فريضة من الله والله عليم حكيم" (٤) . وقال : "وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن تكون لهم خيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً" (٥) والذي أحدث عثمان منعه فرائض كان فرضها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وأنقص أهل بدر من عطاياهم ألف ألف ، وكنز الذهب والفضة ولم ينفقها في سبيل الله ، وقال الله عز وجل "والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في

(١) سورة الحشر آية ٧ .

(٢) سورة يونس ٥٩ .

(٣) نص الآية (إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم ، سورة التوبة آية ٦٠ .

(٤) نص الآية (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم خيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً) سورة الأحزاب آية ٣٦ .

سبيل الله فيبشره بعذاب أليم يوم يحصى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم" الآية (١) مما نقمنا عليه كان يضم كل ضالة إلى إبله ولا يردّها ولا يعرفها ، وكان يأخذها من الإبل والغنم إذا وجدها عند أحد وإن كانوا قد أسلموا عليها ، وكان لهم في حكم الله ما أسلموا عليه وقد قال الله عز وجل : "ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين" (٢) . وقال : ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم" (٣) ومما نقمنا عليه أنه أخذ خمس الله لنفسه وأعطى منه أقاربه وكان ذلك تبديلاً لحكم الله وفرض الله الخمس لله وللرسول ولذی القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ... إلى قوله ... والله على كل شيء قدير" (٤) . ومما نقمنا عليه منع أهل البحرين وأهل عمان أن يبيعوا شيئاً من طعامهم حتى يباع طعام الإمارة وذلك تحريم لما أحل الله . "وأحل الله البيع وحرم الربا" (٥) . وكان من عمل عثمان أنه يحكم بغير ما أنزل الله وقد خالف سبيل الله وسبيل صاحبيه . وقال الله : "ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً" (٦) "وقال : "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأنزل الله هم الظالمون والكافرون والفاسقون" (٧) وقال : "آلا لعنة الله على الظالمين" (٨) . وقال : "ومن يلعن الله فلن تجد له نصيراً" (٩) . وقال : "ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار" (١٠) وقال : "وكذلك حقّت كلمة ربك على الذين فسقوا أنهم لا يؤمنون" (١١) .

(١) سورة التوبة آية ٣٤ (يا أيها الذين آمنوا إن كثيراً من الأحبار والرهبان ليأكلون أموال الناس بالباطل ويوصدون عن سبيل الله والذين يكتزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فيبشرهم بعذاب أليم يوم يحصى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فنزقوا ما كنتم تكتزون) .

(٢) سورة الأعراف آية ٨٥ .

(٣) سورة النساء (يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم أن الله كان بكم رحيماً) آية ٢٩ .

(٤) نص الآية (واعلموا أنما غنمتم من شيء فإن لله خمساً وللرسول ولذی القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل إن كنتم أنتمم بالله وما أنزلنا على عبدنا يوم الفرقان يوم التقى الجمعان والله على كل شيء قدير) سورة الأنفال آية ٤١ .

(٥) سورة البقرة آية ٢٧٥ .

(٦) سورة النساء آية ١١٥ .

(٧) سورة المائدة آية ٤٥ ، ٤٤ ، ٤٧ .

(٨) سورة هود آية ١٨ .

(٩) سورة النساء آية ٥٢ .

(١٠) سورة يونس آية ٣٣ .

وكل هذه الآيات تشهد على عثمان وإنما شهدنا عليه بما شهدت عليه الآيات . والله يشهد بما أنزل إليكم أنزله بعلمه والملائكة (هكذا) يشهدون وكفى بالله شهيداً ^(١) . فلما رأى المسلمون الذين أتى به عثمان من معصية الله المؤمنون شهداء الله في الأرض ناظرون في أعمال الناس وقال الله عز وجل : "وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون" ^(٢) وترك الخصومة الخصمين في الحق والباطل ، ووقع ما وعد الله من الفتن وقد قال الله عز وجل : "ألم ، أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ، ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين" ^(٣) . وعلم المسلمون أن طاعة عثمان على ذلك طاعة إبليس ، فساروا إلى عثمان من أطراف الأرض ، واجتمعوا إليه ملا من المهاجرين والأنصار وعامة أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، فاتوه فذكروه بالله وأخبروه بالذي أتى من معاصي الله ، فزعم أنه يعرف الذي يقولون وأنه يتوب إلى الله عز وجل منه ويراجع الحق فقبلوا الذي اتاهم به من الاعتراف بالذنب والتوبة إلى الله عز وجل ومراجعة الحق وكان حقاً على أهل الإسلام إذا التقوا بالحق أن يقبلوه ويجامعوه ما استقام على الحق فلما تفرقوا عنه نكث الذي عاهداهم عليه وعاد إلى أعظم من الذي تاب منه . فكتب إلى عماله في أدبارهم أن تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف . فلما ظهر المؤمنون على كتابه ونكثه العهود رجعوا إليه وقتلوه بحكم الله وقد قال الله عز وجل : "وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم لعلهم ينتهون" ^(٤) وقد عمل بكتاب الله وجامع المسلمين زماناً ثم ارتد على عقبيه . وقد قال الله عز وجل "أن الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سول لهم وأملى لهم" ^(٥) فهذا وأمثاله من خبر عثمان هو الذي فارقه عليه المؤمنون وفارقناه وطعنوا عليه فيه وطعننا نحن اليوم فيه . وذكرت

(١) نص الآية الكريمة (لكن الله يشهد بما أنزل إليك أنزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيداً) سورة النساء آية ١٦٦ .

(٢) سورة التوبة آية ١٠٥ .

(٣) سورة العنكبوت آية ١ - ٣ .

(٤) سورة التوبة آية ١٢ .

(٥) سورة محمد آية ٢٥ .

كونه مع رسول الله ﷺ وخلته معه ، فقد كان على بن أبى طالب أقرب قرابة إلى رسول الله وأعظم خلة وأقدم هجرة وأسبق إسلاماً وأنت تشهد له بذلك وأنا بعد ذلك ، فكيف كانت قرابته وخلته هل كانت نجاة إذا ترك الحق أم هلاكاً ؟ ، وأعلم أن علامة كفر هذه الأمة إذا تركوا الحكم بما أنزل الله محكموا بغير ما أنزل الله "فمن أصدق من الله حكماً لقوم يوقنون" ^(١) وقال : "فبأى حديث بعد الله وآياته يؤمنون" ^(٢) ، فلا يغرنك يا عبد الملك بن مروان عز نفسك ولا تسند دينك إلى الرجال فإنهم يستدرجون من حيث لا يعلمون . فإن أملك الأعمال خواتمها وكتاب الله جديد أبداً لا ينطق إلا بالحق ، أجارنا الله باتباعه أن نبغى أو نضل ، فاعتصم بحبل الله يا عبد الملك واعتصم بالله يهديك إلى صراط مستقيم . قال الله عز وجل : "ومن يعتصم بالله فقد هدى إلى صراط مستقيم" ^(٣) . وكتاب الله هو حبل الله المتين الذى أمر المؤمنين أن يعتصموا به فقال : "واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا" ^(٤) فأنشدك الله أن تتدبر معانى القرآن وتكون معتدلاً به مخاصماً به قال الله عز وجل : "أفلا يتدبرون القرآن أم على قلوب أقفالها" ^(٥) .

وأما قولك فى معاوية أن الله أقام معاوية وعجل نصره وبلغ حجتة وأظهره على عدوه بالطلب لدم عثمان . فإن كنت تعتبر الدين من قبل الدولة والقلبة فى الدنيا فإننا لا نعتبره من قبل ذلك ، فقد ظهر المسلمون على الكافرين لينظر كيف يعلمون ، وظهر المشركون على المؤمنين ليبلى المؤمنين ويملى الكافرين وقال : "تلك الأيام نداولها بين الناس وليعلم الله الذين آمنوا ويتخذ منكم شهداء والله لا يحب الظالمين وليمحص الله الذين آمنوا ويمحق الكافرين" ^(٦) وانظر ما أصاب المؤمنين من المشركين يوم أحد ، وانظر كيف ظهر قتلة ابن عفان عليه وعلى شيعته يوم الدار وظهر على أهل البصرة وهم شيعة عثمان ، وظهر المختار على زيد وأصحابه وهم شيعتهم ، وظهر مصعب على المختار ، وظهر أهل الشام على

(١) سورة المائدة آية ٥٠ .

(٢) سورة الجاثية آية ٦ .

(٣) سورة آل عمران آية ١٠١ .

(٤) سورة آل عمران آية ١٠٣ .

(٥) سورة محمد آية ٢٤ .

(٦) سورة آل عمران آية ١٤٠ - ١٤١ .

أهل المدينة وظهر الزبير على أهل الشام بمكة فلا تعتبر الدين من قبل الدولة ، فقد يظهر الناس بعضهم على بعض . فقد أعطى الله فرعون ملكاً وظهر في الأرض وأعطى الذي حاج إبراهيم في ربه ملكاً . ثم أن معاوية إنما اشترى الإمارة من الحسن بن علي ، ولم يف له بما اشترطه عليه وعاهد الله العظيم ليوفين له . وقد قال الله عز وجل . "ولا تنقضوا الإيمان بعد توكيدها" الآية (١) . ولا تسأل عن معاوية وعن صناعته غيري لأنني قد أدركته ورأيت عمله وسيرته ، ولا أعلم من الناس أحداً أترك للقسمة التي قسمها الله ، ولا لحكم حكمه الله ، ولا أسفك لدم حرمه الله ، منه فلو يصب من البلاء إلا دم ابن سمية لكان فيه ما يكفره . ثم استخلف ابنه يزيد فاسقاً لعينا كافراً شارباً للخمر فيكفيه من الشر فلا يخفى عمل معاوية ويزيد على كل عاقل ، فاتق الله يا عبد الملك ولا تخادع نفسك في معاوية . فقد أدركنا أهل بيتكم يطعنون في معاوية ويزيد ويعيبون عليهما كثيراً فما (هكذا) يصنعون . فمن يتول عثمان ومن معه فإني أشهد الله وملأنته أني منهم برئ ، أعداء لهم بأيدينا والسنتنا وقلوبنا ، نعيش على ذلك ونموت عليه إذا متنا ونبعث عليه إذا بعثنا ونحاسب بذلك عند الله . وكتبت إلى تعذرني الغلو في الدين . أعوذ بالله من الغلو . وسأبين لك ما الغلو في الدين إذا جهلته . والغلو في الدين أن يقال على الله غير الحق ويعمل بغير كتاب الله الذي بين ، وسنة نبيه التي سن . وقال الله : "يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق" (٢) وقال : "يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق" (٣) كما على عثمان ، والأئمة بعده ، وأنت بعد على سبيلهم وطاعتهم - تجامعهم على معصية الله وتتبعهم ، وقد اتبعوا أهواءهم واتبعتهم عليها . وقال الله عز وجل "ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل" (٤) فهؤلاء أهل الغلو في الدين فليس من غضب لله حين عصي ورضى بحكم الله ودعا إلى كتاب الله وإلى سنة نبيه وسنة المؤمنين يعد بغال في الدين . وكتبت إلى تعرض بالخوارج وتزعم أنهم يغلون في دين اللهو يتبعون غير سبيل المؤمنين ويفارقون أهل الإسلام . وأنا أبين لك سبيلهم . هم أصحاب عثمان الذين أنكروا عليه ما أحدث من بدعة وفارقوه حين ترك حكم الله وهم أصحاب الزبير وطلحة حين نكثاً

(١) سورة النحل آية ٩١ .

(٢) سورة النساء آية ١٧١ .

(٣) سورة المائدة آية ٧٧ .

(٤) سورة المائدة آية ٧٧ .

وأصحاب معاوية حين بغى وأصحاب على حين بدل كتاب الله وحكم عبد الله بن قيس وعمرو بن العاص فهم فارقوا هؤلاء كلهم وأبوا أن يفرقوا بحكم البشر دون حكم الله . فهم لمن بعدهم أشد عداوة وأشد مفارقة . كانوا يتولون في دينهم وسنة نبي الله ﷺ وأبى بكر وعمر رضى الله عنهما ويدعون إلى سبيلهم ويرضون على ذلك كانوا يخرجون وإليه يدعون وعليه يفارقون . وقد علم من عرفهم وعرف حالهم أنهم كانوا أحسن عملاً وأشد قتالا في سبيل الله . هذا خبر الخوارج شهد الله والملائكة أنا لمن عاداهم اعداؤنا ولن أولاهم أولياءونا بالسنتنا وأيدينا وقلوبنا ، نعيش على ذلك ما عشنا ونموت عليه إذا متنا ونبعث عليه عند ربنا . إنا براء إلى الله من ابن الأزرق وصنيعه وأتباعه . لقد كان حين خرج على الإسلام فيما ظهر لنا ولكنه أحدث وارتد وكفر بعد إسلامه فنبأ إلى الله منهم .

وأنت كتبت إلى أن أكتب إليك بجواب كتابك واجتهد لك في النصيحة وذكرتي بالله وأفضل ما ذكرتي به أن قلت : إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعدما بيناه للناس في الكتاب ، الآية (١) وإذا أخذ لله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه فقد بينت لك وأخبرتكم خبر الأئمة ، وكان حقا على أن أنصح لك ، فإن الله لم يتخذني عبدا لا كفر به ولا أن أخادع الناس بشيء ليس في نفسى وأخالف إلى ما أنهى عنه أدعوكم إلى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ لتحل (الحلال ؟) وتحرم الحرام . ولا تظلموا الناس شيئا ، وأن يكون كتاب الله حكما بينى وبينكم فيما اختلفنا فيه ، وأن نتولى من تولى الله وأن نبأ ممن تبأ الله منه وأن نطيع من أمر الله بطاعته ، ونعصى من أمر الله بمعصيته في كتابه فهذا الذى أدركنا عليه نبينا ﷺ وأن هذه الأمة لم تسفك دما إلا حين ترك كتاب الله وسنة نبيه وقد قال الله عز وجل : وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله ذلكم الله ربه عليه توكلت وإليه أنيب" (٢) والقرآن هو السبيل الواضح الذى هدى الله به من كان قبلنا محمد وأصحابه الخليفيتين الصالحين ولا يضل من اتبعه ولا يهتدى من تركه وقال : وإن هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله" (٣) ، فاحذر أن تتفرق بك السبل وتتبع هواك ، فإن الناس إنما يتبعون في الدنيا ، والآخرة إمامين : إمام هدى وإمام

(١) سورة البقرة آية ١٥٩ .

(٢) سورة الشورى آية ١٠ .

(٣) سورة الأنعام آية ١٥٢ .

ضلالة ، فإمام الهدى الذى يتبع كلام الله ويقسم بقسمة الله ويحكم بحكم الله وهو الذى قال عز وجل : "وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا" ^(١) وهؤلاء هم الأئمة الذين أمر الله بطاعتهم ونهى عن معصيتهم .

وأما أئمة الضلالة فهم الذين يحكمون بغير ما أنزل الله ويقسمون بغير قسمة الله ويتبعون أهواءهم بغير سنة من الله فهؤلاء الذين قال الله عز وجل فيهم : "وجعلناهم أئمة يدعون إلى النار ويوم القيامة لا ينصرون" ^(٢) ، وفيهم قال : "ولا تطع الكافرين وجاهدهم به جهاداً كبيراً" ^(٣) وقال : "ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه" ^(٤) وهذا كتابنا ينطق عليكم بالحق . فماذا بعد الحق إلا الضلال . فلا تضربن عنك الذكر صفحاً ، ولا تشكن فى كتاب الله وقد كتبت إلى بمرجوع كتابك فأنشدك الله لما قرأته وأنت مشغول حتى تتفرغ له وتتدبر معانيه وتنظر فيه بعين البصيرة . واكتب إلى جواب كتابى إن استطعت وانزع إلى الشواهد من كتاب الله والبيئة منه . فاصدق بذلك قولك ، ولا تعرض لى بالدنيا فإنه لا رغبة لى فى الدنيا ، وليست من حاجتى ، ولكن لتكون نصيحتك لى فى الدين ولما بعد الموت . فإن ذلك أفضل النصيحة . والله قدير أن يجمع بيننا على الطاعة فإنه لا خير فيمن لم يكن على طاعة الله . وبالله التوفيق وفيه الرضا .

والسلام عليك .

(البرادى ، الجواهر المنتقاء ، ص ١٥٦ - ١٦٧)

(١) سورة الانبياء آية ٧٣ .

(٢) سورة القصص آية ٤٦ .

(٣) سورة الفرقان آية ٥٢ .

(٤) سورة الكهف آية ٢٨ .

أهم المراجع

- الإباضية : "معمر" : [على يحيى معمر الإباضى] المطبعة العربية .
- الإباضية بين الفرق الإسلامية عند كتاب المقالات فى القديم والجديد .
- [معمر] : على يحيى معمر الإباضى - المطبعة العربية - عزداية الجزائر ١٩٨٧
- الأدلة المرضية فى دحض ما نسب إلى الإباضية [اليحمدى] : [بدر الدين هلال حمود اليحمدى الإباضى] طبعة مطابع النهضة بمسقط ١٩٨٨ .
- الأصول التاريخية للفرق الإباضية للدكتور عوض خليفات - نشر وزارة التراث والثقافة عمان ١٩٨٢ .
- أصدق المناهج فى تمييز الإباضية من الخوارج تأليف سالم بن حمود السيبانى تحقيق (سيدة إسماعيل الكاشف) - مطابع سجل العرب ١٩٧٩ - نشر وزارة التراث القومى والثقافة - عمان .
- اعتقادات فرق المسلمين والمشرىكين للرازى : «فخر الدين محمد بن عمر الرازى ت ٦٠٦ هـ» نشر مكتبة النهضة المصرية عام ١٩٣٨ بمراجعة الدكتور النشار .
- الإمامة والسياسة لابن قتيبة : [عبد الله بن مسلم ت ٢٧٦ هـ] طبعة القاهرة .
- البداية والنهاية لابن كثير : [عماد الدين أبى الفدا إسماعيل بن عمر المتوفى ٧٧٤ هـ] - طبعة بيروت ١٩٦٦ .
- البدعة تحديدها وموقف الإسلام منها : للدكتور عزت على عيد عطية (رسالة دكتوراه من كلية أصول الدين جامعة الأزهر ١٩٧٢) .
- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة (أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى ت ٢٧٦ هـ بضبط وتصحيح محمد زهدى النجار - نشر مكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة .

- تاريخ الجدل للشيخ محمد أبوزهرة دار الفكر العربى ١٩٨٠ .
- تاريخ الفرق الإسلامية ونشأة علم الكلام عند المسلمين للدكتور على مصطفى الغرابى طبعة المكتبة الحسينية بالقاهرة ١٩٤٨ .
- تاريخ المذاهب الإسلامية للشيخ محمد أبوزهرة طبعة دار الفكر العربى بالقاهرة ١٩٧١ .
- تاريخ المغرب الكبير ج ٢ لديوز [على محمد ديوز الإباضى] مطبعة القاهرة ١٩٦٣
- التبصير فى الدين للإسفرائينى : [أبو مظفر الإسفرائينى ٤٧١ هـ] طبع مطبعة الأنوار - ١٩٤٠ ، وطبعة القاهرة ١٩٥٥ .
- تفسير القرطبى [الجامع لأحكام القرآن] (أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصارى القرطبى ت ٦٧١ هـ) طبعة دار الكتب المصرية .
- تلييس ابليس لابن الجوزى : [عبد الرحمن بن أبى الحسن على ابن محمد المتوفى ٥٩٧ هـ] طبعة أنصار السنة .
- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع للمطلى : [أبى الحسن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن المطلى - الشافعى المتوفى سنة ٣٧٧ هـ] طبعة المثنى ببغداد .
- الحركة الإباضية فى المشرق العربى لمهدى طالب هاشم طبعة القاهرة . ١٤٠١ هـ ١٩٨١ م .
- الخوارج فى بلاد المغرب للدكتور محمود إسماعيل عبد الرازق طبعة الدار البيضاء
- الخوارج الحارثيون للدكتور أحمد حجازى السقا مكتبة الكليات الأزهرية ١٩٨٠ .
- دراسات إسلامية فى الأصول الإباضية [أعوشة] (بكير بن سعيد أعوشة - الإباضى) الطبعة الأولى ١٩٨٢ مطبعة البعث قسنطينة الجزائر .
- السير للشماخى : [أحمد بن سعيد بن عبد الواحد الشماخى ت ٩٢٨ هـ - القاهرة - طبع حجر] .

- سنن أبي داود [سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني المتوفى ٢٧٥ هـ - طبعة التجارية بمصر].
- طبقات المشايخ بالمغرب لأبي العباس أحمد بن سعيد الدرجيني ج ١ تحقيق إبراهيم طلال طبعة مطبعة البعث قسنطينة الجزائر ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م .
- صحيح البخارى [الجامع المسند الصحيح] للبخارى : (أبو عبد الله محمد بن أبي الحسن اسماعيل بن إبراهيم بن الأحنف يزدي البخارى ت ٢٥٦ هـ) طبعة الشعب.
- صحيح مسلم [الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ت ٢٦١ هـ طبعة الشعب.
- الصديق أبو بكر للدكتور محمد حسين هيكل طبعة دار المعارف بالقاهرة .
- طبقات طلقاء المعهد الرياضى فى حلقات المذهب الإباضى طبعة ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م عمان .
- فجر الإسلام ٣ ج ١ للأستاذ أحمد أمين طبعة القاهرة ١٩٢٨ .
- الفرق بين الإباضية والخوارج لأبي اسحق إبراهيم أطقيش الإباضى .
- الفرق بين الفرق للبغدادى [عبد القادر بن طاهر بن محمد البغدادى ت ٤٢٠ هـ] تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد رحمه الله نشر مكتبة صبيح .
- الفصل فى الملل والأهواء والنحل لابن حزم الظاهرى الأندلى المتوفى ٤٥٦ هـ طبعة القاهرة ١٣١٧ وطبعة السلام العالمية .
- الكامل فى اللغة والأدب للمبرد [أبو العباس محمد بن يزيد ت ٨٩٨ م] طبعة مطبعة التقدم ١٣٢٣ هـ .
- الكامل فى لتاريخ لابن الأثير [محمد بن محمد بن عبد الكريم بعد عبد الواحد الشيبانى المتوفى ٦٣٠ هـ] طبعة القاهرة ١٣٠٣ هـ .

- كتاب السير : السماخى [أحمد بن سعيد] طبعة حجرية القاهرة ١٨٨٤ .
- كتاب الجرح والتعديل لابن أبى حاتم الرازى [محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم الزارى] طبعة حيدر آباد ١٣٥٧ هـ .
- مختصر كتاب الفرق بين الفرق للرُسَنى : [عبد الرزاق ابن رزق الله بن أبى بكر بن خلف الرُسَنى] . طبعة مطبعة الهلال بمصر ١٩٢٤ .
- مختصر تاريخ الإباضية : أبو ربيع سليمان بن عبد الله البارونى ط ٣ مطابع العالمية روى سلطة عمان .
- المستدرک : للحاكم : [أبو عبد الله بن عبد الله بن محمد ابن حمدويه بن نعيم الضبى النيسابورى المتوفى ٤٠٥ هـ ط الهند .
- مسند الإمام أحمد بن حنبل [أحمد بن محمد بن حنبل ت ٢٤١ هـ] طبعة الحلبي بالقاهرة .
- مفاتيح الغيب لفخر الدين الرازى طبعة إحياء التراث العربى بالقاهرة .
- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين للأشعرى [أبى الحسن على بن إسماعيل الأشعرى ت ٢٣٠ هـ] طبعة النهضة المصرية ١٩٥٠ م بتحقيق الشيخ محمد محيى الدين عبد الحميد .
- الملل والنحل للشهرستانى [محمد بن عبد الكريم ت ٥٤٨ هـ] طبعة القاهرة ١٩٥٦ وبهامش كتاب الفصل طبعة السلام العالمية .
- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار للمقرئى : [تقى الدين أحمد بن على ت ٨٤٥] . طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ ، القاهرة ١٣٢٤ هـ ، وطبعة دار الندى بدمشق ١٩٩٠ م .
- المنية والأمل لابن المرتضى : [محمد بن إبراهيم بن على بن المرتضى المعروف بابن الوزير ت ٥٣٨٤٠ هـ] طبعة حيدر آباد ١٣١٦ هـ .
- الموطأ للإمام مالك : [الإمام مالك بن أنس المتوفى ١٧٩ هـ] طبعة الشعب .

فهرست الكتاب

الباب الأول : الخوارج .

- المبحث الأول : مدخل وتمهيد ٩
- أولا : اختلاف المسلمين وأسبابه ٩
- ثانيا : كيف افترقت الأمة الإسلامية ١٤
- المبحث الثانى : الخوارج فى السنة المطهرة ٣٣
- المبحث الثالث : نشأة الخوارج وأهم صفاتهم ٤١
- المبحث الرابع : مناقشة لأهم أفكار وآراء الخوارج فى ضوء الفكر الإسلامى الصحيح ٤٩

الباب الثانى : الإباضية

- المبحث الأول : مدخل إلى الإباضية ٨٥
- الأزارقة وآراؤهم الكلامية والفقهية ٩١
- المبحث الثانى : أولا : فرق المذهب الإباضى ٩٥
- النكارية ٩٦
- النفاثية ١٠٠
- الخلفية ١٠٢
- الحسينية أو العمرية ١٠٣
- السكاكية ١٠٥
- الفرثية ١٠٨

ثانيا : فرق الإباضية عند أصحاب المقالات ١٠٩

المبحث الثالث : نور أعلام الإباضية في تطور المذهب الإباضى ١١٩

- عبد الله بن إباح ١١٩

- جابر بن زيد الأزدي ١٢٢

- ابن أبي كريمة ١٢٥

ملحق : كتاب عبد الله بن إباح إلى عبد الملك بن مروان ١٢٩

من مؤلفات الدكتور عامر النجار

- ١ - كتاب الصلاة طبعة ثالثة - دار المعارف بالقاهرة .
- ٢ - الخوارج عقيدة وفكراً وفلسفة طبعة ثالثة - دار المعارف بالقاهرة
- ٣ - الطهارة فى الإسلام طبعة ثالثة - دار المعارف بالقاهرة .
- ٤ - الطرق الصوفية فى مصر طبعة رابعة - دار المعارف بالقاهرة .
- ٥ - فى تاريخ الطب فى الدولة الإسلامية طبعة ثانية - دار المعارف بالقاهرة .
- ٦ - نظرات فى فكر الغزالى ط ثانية - دار المعارف بالقاهرة .
- ٧ - التصوف النفسى ط أولى - دار المعارف بالقاهرة .
- ٨ - علم الكلام : تعريفه وعوامل نشأته ط أولى - دار المعارف بالقاهرة .

رقم الإيداع	٩٣ / ٢٢٩٦
الترقيم الدولي	I.S.B.N. 977 - 02 - 3966 - 6

٣ / ٩٢ / ٢٢
جوليدى ستار للكتاب